المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الاقتصاد الاسلامي

التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الاسلامي

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الاسلامي

اعداد الطالب
عمر فيحان المرزوقي

المشرف الفقهي
د. أحمد فهمي أبو سنه

المشرف الاقتصادي
د. شوقي دنيا

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين نحمده ونستعينه ونستهديه من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له والصلاة والسلام على خير خلقه محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين .

موضوع البحث :

على الرغم من حصول الدول العربية على الاستقلال السياسي الا أنها مازالت من الناحية الاقتصادية تقع تحت هيمنة الدول الصناعية في الوقت الذي لم تتمكن فيه الدول العربية من تغيير هياكلها الاقتصادية أو تحسين موقعها الاقتصادي في اطار النظام الاقتصادي العالمي بالشكل الذي يعزز من موقفها الضعيف والتابع في الاقتصاد الرأسمالي ويحقق لها الاستقلال الاقتصادي وينفي تبعيتها للخارج . ومن ثم أصبحت المحصلة النهائية أن اتسمت العلاقات الاقتصادية الدولية بالتعامل غير المتكافئ (تبعية) بين دول المركز الرأسمالي ممثلة في الدول الصناعية ودول المحيط أو الهامش التي تمثل الدول النامية ومنها الدول العربية في إطار ما عرف بالعلاقة بين الشمال والجنوب .

ومن أبرز صور التبعية الاقتصادية التي تربط الاقتصاد العربي بالاقتصاد الرأسمالي التبعية التجارية ، حيث اتسمت التجارة الخارجية العربية بتركزها السلعي الواضح في عدد محدود من السلع الأولية في جانب الصادرات وبتنوعها المفرط في جانب الواردات وتركزها الجغرافي مع الدول

الرأسمالية وتدهور شروط تبادلها التجاري حيث تتزايد باستمرار أسعار السلع الصناعية التي تستوردها مقابل تراخي قيمة صادراتها ، كما تبرز التبعية التجارية ، إذا ما قيست بمتوسط نسبة التجارة الخارجية (الصادرات + الواردات) الى الناتج المحلي الاجمالي ، أو ما يعرف بدرجة الانفتاح (الانكشاف) الاقتصادي علي العالم الخارجي أو اذا ما قيست بمتوسط نسبة الواردات الى الناتج المحلي الاجمالي لبيان مدى اعتماد الدولة في سد احتياجاتها على الاستيراد من الخارج وليس مما تنتجه محلياً . ناهيك عن المصاعب التي تواجهها التجارة الخارجية العربية من جراء تدهور بيئة التجارة الدولية من أثر سياسات الحماية التي تمارسها الدول المتقدمة والانكماش الواضح في حجم الطلب على السلع الأولية ومن الحيف الذي يسببه التقسيم الدولي للعمل الذي بمقتضاه تم تسخير موارد الدول النامية لخدمة اقتصاديات الدول المتقدمة تحت مقولة الاعتماد المتبادل .

كما أنه من صور التبعية التي أخذت تشد الاقتصاد العربي بالاقتصاد الرأسمالي الديون الخارجية حيث وقعت الدول العربية في مصيدتها ومن ثم أخذت تحكم طوقها الخانق يوماً بعد يوم على اقتصاديات الدول العربية ذات العجز ، حتى وصفت تلك الديون بالوجه القبيح للتبيعة نظراً لآثارها السلبية على الاقتصاديات العربية المدينة بل إنها أصبحت في الآونة الأخيرة مصدر تحويل معاكس للموادر الاقتصادية في الدول المدينة وعائقاً من عوائق التنمية الاقتصادية العربية ، في الوقت الذي عرفت فيه الدول العربية ذات الفائض شكلاً من أشكال التبعية المالية من جراء توظيف الجزء الأكبر من فوائضها المالية في السوق الرأسمالية المتقدمة بحيث أضحت تلك التوظيفات معرضه لمخاطر المصادرة والتجميد والتآكل المستمر في قوتها الشرائية بفعل التضخم العالمي وتقلبات أسعار الصرف .

كما تبرز تبعية الدول العربية في الجانب الغذائي حينما تحولت الدول العربية الى منطقة عجز غذائي كبير يتم تغطيته عن طريق الاستيراد من العالم الخارجي الوضع الذي فرض عليها درجة من التبعية والاعتماد على الدول الاجنبية المصدرة للغذاء في الوقت الذي أصبحت فيه تجارة الغذاء تمثل إحدى أدوات الضغط السياس والاقتصادي الذي يمكن أن تمارسه الدول المصدرة للغذاء.

أسباب إختيار الموضوع :

لاريب أن صور التبعية الاقتصادية التي تعاني منها الدول العربية اليوم قد منحتني الدافع الرئيسي ليكون موضوع رسالتي عن التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الاسلامي" ، اذ أن الواجب يحتم ويدعو الباحث في الاقتصاد الاسلامي دراسة مثل هذه الموضوعات في ضوء الكتاب والسنة والآراء الفقهية . هذا بالاضافة الى عدة أسباب أخرى كانت وراء اختيار هذا الموضوع أهمها :

١- أن هذا الموضوع لم يسبق بحثه من منظور الاقتصاد الاسلامي وذلك حسب علمي .

٢- أن الناظر إلى واقع الدول العربية اليوم يرى أنها ، وقد تفرقت بها السبل وانقطعت بها الانفاس من الجري وراء النظام الاقتصادي الرأسمالي معتقدة أن التقدم وكسر طوق التخلف والتبعية يكمن في اتباع هذا النظام بعد أن لهث عدد منها في عقود سابقة وراء ما كان يسمى بالنظام الاشتراكي حتى فشل ذلك النظام متجاهلين أن هناك بديلاً تتوفر فيه كل الايجابيات وتنعدم فيه كل السلبيات ألا وهو نظام الاقتصاد الاسلامي .

وقد واجهني صعوبات كثيرة أهمها ندرة المراجع والبيانات الحديثة المتصلة ببعض أجزاء الرسالة وتشعب الموضوع واتساعه بحيث يمكن إفراد بعض الفصول في رسالة علمية مستقلة .

وكان منهجي في البحث تصوير القضايا الإقتصادية تصويراً واضحاً بإسلوب مبسط ثم عرضها على أحكام الشرع الإسلامي معتمداً على الكتاب والسنة ومستهدياً بأقوال الفقهاء لبيان أحكام كل نوع من أنواع التبعية الإقتصادية وإيراد وسائل العلاج المستمدة من الشريعة الإسلامية ، وحاولت بقدر الامكان أن تكون هذه الدراسة وافية وشاملة لشتات أوجه التبعية الاقتصادية وأسبابها وآثارها وبيان موقف الشريعة الاسلامية منها .

خطة البحث :

انطلاقاً مما تقدم فقد كانت خطة البحث مقسمة الى بابين تسبقها مقدمة وتمهيد وتعقبها خاتمة ، وقد اشتمل كل باب على ثلاثة فصول ، وتحت كل فصل عدة مباحث تندرج تحت بعضها عدة مطالب ، كما حرصت على أن أضع خلاصة في نهاية كل فصل ، وقد اكتمل شكل البحث على النحو التالي :

التمهيد : وفيه عرضت تعريف التبعية الاقتصادية ونشأتها .

الباب الأول ويتناول أبعاد التبعية الاقتصادية في الدول العربية وذلك في ثلاثة فصول الأول منها يختص بمظاهر التبعية الاقتصادية ممثلة في التبعية التجارية والتبعية الغذائية والتبعية المالية . أما الفصل الثاني فيبدأ بتحديد أسباب هذه التبعية وصورها المتعددة . وتناول الفصل الثالث الآثار الاقتصادية وغير الاقتصادية للتبعية الاقتصادية ، وقد اعتمد الباحث على بعض المؤشرات الاقتصادية العلمية المأخوذ بها في هذا الخصوص ، أما الباب الثاني فيتناول علاج التبعية الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي ، وذلك في ثلاثة فصول يتناول الأول موقف الشريعة الاسلامية من التبعية الاقتصادية ، أما الفصل الثاني فقد حرصنا فيه على التركيز على الوسائل العامة التي بامكانها أن تعالج أكثر من شكل من أشكال التبعية وذلك في ثلاثة مباحث الأول منها عن دور السوق العربية المشتركة كنواة للسوق الاسلامية والمبحث الثاني عن المشروعات المشتركة، ويتناول المبحث الثالث دور الزكاة في علاج التبعية، أما الفصل الثالث فيتصل بالوسائل الخاصة التي بامكانها أن تعالج أحد أوجه التبعية ، ومن ثم الخاتمة ، وقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات .

وأخيراً فإنني لا أدعي لنفسي عصمة من خطأ أو أن هذا الموضوع بلغ مستوى الكمال ، وحسبي أني بذلت قصارى جهدي وهو جهد المقل المقر بالتقصير نحو هذا الموضوع فان أصبت فالله الحمد والمنة وإن كان غير ذلك فأسأل الله أن يوفقني إلى الصواب هو حسبي ونعم الوكيل .

تمهيد
مفهوم التبعية الاقتصادية

ظهر مفهوم التبعية الاقتصادية في البداية في دراسات بعض باحثي امريكا اللاتينية كتفسير لظاهرة التخلف الاقتصادي في الدول النامية التي تربطها علاقات تبعية مع الدول المتقدمة [1].

وينصرف مفهوم التبعية الاقتصادية إلى العلاقة غير المتكافئة بين الدول المتقدمة والدول النامية القائمة على الاستغلال والتبادل غير المتكافئ واسلوب الاستثمارات والمعونات التي تشكل عودة للإستعمار الجديد.[2]

والتبعية بصفة عامة هي خضوع وتأثر اقتصاد بلد ما بالتأثيرات والتغيرات في القوى الخارجية بفعل ما تملكه هذه القوى من امكانات السيطرة على الاقتصاد التابع، بشكل يتيح للاقتصاد المسيطر من جني أكبر نفع ممكن من موارد الاقتصاد التابع دون مراعاة مصلحة الاقتصاد الأخير [3] بحيث تصبح علاقات التبعية في النهاية لصالح الاقتصاد المسيطر .

---

(١) د. محمد السماك ، قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي وتأثيراتها الجيوبولينيكية المحتملة ، المستقبل العربي ، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد ٥١ ، السنة التاسعة ، سبتمبر ١٩٨٦، ص٦٢ .

(٢) د. أحمد محمد أبو الرُّب ، تحديات التنمية في الوطن العربي ، طباعة المؤسسة الصحفية الاردنية ، ط١ ١٩٧٩، ص٦٤.

(٣) جامعة الدول العربية ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية . اعداد د. محمد لبيب شقير ، ١٩٥٨، ص٤٥ .

وقد يقصد بها تخصص الدول النامية في تصدير المواد الأولية تلبية لاحتياجات الاقتصاديات المتقدمة [1]، وقد يشار إليها بأنها التجزئة وربط اقتصاديات الدول كلا على حده بالسوق الرأسمالي العالمي [2].

ويرى فريق من الاقتصاديين أن صور التبعية المنتشرة في اقتصاديات الدول النامية ما هي إلا نتيجة لأثر تبعية سياسية سابقة في الوقت الذي لازالت فيه العلاقات الاقتصادية الدولية لاتخرج عن كونها مجموعة من العلاقات بين المسيطرين (الدول المتقدمة) والتابعين (الدول النامية) [3] .

ومما يجدر التنويه به أن علاقات التبعية الاقتصادية في الدول العربية لها جذور تاريخية ترجع لفترة النفوذ الأجنبي الذي أورث التخلف والتجزئة بينها وترك الجسم العربي مقطع الأوصال بعد أن غرس فيه من أسباب الفرقة والتجزئة ما يعمل إلى يومنا هذا وأهمها غرس الكيان الصهيوني في قلب الأمة العربية والنزاعات الحدودية بين الدول العربية نفسها، والاستثمارات الأجنبية خلال القرن التاسع عشر التي أصبحت بمثابة الأداة الرئيسية لدمج الدول النامية بالسوق الرأسمالية حينما تدفقت نحو مجالات الانتاج الأولى في الدول النامية حتى أدى ذلك إلى انشطار الاقتصاد [4] القومي إلى قطاعين أحدهما متخلف بدائى والآخر قطاع تصديري منعزل عن بقية قطاعات الاقتصاد القومي وأصبح بمثابة مراكز أمامية للإقتصاد الاجنبي يمدها بإحتياجاتها من موارد

---

(١) د. محمد عبد العزيز عجمية ، د. عبد الرحمن يسري، التنمية الاقتصادية ، دار الجامعات المصرية، ١٩٧٩، ص٣٠.

(٢) د. عبد الوهاب رشيد ، التكامل الاقتصادي العربي ، لايوجد اسم ناشر ولا سنة نشر ، ص٤١ -٤٣ .

(٣) د. حمدية زهران ، مشكلات التجارة الدولية في البلاد المتخلفة ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص١٧ .

- د. عادل أحمد حشيش ، مبادئ الاقتصاد الدولي ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، مصر ، ص٣٤٣ .

(٤) جامعة الدول العربية ، دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي ، ١٩٧٨ ، ص١٨ .

الدول النامية بأبخس الأسعار [1].

ورغم حصول الدول العربية [*] على الاستقلال السياسي كما هو حال الدول النامية الأخرى فقد سعت الدول الرأسمالية المتقدمة التي حققت ثروات هائلة من مستعمراتها القديمة ولازالت إلى تطوير آليات جديدة من التبعية لتجعل من الاستقلال السياسي العربي استقلالا صورياً فارغ المضمون [2] حتى يتسنى لها ممارسة نوع آخر من الاستعمار وهو الاستعمار الاقتصادي أو التبعية الاقتصادية (economic dependence) وذلك لضمان بقاء الدول الأطراف (الدول النامية) تؤدى وظيفتها الاقتصادية التي تلبي احتياجات اقتصاديات دول المركز الصناعية في اطار التقسيم الدولي للعمل وعلاقات التكامل التبعي .

ولعل مما زاد من قسوة التكامل التبعي مع اقتصاديات الدول المتقدمة سياسات التنمية القطرية في الدول العربية حيث اتجهت كل دولة بمفردها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية عبر امكانياتها المحدودة مما جعل التنمية الاقتصادية في الدول العربية تواجه العديد من التحديات نظراً لإفتقاد كل دولة عربية بمفردها لمقومات التنمية الاقتصادية المستقلة .

---

(١) د. محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص٥٩ –٦٠.

– ابراهيم سعد الدين ، النظام الدولي وآليات التبعية ، بحث منشور في مجلة المسقبل العربي يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد ٩ ، اغسطس ١٩٨٦ ، ص٩٤–٩٥ .

(*) باستثناء فسلطين المحتلة .

(٢) د. نادر فرجاني ، هدر الامكانية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط٤ ، ١٩٨٥ ، ص٧٩ .

ولقد كان من نتائج هذا الإرث التاريخي (التبعية) الذي تم بمقتضاه إلحاق الدول النامية بما فيها الدول العربية بالدول التي تشكل قلب النظام الرأسمالي من منطلق عدم التكافؤ تقييد الارادة الوطنية للدولة التابعة وشل قدرتها في رسم السياسات الملائمة لها مقابل هيمنة الدول المتقدمة في تحديد مسار تلك السياسات بشكل يتيح لها تسخير موارد الدول النامية لخدمة اقتصاداتها [1] «في اطار استراتيجية عالمية للمحافظة على النظام الرأسمالي العالمي وتوسيع نفوذه مع الاحتفاظ للاقتصاديات التابعة بدور متدني في التقسيم الدولي للعمل وإن تغير هذا الدور من مرحلة لأخرى»[2].

ومع عدم الاقلال من دور الاحتلال العسكري الذي استخدم في المراحل الأولى لغرض التبعية وتحديد طبيعة علاقات الدول المستعمرة بمستعمراتها القديمة وفرض نمط معين من التخصص الدولي لازالت ملتزمة به الدول النامية فإن استمرار وتجدد التبعية في المرحلة الحالية يعزى إلى حد كبير لسياسات الدول النامية نفسها التي تندمج بشكل كبير في السوق الرأسمالية العالمية التي مازالت تسيطر على أسواق السلع والمال والقروض والخدمات والاستثمارات والتكنولوجيا وغيرها [3]. مما جعل الدول النامية ومنها الدول العربية تجاه علاقة غير متكافئة ، لذا فإن التخلص من التبعية ليس معناه انغلاق الدول العربية على نفسها أو انعزالها عن العالم الخارجي وانما هو التخلص من علاقات الاستغلال المضادة للتنمية الاقتصادية المستقلة واستبدالها بعلاقات متكافئة تضمن لها الاستقلال الاقتصادي والسياسي .

(١) د. ابراهيم العيسوي ، قياس التبعية في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، لاتوجد سنة نشر ، ص١٣-١٧.

(٢) المرجع نفسه ، ص١٣-١٤ .

(٣) ابراهيم سعد الدين النظام الدولي وآليات التبعية ، مرجع سابق ، ص٨٤ .

الباب الأول

أبعاد التبعية الاقتصادية في الدول العربية

٥٨٨

الباب الأول

أبعاد التبعية الاقتصادية في الدول العربية

مقدمة :

نتناول في هذا الباب أبعاد التبعية الإقتصادية في الدول العربية ، بالدراسة والتحليل ، بحيث تغطي الدراسة في هذا الباب مظاهر التبعية الإقتصادية وأسبابها وآثارها ، وعلى هذا النحو فقد إنتظم هذا الباب في ثلاثة فصول :

الفصل الأول : مظاهر التبعية الإقتصادية في الدول العربية .
الفصل الثاني : أسباب التبعية الإقتصادية في الدول العربية .
الفصل الثالث : أثار التبعية الإقتصادية في الدول العربية .

الفصل الأول

مظاهر التبعية الإقتصادية في الدول العربية

نستعرض في هذا الفصل مظاهر التبعية الاقتصادية التي يعاني منها الاقتصاد العربي .

من الواضح أن التبعية الاقتصادية تتخذ أشكالاً متعددة كل منها يساهم في تكريس وتعميق تبعية الدول العربية اقتصادياً للخارج . ولاريب أن من أهم أشكال التبعية التي أدت إلى الربط غير المتكافئ للإقتصاد العربي بالعالم الخارجي - لاسيما الدول المتقدمة تتمثل أساساً في طبيعة التجارة الخارجية العربية والانكشاف الغذائي والتبعية المالية في الدول العربية .

ومن هذا المنطلق سيشمل هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول : التبعية التجارية .
المبحث الثاني : التبعية الغذائية .
المبحث الثالث : التبعية المالية .

المبحث الأول
التبعيـــة التجاريـــة

من المسلم به أن التجارة الخارجية العربية تعتبر من أهم صور العلاقات الاقتصادية لهذه الدول مع العالم الخارجي .

وتزداد أهمية هذه التجارة للدول العربية كما هو حال الدول النامية الأخرى لأنه من خلالها تستطيع هذه الدول تصدير الفائض من منتجاتها السلعية - المحدودة العدد - واستخدام عوائدها في تمويل مستورداتها - الشديدة التنوع - اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها .

وعلى الرغم من ذلك فإن طبيعة التجارة الخارجية العربية - المتميزة بانكشافها الاقتصادي المرتفع على العالم الخارجي واعتمادها على تصدير منتج أولي واحد وتنوعها المفرط في مستورداتها وتركزها مع عدد محدود من الشركاء التجاريين وغير ذلك - ساهمت في ايجاد علاقة ارتباطية غير متكافئة (علاقة تبعية) للدول العربية مع دول العالم الخارجي لاسيما الدول المتقدمة .[1]

ويمكن في هذا السياق أن نسوق مجموعة من المؤشرات (معايير) الاقتصادية لقياس التبعية التجارية في الدول العربية ولعل من أبرزها ما يلي:

أولاً - مؤشر الانكشاف الاقتصادي على الخارج .

ثانياً - مؤشر التركيز السلعي للصادرات .

ثالثاً - مؤشر التركيز الجغرافي للتجارة الخارجية .

رابعاً - متوسط الميل للاستيراد .

---

(١) عبد الوهاب حميد رشيد، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية . معهد الانماء العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٤م، ص٢٩ .

أولاً : مؤشر الانكشاف الاقتصادي :

تبرز أهمية هذا المؤشر في أنه يدلنا على مدى مساهمة التجارة الخارجية بشقيها (الاستيراد والتصدير) في تكوين الناتج المحلي الاجمالي للدول العربية ، وبتعبير آخر فإنه يوضح مدى اعتماد النشاط الاقتصادي لأية دولة على الظروف السائدة في أسواق التصدير والاستيراد لهذه الدولة [1].

وعليه فإذا كان هذا المؤشر مرتفعاً دل ذلك على اعتماد الدولة وبشكل كبير على العالم الخارجي ، مما يجعل اقتصادها أكثر تعرضاً للتقلبات الاقتصادية العالمية ويجعلها في حالة تبعية (انكشاف) للعالم الخارجي [2].

ويكاد يكون هناك توافق في الرأي بين العديد من الاقتصاديين [3] في أن أبرز مظاهر التبعية في الاقتصاد العربي يتمثل في الأهمية التي يشكلها قطاع التجارة الخارجية في الاقتصاد القومي للدول العربية .

وبالرجوع إلى أحدث البيانات فإنه يتضح أن ملامح هذه التبعية مازالت ظاهرة (باقية) في اقتصاديات الدول العربية حيث أنه تبين من تلك البيانات المعطاة في الجدول رقم (١) الانكشافات الواضح لاقتصادات الدول

---

(١) الأمانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي للفترة ١٩٧١ -١٩٨٢م ، ص٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص١٠ .

(٣) د. فليح حسن خلف ، التنمية والتبعية في الاقتصاد العربي ، الناشر مجلة النفط والتعاون ، بغداد ، العدد الأول كانون الثاني – شباط ، ١٩٨٦ ، ص٤٣ .

– المنظمة العربية للتنمية الصناعية ، بغداد ، مدخل لاستراتيجية التنمية الصناعية والتعاون الصناعي العربي ، ط١ ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م ، ص٣١ .

العربية إذ أن نسبة التجارة الخارجية (صادرات + واردات) إلى إجمالي الناتج المحلي بلغت نحو ٣ر٥٥٪ على مستوى الدول العربية في عام ١٩٩١م . وإذا ما أخذنا الدول العربية فرادى فإنه يتضح من الجدول أعلاه أن الدول العربية تتباين فيما بينها بالنسبة لمؤشر درجة الانكشاف . فطبقاً للأرقام المعطاة في الجدول (١) فإن العديد من الدول العربية سجلت نسباً أعلى من المتوسط العام للدول العربية المشار إليه أعلاه كما في تونس والسعودية وقطر بل إن حالة ستة من الدول العربية قد وصلت إلى مستويات عالية من درجة الانكشاف الاقتصادي للخارج وهي لبنان ١١٧٪ والامارات ١٢٢٪ والبحرين ١٧٨٪ وموريتانيا ٨٧٪ وعمان ٨٠٪ والأردن ٨٢٪ . بينما تجاوزت تلك النسبة ٥٠٪ في كل من الجزائر وليبيا في حين أن أقل الدول العربية انكشافاً هي العراق والسودان .

ولاريب أن ارتفاع هذا المؤشر للعديد من الدول العربية يؤكد ما أشير إليه سابقاً من وجود التبعية في الاقتصاد العربي مما يجعل ذلك الاقتصاد أكثر تأثراً بالاحوال التي تسود الاقتصاد العالمي لاسيما الاقتصاد الرأسمالي .

جدول رقم (١)

أهمية التجارة الخارجية في الاقتصاد العربي لعام ١٩٩١

الدولـــة	درجة الانكشاف الاقتصادي ٪	نسبة الواردات إلى الناتج المحلي الاجمالي
الأردن	٨٢٫٣	٦١ر
الأمارات	١٢٢٫٢	٤٩٫٦
البحرين	١٧٨٫٥	٩٨٫٨
تونس	٧٠٫٧	٤١٫٥
الجزائر	٥٢٫١	٢٢٫١
السعودية	٦٥٫١	٢٥٫٩
السودان	١٥٫٧	١١٫٥
سوريا	٤٣٫٦	١٩٫٥
الصومال	٤١٫٣	٢٦٫٤
العراق	١٫٢	٠٫٧
عمان	٨٠٫٠	٣٢٫٤
قطر	٧٣٫٤	٢٥٫٨
الكويت	٣٥٫٠	٣٢٫٠
لبنان	١١٧٫١	١٠٢٫٥
ليبيا	٥٤٫٦	١٩٫٥
مصر	٣٩٫٧	٢٧٫١
المغرب	٤٨٫٤	٢٨٫٧
موريتانيا	٨٧٫٠	٤١٫٤
اليمن	٤٤٫٤	٣٠٫٠
الاجمالي	٥٥٫٣	٢٦

$$\text{درجة الانكشاف الاقتصادي} = \frac{\text{اجمالي التجارة الخارجية (صادرات +واردات)}}{\text{الناتج المحلي الأجمالي}} \times ١٠٠$$

المصدر : تم استخراج تلك النسب من قبل الباحث اعتماداً على الاحصاءات الواردة عن صندوق النقد العربي ، الحسابات القومية للدول العربية ، العدد ١٢، ١٩٩٢ ، ص٦ . واحصاءات التجارة الخارجية ، صندوق النقد العربي ، العدد ١٠ ، ١٩٩٢ ، ص١٧ .

ثانياً : مؤشر التركيز السلعي في الصادرات العربية :

يعتبر من مظاهر التبعية التي ربطت تاريخياً اقتصاديات الدول النامية بما فيها الدول العربية باقتصاديات الدول المتقدمة اعتماد الدول الأولى على المنتجات الأولية في توليد الجزء الأكبر من دخلها القومي[1] . حتى أصبحت تلك الدول المصدر الرئيسي لتلك المنتجات للدول المتقدمة .

ورغم هذا الطابع العام ، أو الصفة التقليدية ، التي اتصفت بها اقتصاديات الدول النامية فإن هناك مظهراً آخر من مظاهر التبعية يتمثل في وجود التخصص المتطرف داخل النشاط الاقتصادي لغالبية الدول النامية وذلك باعتمادها على سلعة واحدة أو عدد ضئيل من السلع الأولية في صادراتها الاجمالية [2] .

وعلى الرغم من الجهود والمحاولات التنموية التي بذلتها الدول العربية من أجل توسيع قاعدتها الانتاجية وتنويع سلعها التصديرية فمازالت هذه الظاهرة بارزة في الصادرات العربية . ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح في صادرات الدول العربية من خلال البيانات الواردة في الجدول (٢) والذي منه تبين أن الصادرات العربية تميزت بنمط السلعة الواحدة - والتي غالباً ما تكون سلعة أولية - حتى أصبح من الممكن تسمية الاقتصاد العربي اقتصاد الغلة الواحدة أو

---

(١) د. محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، مرجع سابق ، ص٣٤ .

(٢) د. محمد عبد العزيز عجمية ، د. عبد الرحمن يسري ، التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق، ص١٠، ٣١ .

- الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٢ ، ص٩٤ .

- فالح علي الصالح ، عبد الحسين محمد جواد ، تنمية التجارة البينية كمدخل أساسي من مداخل تحقيق السوق الاسلامية المشتركة ، بحث مقدم إلى ندوة تنمية التجارة الاسلامية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٩ ، الناشر ، اتحاد غرف التجارة والصناعة في دولة الامارات ، مجلة آفاق اقتصادية ، عدد ٣٩ ، ١٩٨٩ .

الاقتصاد وحيد الجانب - حيث إنه يتضح من ذلك الجدول وبصورة جلية أن ما يقرب من اثنتي عشرة دولة عربية شكلت نسبة صادراتها من سلعة واحدة أو اثنتين بما يفوق ٧٠٪ من إجمالي صادراتها . ومن تلك الدول على سبيل المثال الامارات، البحرين ، العراق ، اليمن ، في حين أن هذه النسبة (نسبة التركيز السلعي في الصادرات) بلغت حدوداً قصوى فاقت ٩٠٪ في صادارات العراق والجزائر والصومال وليبيا وقطر . وعلى سبيل المثال شكلت صادرات الوقود المعدني نسبة ٩٤٪ من اجمالي صادرات الجزائر في عام ١٩٨٨م، وبلغت تلك النسبة في صادرات ليبيا ٩٨٪ في العام نفسه . واذا ما استبعدنا هذه الحالات القصوى فانه يتضح أن قلة من الدول العربية ، وهى تونس والاردن وسورية ، اتسمت صادراتها بتركيز سلعي واضح تتراوح نسبته ما بين ٣٨٪ - ٥٠٪ ومن ثم تعتبر تلك الدول في وضع أفضل نسبياً من شقيقاتها الدول العربية الأخرى في هذا الشأن . وهكذا يبدو واضحاً التركيز السلعي للصادرات العربية . ولاريب أن ظاهرة التركيز على تصدير سلعة واحدة أو عدد ضئيل من السلع الأولية في الصادرات العربية يعكس تخلف الهياكل الانتاجية في الدول العربية ومحدودية قدرة تلك الدول عن استغلال مواردها وثرواتها المتاحة [1] في الوقت الذي تشير فيه تلك الظاهرة الى تفاقم تلك التبيعة في الاقتصاد العربي واستمرارها لصالح الاقتصادات المتقدمة ويجعلها تنطوي على مخاطر [*] أشد وطأة مما لو كانت الصادرات العربية أكثر تنوعاً الوضع الذي يحتم على الدول العربية ضرورة تنويع صادراتها وعدم الاعتماد على سلعة أولية واحدة .

---

(١) د. عبد الوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية ، مرجع سابق ، ص٣٤.

- د. عبد الحسين وادي العطية ، موقع الاقتصاد العربي في العلاقات الاقتصادية الدولية، بحث مقدم الى ندوة العمل الاقتصادي العربي المشترك في مواجهة الأزمة الاقتصادية الدولية، ١٩٨٧م، الناشر مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، عمان، العدد السادس ، السنة الثالثة ، ديسمبر ١٩٨٧م ، ص ٩٩ .

(*) سيرد بيان تلك المخاطر في الفصل الثالث من هذا الباب .

جدول رقم (٢)

التركيز السلعي في صادرات الدول العربية

الدولة	العام	نوع السلعة	نسبتها من اجمالي قيمة الصادرات (٪)
الاردن	١٩٨٨	مواد خام ومنها الفوسفات	٣٨ر٧
الامارات	١٩٨٧	الوقود المعدني	٨٠ر٦
البحرين	١٩٨٧	الوقود المعدني	٨٢ر٨
تونس	١٩٨٨	نفط خام ومواد كيمائية	٤٦ر٨
الجزائر	١٩٨٨	الوقود المعدني	٩٤ر٨
السعودية	١٩٨٨	الوقود المعدني	٥٨ر١
السودان	١٩٨٨	مواد خام (مواد خام زراعية + القطن)	٨٦ر٧
سورية	١٩٨٧	الوقود المعدني	٥١ر٨
		مواد خام ومنها القطن	٣١ر١
الصومال	١٩٨٧	أغذية ومشروبات (لاتشمل الحبوب)	٩٠ر٠
العراق	١٩٨٦	الوقود المعدني	٩٩ر٠
عمان	١٩٨٨	الوقود المعدني	٨٨ر٠
قطر	١٩٨٣	الوقود المعدني	٩٢ر٠
الكويت	١٩٨٨	الوقود المعدني	٨٧ر٩
لبنان	١٩٨٨	مصنوعات	٥٤ر٠
ليبيا	١٩٨٨	الوقود المعدني	٩٨ر٠
مصر	١٩٨٨	قطن	١٠ر٠
		الوقود المعدني	٣٣ر٢
		مصنوعات	٤٤ر٦
		أغذية ومشروبات (بما فيها الحبوب)	١٠ر٠

تابع جدول رقم (٢)

التركيز السلعي في صادرات الدول العربية

الدولـــة	العـام	نـــوع السلعـــة	نسبتها من اجمالي قيمة الصادرات (٪)
المغرب	١٩٨٨	أغذية ومشروبات (بدون الحبوب)	٣ر٢٥
		مواد خام لاسيما الفوسفات	ر٢١
		مواد كيمائية	٦ر٢٤
		مصنوعات	٨ر٢٥
موريتانيا	١٩٨٧	أغذية ومشروبات (ما عدا الحبوب)	٥٥
		حديد خام	٣١
اليمن (*)	١٩٩٠	الوقود المعدني	٨٨

المصدر : تم استخراج تلك النسب بناءً على الأرقام الواردة في جداول الهيكل السلعي للصادرات العربية ، من احصاءات التجارة الخارجية العربية الصادرة من صندوق النقد العربي ١٩٧٨ - ١٩٨٨ .

(*) تم استخراجها من جداول الهيكل السلعي لصادرات اليمن ، من احصاءات صندوق النقد العربي ، مؤشرات اقتصادية ١٩٨١-١٩٩١ ، العدد ٩ ، عام ١٩٩٢ ، ص٤٠ .

ثالثا : مؤشر التركيز الجغرافي للتجارة الخارجية العربية :

تشير الدراسات الاقتصادية الى أن الدول العربية كما هوحال الدول النامية مازالت تتبع النمط التاريخي في تجارتها الخارجية المتمثل في تركز تجارتها مع الدول المتقدمة ، على الرغم من تعدد منافذ التصدير والإستيراد وانفتاح دول أوروبا الشرقية في التعامل التجاري مع الدول النامية [1] ويتبين ذلك التركيز من الجدول رقم (٣) والذي منه يتضح أن أسواق الدول المتقدمة مازالت تمثل المنافذ الرئيسية لصادرات الدول العربية باستثناء الأردن التي تستأثر السوق الاسلامية بالنصيب الأكبر من صادراتها وسورية التي استوعبت الدول الاشتراكية الشطر الأعظم من صادراتها .

ووفقاً لما أشارت إليه البيانات الواردة في الجدول (٣) ، فان نسبة الصادرات العربية المتجهة الى هذه الدول لاتقل عن نسبة ٦٠٪ كحد أدنى من إجمالي صادرات ست عشرة دولة عربية (من أصل عشرين دولة) في عام ١٩٨٨. كما أنه يتضح من خلال تحليل تلك البيانات أن تلك النسبة المشار اليها أعلاه تفوق ٧٥٪ من اجمالي صادرات كل من الامارات ، الجزائر ، السعودية ، الصومال، ليبيا ، مصر ، موريتانيا واليمن ، وكمثال على ذلك بلغت نسبة صادرات الجزائر المتجهة الى الدول المتقدمة نسبة ٩٤٪ من اجمالي صادراتها لعام ١٩٨٨، في حين بلغت تلك النسبة في صادرات ليبيا نحو ٩٢٪ في العام نفسه .

---

(١) صالح علي الصالح ، عبد الحسين محمد جواد ، تنمية التجارة البينية كمدخل أساسي من مداخل تحقيق السوق الاسلامية المشتركة ، مرجع سابق ، ص ١٠٨ .

- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، جنيف ، أقل البلدان نمواً ، تقرير ١٩٨٦ .
- د. عبد الحسين وادي العطية ، موقع الاقتصاد العربي في العلاقات الاقتصادية الدولية ، مرجع سابق ، ص ١٦٤.

وبالانتقال الى جانب المستوردات فإنه يلاحظ بشكل عام أن التوزيع الجغرافي لمستوردات الدول العربية يكاد يتشابه الى حد كبير مع اتجاهات صادراتها التي تميزت بتركزها مع عدد محدود من الدول ، ويبرز ذلك وبصورة جلية من خلال تحليل اتجاهات مستودرات الدول العربية ، كما هو مبين في الجدول رقم (٣) والذي منه يتبين أن الدول العربية مازالت تعتمد وبشكل كبير على الدول المتقدمة في استيراد الجزء الأكبر من احتياجاتها السلعية لتغطية طلبها المحلي ، حيث مثلت مستوردات تلك الدول من الدول المتقدمة نسبة ٦٠٪ كحد أدنى من إجمالي مستوردات الدول العربية لعام ١٩٨٨ باستثناء الأردن واليمن وسورية التي بلغت فيها تلك النسبة ٤٩٪ و٤٤٪ و٥٧٪ لكل منهما على التوالي فضلاً عن أن خمسة عشرة دولة منها قد تجاوزت فيها نسبة التركيز في مستورداتها من الدول المتقدمة نسبة ٧٠٪ من اجمالي مستورداتها لعام ١٩٨٨، كما في البحرين ٨٦٪ والجزائر ٨٨٪ وعمان ٩٠٪ ومصر ٨٣٪ .

جدول رقم (٣)

التوزيع الجغرافي للتجارة الخارجية العربية ١٩٨٨(نسب مئوية)

الدولة	الصادرات				المستوردات			
	الدول الاسلامية	الدول المتقدمة	الدول الاشتراكية	الدول النامية	الدول الاسلامية	الدول المتقدمة	الدول الاشتراكية	الدول النامية
الاردن	–	٨ر٨	١٠ر٤	١٨ر٦	٣٠ر١	٥٠	ر٨	٣ر٤
الامارات	ر٤	٧٥ر٣	ر٨	١٩ر٩	ر١٣	٦١ر١	٤ر٣	١٥ر٣
البحرين	١٠ر٦	٦٠ر.	ر٣	٢٦ر٧	٣ر٦	٨٦ر٦	١ر١	٨ر٧
تونس	١١ر٤	٦٩ر٨	٤ر٤	ر٤	ر٩	٧٦ر١	٥ر٤	ر٣
الجزائر	٢ر٤	٩٤ر٢	ر٣	٢ر٦	٥ر٧	٨٨ر١	٣ر٨	٢ر٢
السعودية	ر١٠	٧٥ر٥	ر٨	١٦ر٧	ر٥	٨٠ر٨	١ر٨	١٢ر١
السودان	٤ر٤	٦٦ر٧	١٠ر٢	١٨ر٧	٩ر٣	٧٣ر٩	١٠ر٣	٦ر٦
سورية	٢٠	٣٧ر١	٤١ر٤	ر١	٣ر٨	٥٧ر١	١٩ر٥	٢ر٤
الصومال	١٨ر٣	٧٥ر٧	٢ر٨	ر٣	ر٦	٢٨ر٩	٧ر٤	٩ر١
العراق	٢١ر٥	٥٦ر١	٨ر٢	١٤ر٣	١٧ر٨	٧٠ر٣	٦ر٣	٥ر٥
عمان	١ر٤	٧١	..	٢٧ر٧	٢ر٢	٩٠ز٧	ر٦	٦ر٢
قطر	٤ر٧	٦٤ر٧	٢ر٤	٢٨ر٢	ر٥	٨٢ر٩	١ر٥	١٠ر٦
الكويت	١٣ر٨	٧٠	١ر٢	١٤ر٧	٧ر١	٧٢ر٩	٤ر٤	١٥ر٣
لبنان	٣١ر٣	٦٦ر٩	ر٦	١ر١	٣ر٩	٧٦ر٢	٧ر٣	١٢ر٤
ليبيا	١ر٢	٩٢ر١	٤ر٦	١ر٤	٦ر٩	٧٧ر٩	٧ر٦	٧ر٦
مصر	٢ر٧	٨٧ر٢	١ر٥	٧ر٩	٣ر٨	٨٣ر٥	٤ر٨	٧ر٧
المغرب	١٠ر٧	٥٦ر٨	٥ر٣	١١ر٥	١٢ر١	٦٠ر٨	٦ر٨	٣ر٨
موريتانيا	١ر٧	٣٨ر٣	..	..	٢ر٨	٨٣ر٣	٥ر٦	٨ر٣
اليمن (*) (١٩٩١)	١٠ر٧	٨١ر٩	ر٦	٦	٢٦	٤٤	١٥ر٨	١٢ر٧

المصدر : صندوق النقد العربي ، احصاءات التجارة الخارجية العربية ١٩٧٨–١٩٨٨، جداول التوزيع لصادرات وواردات الدول العربية .

(*) صندوق النقد العربي ، احصاءات التجارة الخارجية العربية ١٩٨١ –١٩٩١ العدد ١٠، ١٩٩٢، ص٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧.

ولا ريب أن تلك النسب المشار إليها أعلاه تعكس بكل وضوح ضيق التوزيع الجغرافي لصادرات ومستوردات الدول العربية وتركزها الشديد مع دول محدودة وهي الدول المتقدمة مقابل ضعف تبادلها التجاري البيني الذي لم تتجاوز نسبته ٩٪ من إجمالي التجارة الخارجية العربية لعام ١٩٩١[١].

على الرغم من الاتفاقيات الاقتصادية التي عقدتها الدول العربية بينها سواء تلك التي تمت في اطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية [٢] أو نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية العربية [٣] أو في نطاق الاتفاقيات الاقتصادية الثنائية . ناهيك عن أن ذلك التركيز الذي اتسمت به التجارة الخارجية العربية تجاه الدول المتقدمة غالباً ما يشير إلى ضعف العلاقات التجارية العربية مع المجموعات الدولية الأخرى - الاشتراكية والنامية والاسلامية - حيث يتضح من البيانات الواردة في الجدول (٣) أن الأهمية النسبية لتلك المجموعات المشار إليها أعلاه في تجارة الدول العربية ضئيلة للغاية إن لم تكن معدومة في بعض الأحيان . الوضع الذي يحتم على الدول العربية أن تنظر إلى توسيع نطاق تبادلها التجاري ليشمل أسواق هذه الدول لاسيما وأن محاولة فتح أسواق الدول - الاشتراكية والنامية والاسلامية - يعتبر بمثابة خلق منافذ تصديرية للسلع العربية بدلاً من التركيز على أسواق معينة في التصدير والاستيراد .

---

(١) صندوق النقد العربي ، التجارة الخارجية للدول العربية ١٩٨١-١٩٩١، العدد ١٠، ١٩٩٢ ، ص١٧ .

(٢) من الأمثلة على ذلك اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية التي ابرمت بين الدول العربية عام ١٩٥٠ .

- اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية (١٩٥٣) .
- اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية عام ١٩٨١ .

(٣) كقرار السوق العربية المشتركة الذي أصدره المجلس المذكور في عام ١٩٦٤ .

ومما يزيد من أهمية أسواق هذه المجموعات المشار إليها أعلاه - للتجارة الخارجية العربية عودة الحماية التجارية إلى اقتصاديات الدول المتقدمة التي أصبحت تعاني من آثارها صادرات الدول العربية والآثار السلبية المتوقعة من اكتمال توحيد السوق الأوروبية المشتركة التي يتوقع أن تقلل من فرص دخول الصادرات العربية إليها [1] ، ويجعلها بالتالي تبحث عن منافذ تسويقية أخرى . لاسيما وأن اقتصاديات بعض الدول العربية قد تضررت من اتساع عضوية السوق الأوروبية المشتركة التي شملت أسبانيا والبرتغال نتيجة فقدان صادرات بعض الدول العربية لاسيما دول المغرب العربي - أسواقها التقليدية [2].

---

(١) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢ ، ص١١٩ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الاثار المترتبة على الاقتصاديات العربية نتيجة توسيع عضوية السوق الاوروبية المشتركة ، ١٩٨٧ ، ص٤٥ .

رابعاً : الميل المتوسط للاستيراد :

تبدو التبعية التجارية للدول العربية أكثر وضوحاً إذا ما قيست بمتوسط نسبة الواردات إلى الناتج المحلي الاجمالي وهو ما يعرف بمتوسط الميل للاستيراد .[1]

وأهمية هذا المؤشر واضحة في أنه يدلنا على مدى اعتماد الدولة على دول العالم الخارجي في استيراد احتياجاتها السلعية ، بمعنى أنه يعكس مدى تبعية الانتاج القومي للانتاج العالمي . حيث إنه كلما زادت نسبة هذا المؤشر دلَّ ذلك على اعتماد الدولة على العالم الخارجي والعكس صحيح [2]. وكما يتضح من الجدول رقم (١) فإن نصيب المستوردات العربية إلى الناتج المحلي الاجمالي قد بلغت نحو ٢٦٪ في عام ١٩٩١ .

إلا أنه مما يجدر التنويه إليه أن الصورة العامة لهذا المعدل تختلف فيما بين الدول العربية ، إذ أن المؤشرات الواردة في الجدول السابق تفيد بأن تلك النسبة المشار إليها أعلاه تتراوح ما بين ٣٠ - ٦٠٪ في العديد من الدول العربية كما في الامارات ، الاردن ، تونس ، عمان ، موريتانيا ، الكويت واليمن .

---

(١) محمد عثمان مصطفى ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، دار المختار للنشر ، ١٩٨٤ ، ص١١٤ .

(٢) د. عادل أحمد حشيش ، مبادئ الاقتصاد الدولي ، مرجع سابق ، ص٥٩ .

- محمد جبر المغربي ، محمد رضا عبد العظيم ، قياس الكفاءة الاقتصادية لتجارة الكويت الخارجية للفترة ١٩٧٠-١٩٨١ . الناشر مجلة الاقتصادي العربي ، بغداد ، مجلة يصدرها اتحاد الاقتصاديين العرب ، عام ١٩٨٦، ص١٦٩ .

وعلى سبيل المثال بلغت نسبة المستوردات إلى الناتج المحلي الاجمالي في الاردن نحو ٦١٪ لعام ١٩٩١ ، وبلغت تلك النسبة في موريتانيا ٣ر٤١٪ في العام نفسه بل إن تلك النسبة ترتفع إلى ٩٨٪ و ١٠٢٪ كما في البحرين ولبنان على التوالي .

وتكشف تلك المؤشرات المرتفعة في نسبة المستوردات العربية إلى اجمالي الناتج المحلي عن اعتماد الدول العربية على العالم الخارجي في تغطية الطلب المحلي من الحاجات الأساسية والتنموية المتزايدة نتيجة تخلف القاعدة الانتاجية في هذه الدول مما جعلها بالتالي عاجزة عن توفير هذه الاحتياجات ومن ثم لجوءها إلى استيراد ذلك من العالم الخارجي . وذلك مما يشدد من قبضة التبعية التي تقع الدول العربية في إسارها . وتزداد صورة التبعية وضوحاً إذا ما علمنا أن الجزء الأكبر من هيكل الواردات هذه تغلب عليه السلع الصناعية الرأسمالية وذلك لتلبية الطلب المحلي في الدول العربية إذ تمثل السلع الرأسمالية كالآلات والمعدات حوالي ٥٨٪ من اجمالي الواردات العربية عام ١٩٩٠ [1]. وإذا كان هذا الواقع يعكس ضعف القاعدة الصناعية العربية وعجزها عن انتاج السلع الصناعية إلا أنه أوقع الدول العربية في تبعية تكنولوجية للدول المتقدمة وهذه هي المعضلة التي يعيشها عالمنا العربي المعاصر، والسؤال الذي يفرض نفسه هو ما مفهوم التكنولوجيا التي أصبحت الدول النامية بما فيها الدول العربية - غنيها وفقيرها - تلهث وراء أحدث صيحاتها توهماً منها أنها هي الأداة السحرية القادرة على اخراجها من دائرة التخلف الإقتصادي والإجتماعي وحل مشكلاتها الاقتصادية المزمنة .

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٢، مرجع سابق ، ص١١٨ .

من الملاحظ أن هناك عدة تعريفات متعددة لمفهوم التكنولوجيا ومنها مايلي[1]:

«عرفت بأنها الأجهزة والمعدات وما تنتجه من مواد لخدمة الانسان »

«كما عرفت بأنها براءات الاختراع والامتيازات والتراخيص التجارية والتعليمات الفنية وطريقة التصميم»

كما عرفت «بأنها الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب أداء العمليات الانتاجية بالمعنى الواسع بهدف التوصل إلى أساليب جديدة يفترض فيها أنها أجدي للمجتمع» [2]

وهذا التعريف الأخير هو الذي أجمع عليه الكثير من الباحثين حيث إن التكنولوجيا ليست هي العدد والآلات التي تستوردها الدول النامية من الدول المتقدمة ، إذ أنها ما هي إلا ثمرات أو منتجات تكنولوجية وليست هي التكنولوجيا وهذا ما سبق أن أوضحته جامعة الدول العربية من أن ما تقوم به

---

(١) د. يعقوب فهد العبيد ، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها ، الدار الدولية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٩ ، ص١٩ .

(٢) د. عبد الهادي عبد الصمد ، التكنولوجيا والبيئة والادارة الرشيدة رؤية اسلامية ، الناشر مجلة التعاون الصناعي ، عدد ٣٠ ، اكتوبر ١٩٨٧ ، ص٥٣ .

– د. يوسف ابراهيم يوسف ، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الاسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامي، ١٤٠١/١٩٨١، ص٥٥٣ .

الدول العربية هو مجرد نقل وهمي للتكنولوجيا وليس نقلاً حقيقياً لها [1] إذ أن ذلك النقل الأخير يتطلب نقل المعارف وتطويرها وانشاء قاعدة علمية قادرة على استيعاب تلك التكنولوجيا المنقولة ومن ثم تطويرها [2] وفي هذا الصدد يعلق أحد الباحثين بقوله «إن هذه البلاد مجرد مستقبل لمنجزات التكنولوجيا الغربية أو الشرقية ، فإن احتاجت تلك العدد والآلات إلى مسمار أو قطعة غيار وقفت قدرتها عاجزة تتطلع إلى الخارج حتى يمن عليها بما يعيد الحياة إلى تلك الآلة وبالتالي تستمر تبعيتها التكنولوجية» [3].

وعلى الرغم من ذلك فقد درجت الدول العربية على استيراد الآلات والمعدات والمصانع وتشغيلها أساساً بالخبرات الأجنبية بزعم أنها تدخل التكنولوجيا إلى اقتصاداتها مهتدين بذلك بالشعارات التي يروجها مصدرو التكنولوجيا (الدول المتقدمة وشركاتها متعددة الجنسية) والتي مفادها أن التكنولوجيا ما هي إلا مجرد سلعة يمكن نقلها عبر الحدود الدولية وما على الدول النامية الراغبة في اختصار طريقة التنمية الاقتصادية واللحاق بركب الدول المتقدمة إلا استيراد تلك التكنولوجيا الجاهزة من مصدريها [4]. وذلك بصرف نظر الدول النامية عن طلب المساعدة في بناء القدرة العلمية

---

(١) د. عبد الحسن زلزلة ، العمل العربي المشترك والاعتماد على الذات ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، دار الشباب للنشر ، ١٩٨٧ ، ص٤٣ .

(٢) د. سلمان رشيد سلمان ، العلم والتكنولوجيا والتنمية البديلة ، دار الطليعة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٦، ص١١١.

(٣) د. يوسف ابراهيم ، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الاسلام ، مرجع سابق ، ص٤١٤ .

(٤) د. محمد عبد الشفيع عيسى ، التبعية التكنولوجية في الوطن العربي ، المفهوم العام والتطبيق العملي ، المستقبل العربي ، عدد ٦١ ، السنة السادسة ، مارس ١٩٨٤ ، اصدار مركز دراسات الوحدة العربية ، ص٩١ .

- د. يعقوب العبيد ، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها ، مرجع سابق ، ص٤٩ ، ٥٠ .

- د. حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، بحث مقدم إلى ندوة سياسة نقل التكنولوجيا في مصر ، الناشر جامعة القاهرة ، ١٩٨٩، ص١١.

التكنولوجية التي يُعتبر من أهم مقوماتها أو دعاماتها انشاء صناعات محلية للآلات والمعدات تقوم بإنتاج السلع النهائية اللازمة لاشباع احتياجات غالبية المجتمع حيث إن السيطرة التكنولوجية تقتضي عدم قيام تلك الصناعات في الدول النامية [1].

ومع أنه كان من المفترض أن يؤدى استيراد السلع التقنية إلى الاسراع (التعجيل) بخطوات التصنيع والتنمية وإلى زيادة الانتاج المحلي للسلع الرأسمالية إلا أن واقع الدول العربية يدل على أنها مازالت أبعد بكثير من أن تفي بإحتياجاتها من هذه السلع ومن ثم كانت النتيجة أن بقيت هذه الدول مفتوحة لمنتجات التكنولوجيا وذلك مما جعلها في موضع تبعية شبه كاملة للدول المصدرة لها .

ويمكننا في هذا المجال أن نورد بعض المداخل التي اتبعتها الدول العربية في نقلها للتكنولوجيا ومنها مايلي :

أ - استيراد العدد والآلات :

وهي تلك الطريقة التي عولت عليها كثيراً هذه الدول في ادخال التكنولوجيا إليها مبررين ذلك بتجربة الولايات المتحدة الأمريكية والتجربة اليابانية بزعم أن التكنولوجيا الأمريكية اعتمدت على الآلات والعدد الصناعية المنقولة إليها عبر المهاجرين في حين أن التكنولوجيا اليابانية قامت على نقل ثمرات التكنولوجيا الغربية إليها ، إلا أنه لايعتقد أن تكنولوجيا اليابان والولايات المتحدة تطورت عن طريق نقل ثمار التكنولوجيا ولو كان الأمر كذلك لأصبحنا اليوم تنقل ثمرات التكنولوجيا

---

(١) د. محمد عبد الشفيع عيسى ، التبعية التكنولوجية في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٩١، ٩٣ .

إذ إن ما حدث هو أنهم نقلوا الابتكار والتجديد كفكرة علمية لا كمنتج تكنولوجي وقاموا بتنفيذه في الداخل.[1]

ولاريب أن اعتماد الدول العربية على نقل ثمار التكنولوجيا وضعها في طريق لانهاية له إذ أن شراء تلك الآلات والعدد لم يدفعها إلا إلى المزيد من الشراء من ذلك مما جعلها تسير في طريق التبعية التكنولوجية للدول الصناعية[2]. ويكفي أن نشير في هذا الصدد إلى هيكل المستوردات العربية الذي يكشف عن استمرارية استيراد السلع الصناعية بما فيها الآلات والمعدات وبنسب مرتفعة تبلغ ثلثي المستوردات العربية إذ أن السلع الرأسمالية كالآلات ومعدات النقل تشكل نسبة تزيد عن ٥٨٪ من اجمالي المستوردات العربية في عام ١٩٩٠.[3] وذلك مما تسبب في إستنزاف موارد تلك الدول وشكل عبئاً ثقيلاً أرهق اقتصاداتها حيث تقدر الموارد التي خصصتها الدول العربية لاستيراد الآلات ومعدات النقل بنحو ٣٢ بليون دورلاً عام ١٩٨٤ في حين كانت تلك الموارد حوالي ٢٨ بليون دورلاً عام ١٩٧٨[4] وذلك مما يعكس ضخامة العبء الملقى على عاتق موازين مدفوعات الدول العربية . مع الأخذ بعين الاعتبار أن انفاق هذه الدول على استيراد السلع الرأسمالية ما هو إلا جزء من التكلفة الاجمالية لنقل هذه السلع والتي تشتمل على التكاليف المصاحبة لهذا السلع وعلى تكاليف نقل المعرفة والخبرة التكنولوجية إذ أنه وفقاً للدراسات فقد كانت الدول العربية تدفع في السنوات الماضية حوالي ٥ بليون دورلاً كل عام لتغيطة تكاليف شراء

---

(١) د. يوسف ابراهيم يوسف ، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الاسلام ، مرجع سابق ، ٥٥٧ .

(٢) المرجع نفسه ، ص٥٥٨ .

(٣) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٢، ص١١٨.

(٤) قام الباحث باستخراج تلك الأرقام بناءاً على الاحصاءات الواردة عن كل دولة عربية في الدراسة الصادرة عن صندوق النقد العربي بعنوان التجارة الخارجية للدول العربية ١٩٧٨-١٩٨٨، العدد ٧، ديسمبر ١٩٨٩ .

الخدمات المصاحبة لنقل منتجات التكنولوجيا والتي تشمل استقدام المهارات والاستشارات وتراخيص البراءات وخدمات التدريب [1] في الوقت الذي لم تسفر فيه تلك الاستيرادات (السلع الرأسمالية) عن تغير ملحوظ في بنية اقتصاديات تلك الدول حيث لم تزل مساهمة الصناعات التحويلية في اجمالي الناتج المحلي الاجمالي هزيلة إذ لم تتجاوز ١٠٪ في عام ١٩٩١ [2] .

ونتساءل هنا : هل أدت الاستمرارية في استيراد السلع التقنية إلى وضع الدول العربية على طريق الاستقلال التكنولوجي ؟ أم أنها تبعية ربطت الانتاج العربي بمصادر التجهيز الخارجي . ناهيك عن أن عملية استيراد تلك الآلات والأجهزة الحديثة التي أصبح ينظر إليها بأنها هي التكنولوجيا الحديثة ساهمت في القضاء على التكنولوجيا الوطنية التي أصبح ينظر إليها نظرة ازدراء حيث أصبحت جميع الدول العربية تعتمد بشكل كامل على العالم الخارجي في تزويدها بذلك [3] . فما بالك إذا علمنا أن مصر كانت قد تمكنت شركة النصر للتلفزيون في الفترة ١٩٦١-١٩٦٤ من انتاج ٧٥٪ من مكونات جهاز التلفزيون ثم إذا بالشركات الالكترونية المحلية تتجه تحت وطأة المنافسة من قبل السلع الالكترونية المستوردة التي اخترقت السوق المصرية منذ عام ١٩٧٤ إلى استيراد أجهزة نصف مصنعة بدلاً من استيراد المكونات الالكترونية وتجميعها .[4]

---

(١) د. يعقوب يوسف سلطان ، وعبد المجيد نعمان ، نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجية إلى البلدان النامية ودور أنشطة البحث العلمي والتطوير في تطويعها ، مجلة التعاون الصناعي في الخليج العربي ، العدد ٤٢ ، اكتوبر ١٩٩٠، ص٤٨ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢ ، مرجع سابق ، ص٦٨ ، ٢٤٠ .

(٣) د. يوسف ابراهيم ، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الاسلام ، مرجع سابق ، ص٥٦٠ .

(٤) د. محمد عبد الشفيع عيسى ، التبعية التكنولوجية في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٩٣ .

ب - المشروعات المشتركة :

ويتمثل هذا النمط في مشاركة شركة محلية (الطرف المحلي) مع شركة أجنبية على أن تساهم الأخيرة بتوفير المعرفة والخبرات الفنية اللازمة لانشاء المشروع وتشغيله وصيانته وادارته بما في ذلك تسويق منتجاته [١] . ويعتبر هذا النوع من أكثر الاساليب شيوعاً في الوطن العربي ووفقاً للدراسات فقد ازداد عدد هذه المشروعات المشتركة إلى أن بلغ ٢٦٩ مشروعاً في نهاية ١٩٨٣ [٢].

وعلى الرغم من بعض الايجابيات والمنافع المتحققة منها إلا أنها لم تحقق الكثير من الأهداف المرجوة منها بسبب بعض السلبيات التي لازمت قيامها ومنها [٣]:

أ - مغالات المستثمر (الشريك) الأجنبي في تقدير قيمة حصته من خلال رفع أسعار السلع الرأسمالية والمواد الخام والعمالة التي يستوردها من جهته .

ب - فرض الشريك الاجنبي شروط مجحفة في حالة حصول الطرف المحلي على التقنية كالتدخل في تحديد الكميات المنتجة وأماكن بيعها وصنع افشاء المعلومات إلى المستثمرين الجدد ، مع تدريبه للكوارد الفنية المحلية في نطاق ضيق .

---

(١) د. سلمان رشيد سلمان ، العلم والتكنولوجيا والتنمية البديلة ، مرجع سابق ، ص١٢٧ .

(٢) الأمانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، دور الشركات المتعددة الجنسية في التنمية الاقتصادية ، الدمام ، ١٤٠٩/١٩٨٩، ص٤٢ .

- أحمد الخطابي ، التمويل الاجنبي وموقف الاسلام منه ، رسالة دكتوراه ، جامعة أم القرى ، ص٤٩١ .

(٣) المرجع السابق ، ص٤٤، ٤٥ .

ج – غياب الكثير من المشروعات الصناعية التي تساهم في دفع عملية التنمية الاقتصادية وتقلل من الاعتماد على العالم الخارجي كالمشروعات الصناعية الهندسية والصناعات الغذائية .

د- المشاكل التسويقية والتمويلية التي يواجهها الكثير من المشاريع المشتركة مع شركات أجنبية فضلاً عن انخفاض مستوى كفاءتها الانتاجية .

هـ – وجود التنافس بين تلك المشروعات الناجم من عدم التنسيق فيما بينها سواء على المستوى القطري أو العربي .

يضاف إلى ذلك فقد كشفت الدراسات عزلة المشروع المشترك عن المحيط الانتاجي المحلي في بعض الدول العربية حيث بينت تلك الدراسة [1] ضعف الروابط الأمامية والخلفية بين هذه المشروعات وقطاعات الانتاج المحلي ، حيث اعتمدت تلك المشروعات بشكل شبه كامل على السوق الخارجي في تلبية احتياجاتها السلعية في حين ظل دورها ضعيفاً في امداد الصناعة المحلية ببعض احتياجاتها من مكونات الانتاج .

ولو أخذنا – على سبيل المثال – التجربة المصرية في مجال المشروعات المشتركة لوجدنا أن المحصلة النهائية جاءت مخيبة للآمال وذلك على عكس ما كان متوقعاً له من سياسات الانفتاح الاقتصادي التي تبنتها مصر بهدف تحسين موقف ميزان مدفوعاتها حيث لم تتجاوز الصادرات الكلية لهذه المشروعات و١٧ مليون جنيه في عام ١٩٨٢ في حين أن حجم انتاجها الكلي بلغ ٦٦٣ر٩ مليون جنيه أي أنها لم تصدر إلا حوالي ٢ر٥٪ من اجمالي انتاجها في الوقت الذي بلغت فيه مستورداتها نحو ٥٥٨ر٨ مليون

(١) د. حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص٣٨، ٣٩ .

جنيه ، بمعنى أنها أضافت نحو ٥٤١ر٨ مليون جنيه إلى العجز القائم في ميزان المدفوعات الوضع الذي يدل على أن هدف الشريك الاجنبي هو اختراق السوق المصري وحصوله على أكبر حصة منه وذلك على حساب حصة المشروعات المحلية القائمة [١] .

ج - مشاريع تسليم المفتاح :

يعتبر هذا النوع الأكثر انتشاراً في الدول العربية خاصة منذ بداية السبعينات ويتضمن هذا النوع قيام الشركة الاجنبية بتوفير جميع مستلزمات المشروع ابتداءاً من الدراسة الأولية لجدوي المشروع واستيراد الآلات وتركيبها وتسليم المشروع جاهزاً .[٢] وفي بعض الحالات قد يمتد نشاط الشركة إلى مرحلة ما بعد التشغيل كإدارة المشروع وتسويق منتجاته في حين يقتصر دور الدولة المتلقية على توفير الموقع للمشروع وبعض المواد الخام اضافة إلى توفير التمويل كاملاً [٣] .

---

(١) د. حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص٢٠ -٢١.

(٢) د. يعقوب يوسف السلطان ، د. عبدالمجيد نعمان ، نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجية إلى البلدان النامية ودور أنشطة البحث العلمي والتطوير في تطويعا ، مرجع سابق ، ص٥١ .

- د. سلمان رشيد سلمان ، العلم والتكنولوجيا والتنمية البديلة ، مرجع سابق ، ص١٢٧ .

(٣) د. يعقوب يوسف السلطان ، د. عبد المجيد نعمان ، نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجية إلى البلدان النامية ، مرجع سابق ، ص٥١ .

وعلى الرغم من كثرة المشاريع التي نفذتها الشركات الاجنبية في الدول العربية فعلى سبيل المثال تم تنفيذ أكثر من ٥٨٤ مشروعاً في مجالات النفط والصناعات البتروكيمائية خلال الفترة ١٩٥٨ - ١٩٧٦ وما يقرب من ٦٢ سداً خلال الفترة ١٩٥٨ - ١٩٧٥ و٢٥٢ مطاراً تم انشاؤها في هذه الدول من قبل شركات أجنبية [1].

إلا أن الدول العربية لم تكتسب الخبرة التامة والمعرفة الكافية الخاصة بدراسة الجدوى والتصميمات والتنفيذ والتشغيل [2]. في الوقت الذي أصبحت فيه طبيعة السوق الدولية للتكنولوجيا يطغى عليها احتكار القلة، إذ أنه وفقاً لما أشارت إليه الدراسات فإنه يتركز نحو ٦١٪ من الانتاج العالمي للسلع الرأسمالية في الدول الرأسمالية في عام ١٩٧١ في حين يتركز نحو ٣٦٪ في الدول الاشتراكية بما فيها الاتحاد السوفيتي سابقاً، بينما لم تتجاوز حصة الدول النامية ٣٪ من الانتاج العالمي [3] . بل أن صادرات ست دول صناعية - الولايات المتحدة الامريكية ، ألمانيا الغربية، المملكة المتحدة ، فرنسا ، ايطاليا وكندا - بلغت نحو ٧٣٪ من جملة الصادرات الدولية من السلع الهندسية خلال عام ١٩٨٠ وبقيمة اجمالية تقدر بنحو ٣٦٢٫٥ بليون دولار [4]. الوضع الذي ينجم عنه نتيجة هذا الاحتكار أن يصبح عرض التكنولوجيا عديم المرونة حيث إن الشركات المالكة لها لاتعرض للبيع إلا ما تزيد بيعه وما على المشتري في هذه الحالة

---

(١) انطوان زحلان ، البعد التكنولوجي للوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨١ ، ص٣٩، ٥٧، ٥٩.

(٢) د. محمد عبد الشفيع ، التبعية التكنولوجية في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٦٤ .

(٣) د. حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص٤ .

(٤) د. يعقوب السلطان ، عبد المجيد نعمان ، نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجيا إلى البلدان النامية ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

إلا الاختيار بما هو معروض بمعنى إن اختيار المشترى تحدده الشركات المنتجة وليس بمحض ارادته .[1] ومما يزيد الوضع سوءاً عندما نعلم ضعف المركز التفاوضي للدول النامية ومنها العربية في سوق التكنولوجيا الناجم أصلاً من نقص المعلومات التي يفترض أن تتوفر لديها عن التكنولوجيا المتاحة لدى الدول المتقدمة وذلك بسبب السرية التي تفرضها الشركات المتعددة الجنسية على عمليات الانتاج التكنولوجي وغياب أنظمة المعلومات التكنولوجية لدى معظم الدول النامية .[2] ومن ثم تكون النتيجة أن تدخل هذه الدول النامية سوق التكنولوجيا مشترية وهي في موقف ضعيف لم تتوفر لديها معلومات كافية عما تريد شراؤه ولايسمح لها بتحديد عناصر الصفقة التكنولوجية بما فيها تحديد الثمن أو اختيار التكنولوجيا الأكثر ملائمة .[3] ومما يزيد من الصعوبة هو الاتجاه نحو تقديم عروض نقل التكنولوجيا في صورة الحزمة أو السلة التكنولوجية - ابتداءاً من الدراسة الأولية للمشروع لما قبل الاستثمار ومن ثم التصميم والتوريد والتركيب والتشغيل إلى عقود الادارة والتسويق - مما يتعذر معه على الدول النامية التمييز بين عناصر هذه الخدمة وتحديد ثمن كل عنصر على حدة ، وإذا ما أخذنا في الاعتبار ضعف القدرة المالية لدى أغلب هذه الدول فإن ذلك يزيد من ضعف مركزها التفاوضي ويزيد من قوة التفاوض لدى البائع .[4]

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الصناعية ، بغداد ، مدخل لاستراتيجية التنمية الصناعية والتعاون الصناعي العربي ، مرجع سابق ، ص١٢٧ .

(٢) حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص٩ .

(٣) المرجع السابق ، ص٩ .

(٤) المنظمة العربية للتنمية الصناعية ، مدخل الاستراتيجية التنمية الصناعية ، مرجع سابق ، ص١٢٨ .

وإذا كنا قد تطرقنا في ثنايا الصفحات السابقة إلى بعض التكاليف والآثار الناجمة عن استيراد واحتكار التكنولوجيا ، فإن هناك تكاليف أخرى تسمى بالتكاليف الخفية أو غير المرئية تنشأ نتيجة الشروط المقيدة التي تنص عليها عقود شراء التكنولوجيا وابرزها الزام المستورد باستيراد قطع الغيار ومستلزمات الانتاج من المواد الوسيطة والمعدات والخدمات لاسيما استخدام الخبراء تحت اسم المعونة الفنية ، الأمر الذي يترتب عليه أن تقوم الشركة بزيادة أسعار شراء تلك المواد والمعدات والخدمات وبمعدلات عالية تفوق بكثير الاسعار العالمية ، كما أنه من بين تلك الشروط اشتراط الرقابة على حجم الانتاج وسعر بيعه والامتناع عن التصدير في مناطق معينة وفق ما تراه الجهة الموردة [1] .

---

(١) المرجع السابق ، ص١٢٩ .

المبحث الثاني

التبعيـــة الغذائيـــة

مقدمة :

بالرغم من أهمية القطاع الزراعي في الاقتصاد العربي واستيعابه لأكبر القوة العاملة فيه إلا أن اخفاقه وعجزه عن تلبية الطلب المحلي المتزايد على السلع الغذائية جعل الدول العربية تصبح منطقة عجز غذائي كبير لاسيما في السلع الاستراتيجية التي لاغنى عنها كالقمح مثلاً الوضع الذي فرض على الدول العربية درجة من التبعية والاعتماد على عدد محدود من الدول المتقدمة المصدرة للغذاء مع ما يترتب على ذلك من آثار اقتصادية وسياسة واجتماعية .

وقبل التطرق لمناقشة جذور هذه المشكلة أو مناقشة أبعادها وآثارها المتعددة الجوانب فإننا نسلط المزيد من الضوء على حجم المشكلة الغذائية العربية من خلال نسبة الاكتفاء الذاتي وحجم الفجوة الغذائية والميزان التجاري الغذائي بشكل يعكس في النهاية أزمة الغذاء في العالم العربي ومدى حجم التبعية والاعتماد على العالم الخارجي في مجال الغذاء .

تعتبر مشكلة الأمن الغذائي العربي من أبرز المشاكل الاقتصادية الراهنة التي تواجه الدول العربية ، رغم أن تلك الدول في جملتها تحظى بمقومات الانتاج الغذائي من ثروات طبيعية وبشرية وبشكل يمكنها من تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع الغذائية ويجعل موازينها السلعية الغذائية في حالة تعادل أو فائض مع العالم الخارجي .[1]

ولعله مما يثير الدهشة والانتباه أن تتحول الدول العربية إلى دول مستوردة للغذاء بعد أن كانت من الدول المصدرة له في العقود السابقة [2]. في الوقت الذي أصبح تستخدم فيه سلعة الغذاء أداة ضغط من الدول المصدرة على الدول المستوردة . ولاريب أن هذا التحول االذي شهدته هذه الدول في السنين الأخيرة يرجع بشكل أساسي إلى ضآلة انتاجها الزراعي وعجزه عن اشباع الطلب المحلي للسلع الغذائية في الدول العربية كما يتضح ذلك من المؤشر التالي :

مؤشر نسبة الإكتفاء الذاتي من السلع الغذائية :

وفقاً للبيانات الواردة في الجدول رقم (٤) فإنه يتضح أن الدول العربية تعاني من انخفاض كبير في نسبة اكتفائها الذاتي من العديد من السلع الغذائية في حين ترتفع هذه النسبة في الحاصلات النقدية كالخضار والفواكه وعلى سبيل المثال بلغت نسبة الإكتفاء الذاتي من الحبوب حوالي ٥٠٪ من اجمالي الاستهلاك العربي عام ١٩٩٠ وهذا معناه أن النسبة المتبقية وهي حوالي ٥٠٪ تم تدبيرها عن طريق الاستيراد من العالم الخارجي . وكذلك الحال في انتاج السكر

---

(١) جامعة الدول العربية ، وآخرون ، التقدير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٨ ، ص٥٩ .

(٢) د. أنور نعيم ، د. جورج يوسف حلبي ، الأمن الغذائي في الوطن العربي ، الناشر مجلة النفط والتنمية ، بغداد ، العدد الثاني ، ١٩٨٨ ، ٥٦ .

والزيوت النباتية حيث بلغت فيهما هذه النسبة ما بين ٢٩-٣٠٪ عام ١٩٩٠ أي أن نسبة ٧٠٪ من اجمالي الاستهلاك العربي تم تدبيره بواسطة الاستيراد من الخارج وينطبق ذلك على سلعة اللحوم والقمح والأرز وغير ذلك من السلع الواردة في الجدول المذكور .

جدول رقم (٤)

نسبة الاكتفاء الذاتي من السلع الغذائية الرئيسية لعام ١٩٩٠(٪)

الدولة	اجمالي الحبوب	القمح	الأرز	الخضار	الفواكه	السكر مكرر	زيوت وشحوم	اجمالي اللحوم
الاردن	٧ر٨	١٢ر٧	..	٢٠٣	١١٢	..	٢٨ر٥	٥٣ر٦
الامارات	ر٧١	٢ر٨	..	٤٢	٣٤	..	..	٣٢ر٤
البحرين	..	..	..	١٣ر٩	ر٦١	..	..	٤٠ر٩
تونس	٥٣ر١	٥٥ر٦	..	١٠٠	١٠٣	٨ر٩	٦٦ر٢	ر٩٠
الجزائر	٢٤	٢٢ر٣	..	٩٧	١٠٠	..	ر١١	٩٦ر٨
جيبوتي	..	..	..	..	..	..	..	٩٦
السعودية	٤٨	١٧٠ر٩	..	٧٣	٥١ر٤	..	ر١	٥٦ر٨
السودان	٨١	٤٦ر١١	٢ر٤	٩٩	١٠٠	ر٩٧	٨٠ر٦	ر١٠٠
سورية	٦٤	٦٨ر٩	..	١٠٨	١٠٢	١٢ر٥	ر٨٨	٩٩ر٨
الصومال	٧٥	٢ر٢	١٧ر٧	١٠٠	١٣٠	٧٩ر٥	ر٦١	ر١٠٠
العراق	٤٢	٣٠	٣٧	٩٨	١٠٦	٢ر١	٣ر٣	٨٣ر٣
عمان	١ر٣	ر١	..	٨٠	٨٨	..	..	٣٣ر٤
قطر	٣ر١	١ر٥	..	٣٧	١٨	..	..	٢٩ر٤
الكويت	ر٢	..	..	٣٦	ر٨	..	..	٥١ر٥
لبنان	١٧	ر٣٤	..	٩٣	١١٤	٩ر٦	ر٢٠	٩٠ر٦
ليبيا	١٣ر٠	٣٨	..	٩٢	٩١	..	ر٣١	ر٩٧

تابع جدول رقم (٤)

نسبة الاكتفاء الذاتي من السلع الغذائية الرئيسية لعام ١٩٩٠(٪)

الدولة	اجمالي الحبوب	القمح	الأرز	الخضار	الفواكه	السكر مكرر	زيوت وشحوم	اجمالي اللحوم
مصر	٥٩	٤٣	١٠٢ر٥	١٠٠	١٠٣	٦٠ر٠	١٤ر٠	٨٨ر٤
المغرب	٨٠	٧٢ر٠	٥٤	١٠٦	١٣٣	٦٩ر٠	٤٩ر٥	٩٨
موريتانيا	٣٧	١ر٠	٤٧	٤٣ر٠	٩١	..	٥ر٩	٩٩
اليمن	٢٧	١٠ر٠	..	٩٦	٩٨	..	٤ر٠	٩٢
اجمالي الدول العربية	٥١	٥٢	٦٦	٩٨	١٠٠	٣٠ر٩	٢٩ر	٨٣

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الكتاب السنوي للاحصاءات الزراعية ، المجلد رقم ١١ ، ١٩٩١ ، جداول متفرقة من ص٣٦٩-٤٠٨،ص٤١٠.

وهذا يدل على أن الدول العربية تعتمد على عدد محدود من الدول المتقدمة في تأمين حوالي نصف قوتها اليومي من الحبوب كالقمح والذرة وأكثر من ذلك في السكر والزيوت وحوالي ربع استهلاكها من اللحوم (جدول رقم ٤) .

وبمقتضى هذه الفجوة الغذائية الناتجة عن الانخفاض الكبير في نسبة الاكتفاء الذاتي للسلع الغذائية لجأت الدول العربية إلى الاستيراد من المصادر الأجنبية الأمر الذي كلفها مبالغ طائلة من النقد الاجنبي ، حيث بلغت القيمة النقدية للفجوة الغذائية نحو ١٤٩ مليار دولار خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٠ أُنفق الجزء الأكبر منها نحو تغطية العجز في أخطر السلع الغذائية بل وأكثرها أهمية واستراتيجية وهي الحبوب بما في ذلك القمح الذي بلغت قيمته

التراكمية خلال هذه الفترة نحو ر٣٣ مليار دولار أي ما يمثل ٢٢٪ من قيمة الفجوة الغذائية خلال الفترة المذكور أعلاه في حين مثلت نسبة قيمة الحبوب بما فيها القمح نحو ٣٧٪ من اجمالي القيمة (الجدول رقم ٥) .

جدول رقم (٥)

الفجوة الغذائية العربية خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٩٠) (مليون دولار)

	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	المجموع التراكمي
المجموع	١١٩٠٢	١٤١٧٥	١٣٣٨٩	١٢٨٩١	١٤٣٩٤	١٤٣٣٣	١٢٩٠٤	١٢٤٩٩	١٣٦٦٠	١٤٧٥٥	١٤٣٥١	١٤٩٢٥٠
الحبوب	٣٤٧٥	٤٢٦٨	٤٤٢٢	٣٩٣٦	٥٣٥٣	٦٣٠٤	٥١٧٥	٤٧٨٨	٥٥١٥	٦٥٦٥	٥٩٠٧	٥٥٧٠٨
القمح	٢٥٩٣	٢٧٤١	٢٦٣٦	٢٧٥٥	٣٠٥٢	٣٧٤٤	٢٩٨٣	٢٠١٦	٣٤٩٠	٤٢٠٧	٣٤٦٦	٣٣٦٨٣
السكر	٢٠٥٧	٢٢٥٨	١٤٢٣	١١١٠	١٠٠٣	٦٩٩	٨٢٣	٩٧٩	١٣٠١	١٢٨٢	١٨٢٥	١٤٧٦٠
الخضر والفواكه	٩١٠	١٢٤٣	١٣٦٨	١٤٩٠	١٤١٥	١٠٣٧	٩٨٢	٦٨٤	٧٩٩	٧٥٠	٥١٨	١١١٩٦
البقول والدرنيات	٣٢٠	٣١٧	٣٧٧	٣٨٠	٣٠٠	٣٣٠	٢٨٠	٢٧٠	٢٧٥	٣٧٠	٤٣٠	٣٠٤٩
الشاي والقهوة والتبغ	١٥٨١	١٥٩٩	١٥٤٠	١٨١٤	٢٠٠٦	١٥٤٤	١٦٩٦	١٨٦٠	١٢٨٩	١٠٤٣	٩٩٥	١٦٩٦٧
اللحوم	١٣٥٩	١٨٦٥	١٧١٢	١٥٥١	١٤٨٥	١٤١٠	١٤٦٢	١٤٢١	١٤٥٠	١٢٢١	١١٩٣	١٦٢١٩
الزيوت النباتية	٨٦٩	٩٨١	٨٨٦	٩٠٦	١١٤١	١٣٥٦	١٠٤٦	٩٧٨	١٠٨٧	١٢٢٣	١٢٥٥	١١٧٢٨
البيض	١٨٥	٢١٨	٢٤٤	٢١٥	٢١١	١٧٣	١٢٤	١٥٣	١٤٦	١٤١	١١٤	١٩٢٤
الألبان *	١١٤٦	١٤٢٦	١٤١٧	١٤٨٩	١٤٨٠	١٤٨٠	١٣١٦	١٣٦٦	١٧٠٥	٢١٦٠	٢١١٤	١٧٠٩٩

* الحليب الطازج ، الجاف والمكثف والزبد والجبن .

المصدر : جامعة الدول العربية التقرير السنوي العربي الموحد ، ١٩٩٢ ، ص ٢٢٤ .

ولاريب أن ضخامة حجم القيمة النقدية للفجوة الغذائية التي تكبدتها الدول العربية فضلاً عما لها من آثار سلبية على عملية التنمية الاقتصادية بسبب استنزاف حصيلتها من النقد الاجنبي في الغذاء بدلاً من السلع الرأسمالية اللازمة لهذه التنمية فإنها القت عبئاً كبيراً على موازين مدفوعات هذه الدول لاسيما الدول العربية غير النفطية بشكل جعل هذه الدول تلجأ إلى الاقتراض الخارجي لسد هذا العجز مع ما يستتبعه هذا الافتراض من آثار اقتصادية وغيرها . ويمكننا في هذا الصدد أن نتعرف على موقف الميزان التجاري الغذائي العربي وذلك كمؤشر آخر على مدى العبء والاعتماد على العالم الخارجي .

مؤشر الميزان التجاري الغذائي العربي :

تعطي البيانات الواردة في الجدول رقم (٦) صورة بالغة الدلالة والأهمية على مدى الاعتماد الكبير على الاستيراد من العالم في استيراد المواد الغذائية الأمر الذي أسفر عن عجز كبير في الميزان الغذائي العربي بلغ نحو ١٥ مليار عام ١٩٩٠ . إلا أن هذه الصورة الجماعية للدول العربية تخفي فروقاً فيما بين الدول العربية إذ أن العجز يكون حاداً في معظمها في حين تخف حدته في عدد محدود منها ولذلك فإن التصور الصحيح لمشكلة هذا العجز والفجوة الغذائية يتطلب تقسيم الدول العربية إلى مجموعات .

المجموعة الأولي وهي تشمل الدول التي لم تغط صادراتها الغذائية أكثر من ٢٠٪ من قيمة وارداتها الغذائية والتي تزيد فجوتها الغذائية عن ٨٠٪ وتشمل معظم الدول العربية كالاردن ، العراق ، اليمن ، البحرين ، السعودية ، مصر ، قطر ، الكويت ، عمان ، الجزائر ، ليبيا وجيبوتي . وتتميز هذه الدول المشار إليها أعلاه بارتفاع درجة اعتمادها على السوق الخارجي .

جدول رقم (٦)

الميزان التجاري الكلي والغذائي لعام ١٩٩٠ (مليون دولار)

الدولة	الصادرات الغذائية	الواردات الغذائية	الميزان التجاري الغذائي (−)	الميزان التجاري الكلي (−)	نسبة تغطية الصادرات الغذائية للواردات الغذائية	حجم الفجوة الغذائية
الاردن	١٠٣	٦٧٩	٥٧٦	١٨٧٨	١٥ر٢	٤٨ر٨
الامارات	٣٨٦	١٥٣٧	١١٥١	+ ٨٨٠١	٢٥ر١	٧٥ر٠
البحرين	٤	٢٥٨	٢٥٤	+ ٧٠	١ر٦	٩٨ر٤
تونس	٣٢٨	٥٣٣	٢٠٥	١٨٣٧	٦١ر٥	٣٨ر٥
الجزائر	٤٩	٢٤٩٧	٢٤٤٨	+ ١٧٣٧	٢ر٠	٩٨ر
جيبوتي	٥	٥١	٤٦	٢٥٧	٩ر٨	٩٠ر٢
السعودية	٣٨٠	٣٥٩٥	٣٢١٥	+ ٢٣٥٩١	١٠ر٦	٨٩ر٤
السودان	٢٠٤	٢٣٢	٢٨	٧٠٠	٨٧ر٩	١٢ر١
سوريا	٤١٣	٧١٣	٣٠٠	+ ١٨١٢	٥٧ر٩	٤٢ر١
الصومال	٨١	٧٩	+ ٢	٢٧٤	١٠٢	−
العراق	٣٧	١٤٣٨	١٤٠١	+ ٣٩٠٠	٢ر٦	٩٧ر٤
عمان	٩٥	٤٥٦	٣٦١	+ ٢٧١٢	٢٠ر	٨٠ر
قطر	٠٠	١٩٩	١٩٩	+ ١٨٣٥	٠٠	١٠٠
الكويت	٤١	٨٣٧	٧٩٦	+ ٤٠٠٠	٥ر٠	٩٥
لبنان	١٣٦	٤٥١	٣١٥	١٩٥٠	٣٠ر٠	٧٠
ليبيا	٤ر	١١٩٨	١١٩٧ر٦	+ ٣٥٧٠	٠٠	١٠٠
مصر	٢٨٧	٢٩٤١	٢٦٥٤	٦٩٦٨	٩ر٨	٩٠ر٢
المغرب	٩٩٥	٦٣٠	+ ٣٦٥	٢٦٩٢	١٥٧	−
موريتانيا	٢١٠	١٠٦	+ ١٠٤	+ ٤٧	١٩٨	−
اليمن	٣٥	٧٦٧	٧٣٢	١٢١٤	٤ر٥	٩٥ر
اجمالي الدول العربية	٣٧٩٤	١٩٢٠٨	١٥٤١٤	+ ٣٣٤٠٣	١٩ر٨	٨٠ر٢

المصدر: المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الخرطوم ، الكتاب السنوي للاحصاءات الزراعية ، المجلد رقم (١١) ١٩٩١، ص٣٦٨ .

– نسبة التغطية = $\frac{\text{الصادرات}}{\text{الواردات}} \times ١٠٠$

حجم الفجوة الغذائية = ١٠٠ – نسبة التغطية .

ولاريب أن هذه الفجوة قد جعلت الدول العربية تقع في تبعية غذائية واضحة للعالم الخارجي لاسيما للدول المصدرة للغذاء وجدير بالدول العربية أن تعي خطر هذا النمط من التبعية ، لاسيما وأن آثار تلك التبعية لاتقتصر على الأعباء الاقتصادية فحسب بل لها أبعاد أخرى تهدد مستقبل الأمن القومي العربي، خاصة بعد أن تحولت الفجوة الغذائية من مشكلة اقتصادية في بدايتها إلى مشكلة سياسية في الوقت الراهن حينما أصبح استيراد السلع الغذائية المطلوبة معرض أكثر من أي وقت مضى للضغوط السياسية [1].

كما أنه تتجسد مخاطر الاعتماد على الاستيراد من الخارج إذا ما علمنا أن ذلك الاستيراد يتألف من سلع غذائية رئيسية للمواطن العربي لايمكن الاستغناء عنها كالقمح والارز والسكر واللحوم ... إلخ . وهنا تكمن المشكلة إذ أن الدول العربية كمستورد كبير لن تكون بمنأى عن الضغوط الخارجية من الدول المنتجة في حالة حجمها كميات كبيرة من تلك السلع عن السوق العالمية لأية هدف [2] لاسيما وأن واردات الدول العربية من الغذاء تشكل نسبة لايستهان بها من الغذاء العالمي إذ تبلغ تلك النسبة نحو ١٩٪ من اجمالي واردات العالم من القمح عام ١٩٩٠ مقارنة بنسبة ١٪ مساهمتها في صادرات القمح العالمية [3]. وقد لايبدو ذلك غريباً طالما أن انتاج الدول العربية في انتاج القمح لايغطي أكثر من ٥٢٪ من اجمالي استهلاكها جدول (٤) بل أن تلك النسبة الجماعية تقل كثيراً فيما لو نظرنا إلى الدول العربية فرادى كما هو واضح في الجدول السابق الذي

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي ، الجزء الأول ، استراتيجية الأمن الغذائي ، الخرطوم، ط٢ ، ١٩٨٦ ، ص٣ .

(٢) د. بديع جميل ، ملامح من اقتصاديات الزراعة في الوطن العربي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد ، ١٩٨٥ ، ص٦٢ .

(٣) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، لعام ١٩٩٢ ، ص٢٢٤، ٢٣٠ .

منه تبين أن نصف الدول العربية ، حققت مستويات منخفضة لدرجة مقلقة إذ لم يتجاوز انتاجها من القمح نسبة ١٢٪ من اجمالي استهلاكها .

ناهيك عن أن تلك النسبة تصل إلى صفر أو ١٪ كما في البحرين ، جيبوتي ، الكويت ، قطر ، عمان والصومال . الوضع الذي جعل معظم الدول العربية مستورداً صافاً لسلعة القمح وبكميات كبيرة لتغطية الطلب التنامي على رغيف الخبز . بالرغم أن بعض الدول العربية كالعراق وسورية والمغرب وتونس والجزائر تضم مساحات واسعة تقع ضمن ما يطلق عليه حزام القمح العربي .[1]

ولاريب أن ذلك الانتاج المنخفض لسلعة القمح في الدول العربية والذي ترتب عليه اعتماد كبير من تلك الدول على الاستيراد من الخارج يدل على أن غذاء المواطن العربي مازال في أيدي أجنبية تمنعه وتمنحه متى شاءت ووفق مصالحها وظروفها الوضع الذي يجعل الدول العربية ترضخ للضغوط الاقتصادية والسياسية.

وتكمن الخطورة في أن انتاج وتصدير سلعة القمح تكاد تحتكره دول محدودة العدد كالولايات المتحدة وكندا ودول السوق الأوروبية المشتركة ويكفي للتدليل على ذلك أن نشير إلى أن صادرات الدول المتقدمة بلغت نحو ٩١٪ من صادرات القمح الدولية ، بل أن الولايات المتحدة وكندا تصدران ما مجموعه ٣ر٥١٪ من اجمالي صادرات العالم كما يتضح ذلك من الجدول التالي (جدول رقم ٧) . الوضع الذي يمكن تلك الدول المصدرة من فرض شروط احتكارية وفق ما تقضيه مصالحها ، ويجعل الدول المستوردة ومن بينها الدول العربية تحت رحمتها .

---

(١) د. بديع جميل ، ملامح من اقتصاديات الزراعة في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٦٠ .

جدول رقم (٧)

التجارة العالمية في القمح

(مليون طن)

الدولة	الصادرات		المستوردات	
	الحجم	٪	الحجم	٪
العالم	٩٧ر٦		٩٦ر٩	
الدول النامية	٨ر٧	٨ر٩	٦٨ر٧	٧٠ر٩
الدول المتقدمة	٨٨ر٩	٩١ر١	٢٨ر٢	٢٩ر١
منها الولايات المتحدة	٣٧ر٨	٤٢ر٥		
			٠ر٤	١ر٤
كنـــدا	١٣ر٥	١٥ر٢		
دول السوق الأوربية المشتركة	٢٠	٢٢ر٥	٢ر٣	٨ر٢

المصدر : منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، النظام العالمي للاعلام – والانذار المبكر عن الأغذية والزراعة، توقعات الأغذية ، العدد الثامن ١٩٩٠ . اغسطس / أب ١٩٩٠، ص٤٤ .

بينما يتضح أن من بين الدول العربية التي استطاعت أن تحقق اكتفاءاً وفائضاً في انتاج القمح هي السعودية ، بعد أن كانت في السبعينات تسد حاجتها عن طريق الاستيراد غير أنه نتيجة للتنمية الزراعية الطموحة التي انتهجتها السعودية أخذ الانتاج في النمو المتزايد حتى تمكنت تلك الدولة من تحقيق فائض ساهم بدوره في سد جزء محدود من الفجوة القمحية العربية ، وذلك على خلاف بعض الدول العربية التي أصبحت مستورداً صافياً لهذه السلعة والتي بدورها ساهمت في اتساع هذه الفجوة .

المبحث الثالث

التبعيــــة الماليــــة

مقدمة :

تتصف الدول العربية بشقيها دول العجز ودول الفائض بالتبعية المالية لاقتصاديات الدول المتقدمة الرأسمالية . إذ أنه كما هو واضح فإن دول العجز العربية تعتبر دولاً مستوردة لرأس المال وتعاني من النقص الشديد في العملة الأجنبية لتمويل انفاقها الاستهلاكي والإستثماري الوضع الذي دفعها إلى الالتجاء إلى القروض الخارجية الربوية التي أثقلت كاهل اقتصادها وزادت من علاقاتها غير المتكافئة وتبعيتها للدول المتقدمة الدائنة ، وعلى النقيض من ذلك نجد أن دول الفائض المالي التي استطاعت بعد تصحيح أسعار نفطها عام ١٩٧٣/ ١٩٧٤ أن تجنى فوائض مالية ضخمة إلا أنه سرعان ما أخذت تلك الفوائض أيضاً تشق طريقها نحو الاقتصاديات الرأسمالية تحت شعار اعادة تدوير تلك الفوائض نحو الاقتصاديات المتقدمة بشكل زاد من اندماج اقتصاد دول الفائض بالاقتصاد الرأسمالي المتقدم مع ما يترتب على ذلك من تبعية اقتصادية ومخاطر متنوعة .

وبناءاً على ذلك يتناول هذا المبحث مطلبين :

المطلـــب الأول : التبعية المالية في دول العجز المالي (الديون العربية الخارجية).

المطلب الثاني : التبعية المالية في دول الفائض المالي (الفوائض المالية العربية).

المطلب الأول

التبعية المالية في دول العجز المالي

من المسلم به أن ضخامة التحدي الذي يواجه التنمية الاقتصادية في الدول النامية ومنها الدول العربية ذات العجز يتمثل في ندرة رؤوس الأموال التي يعتبر توفرها شرط أساسي للقضاء على التخلف والتبعية ومن هنا اتجهت الدول العربية ذات العجز كما هو حال الدول النامية الأخرى التي ولجت هذا السبيل نحو التمويل الاجنبي لاسيما الاقتراض الخارجي بغية دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها .

ولعله من نافلة القول أن سهولة الحصول على القروض الخارجية في فترة السبعينات أغرى الكثير من الدول النامية وجعلها تتراخى عن تعبئة مدخراتها المحلية والانزلاق في وهم امكانية التمتع بمستويات عالية من الاستهلاك والاستمرار في التنمية دون حدوث مشكلة في سداد خدمة الديون على المدى الطويل[1].

وإذا كان من المفترض أن يكون التمويل الاجنبي هو عنصر ثانوي مكمل للادخار المحلي فإنه من الملاحظ أن الدول النامية بما فيها الدول العربية المدينة اعتبرته الأساس الذي تقوم عليه التنمية الاقتصادية وأخذت تتوسع فيه حتى أصبحت تلك المديونية وخدمتها في السنوات الأخيرة عبئاً كبيراً على الاقتصاديات المدينة وعائقاً رئيسياً لجهودها التنموية وذلك بسبب دورها في

(١) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٩ ، ص٦٥ .

استنزاف الموارد المالية من الدول المدينة إلى الدول الدائنة خدمة لهذه الديون التي أخذت تلتهم الجزء الأكبر من حصيلة صادرات تلك الدول الوضع الذي جعلها في مأزق خطير يتمثل في عدم قدرتها على خدمة ديونها وتمويل مستورداتها في آن واحد حتى أصبحت تلك الدول تطلب العون والأغاثة من الجهات الدائنة والتي بدورها إستغلت هذه الفرصة كوسيلة لتحقيق أهدافها الاقتصادية وبما يتفق مع نمط تقسيم العمل الدولي السائد الذي يستهدف استمرارية التبعية والسيطرة والاستغلال الرأسمالي لموارد الدول النامية .

وهذا هو أهم جوانب المحصلة النهائية للاستدانة الربوية التي اختارتها طواعية الدول العربية المدينة آنذاك دون أن تصل إلى مرحلة الاعتماد على الذات في مجال التمويل أو تحقيق هيكل انتاجي قادر على زيادة الصادرات على النحو الذي يتحقق معه فائض تجاري يكفي لتمويل عملية النقل العكسي للموارد المالية . فمازالت تلك الدول تعتمد في تطورها الاقتصادي على انتاج عدد محدود من السلع الأولية زراعية كانت أم استخراجية ولهذا جاءت مساهمتها في التقسيم الدولي للعمل محصورة في تلك السلع التي مازالت تعاني من التدهور المستمر في معدلات تبادلها الأمر الذي أضعف قدرتها على الاستيراد بسبب ضعف القوة الشرائية لصادراتها مما دفعها بالتالي إلى طلب المزيد من القروض الخارجية لتمويل مستورداتها ودفع التزاماتها تجاه خدمة ديونها وهكذا يتضح أن صور التبعية كلها متصلة ببعضها ولاريب أن هذا يزيد من اعتماد الدول العربية المدينة على العالم الخارجي بل ويجعلها تدور في حلقة مفرغة غير قادرة على التخلص من أسر مديونيتها أو التخفيف منها . واستكمالاً لعرض ملامح هذه التبعية نشير إلى حجم المديونية الخارجية العربية في الفقرة التالية .

حجم المديونية الخارجية العربية :

يبدو من البيانات أن الدول العربية ذات العجز (المدينة) قد توسعت بشكل كبير في الاستدانة من الخارج ، وأصبحت تعتمد على التدفقات الميسرة وغير الميسرة [(١)] توهماً منها بأنها هي الحل الأمثل والبديل في الأجل الطويل عن الموارد المحلية اللازمة لتحقيق معدلات النمو في اقتصادياتها وكسر حلقات التخلف والفقر المفرغة التي تدور فيها هذه الاقتصاديات . وقد تمثل ذلك في المبالغ الضخمة التي استدانتها تلك الدول وفي زيادة أعبائها ، دون أن تصل إلى مرحلة الاعتماد على الموارد المحلية (الذاتية) التي من خلالها تقل الحاجة إلى التمويل الاجنبي (Foreign Financing) .

ووفقاً لما أشارت إليه البيانات الواردة في الجدول رقم (١)فقد شهدت المديونية العربية نمواً سريعاً خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٩٢م حيث بلغت نحو ٥ بليون دولار عام ١٩٧٠ ثم قفزت إلى ٦٨ بليون دولار عام ١٩٨٠ ثم نمت بشكل مطرد إلى أن بلغت ١٥٣ بليون دولار عام ١٩٩٢ . أي أنها تضاعفت بأكثر من ٣٠ مرة خلال الفترة الواقعة ما بين ١٩٧٠ و١٩٩٢ ونمت بمعدل ٢٨١٩٪ فيما بين العامين المذكورين أعلاه ويمثل هذا نمواً سريعاً لحجم هذه المديونية ويعكس تبعية الدول العربية للخارج في مجال التمويل .

وبالطبع فإن هذا المستوى الضخم الذي بلغته هذه المديونية ما هو إلا حصيلة التجاء تلك الدول إلى الاقتراض (الاستدانة) من العالم الخارجي طيلة السنوات الماضية لتوفير التمويل اللازم لعملية التنمية الاقتصادية فيها [(٢)].

---

(١) عبد الحميد الزقلعي ، مشكلة الديون الخارجية للبلدان العربية ومنطلقات مواجهتها ، ندوة المديونية الخارجية للدول العربية ، عمان ، ١٩٨٦، منتدى الفكر العربي ، ص٣٠٢ .

(٢) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٨، ص١٣٦ .

وتعكس ضخامة هذه المديونية ضعف الموارد المحلية في الدول العربية سواء المخصصة للاستثمار أو لتصحيح الاختلالات في موازين المدفوعات ، كما أنها تشير من جهة أخرى إلى أن هذه الدول مازالت تعيش فوق امكاناتها الاقتصادية محملة تكاليف ذلك أجيالها القادمة [1].

ولعل أبرز النتائج التي تفرزها معطيات الجدول المشار إليه هو تحمل خمس دول عربية هي مصر والجزائر والمغرب والسودان وسورية النصيب الأكبر من حجم المديونية العربية ، حيث بلغ نصيب تلك الدول نحو ٨٠٪ من مجموع ديون الدول العربية في عام ١٩٩٢ إذ تراكمت لدى هذه الدول ديون فاقت ١٢٠ بليون دولار يعود الجزء الأكبر منها لمصر حيث بلغت نسبتها من الرقم الموجود أعلاه نحو ٣٣٪ في عام ١٩٩٢ .

في حين أن الدول العربية المدينة الأخرى تتفاوت في حجم مديونيتها حيث تقع في حدود ٢٣٠٣ مليون دولار إلى ٨٤٧٦ مليون دولار باستثناء لبنان التي بلغت مديونيتها نحو ١٨١٢ مليون دولار وهي تعتبر أقل الدول العربية مديونية في عام ١٩٩٢ .

ومما يلاحظ أن مديونية الدول العربية شهدت نمواً وبمعدلات كبيرة خلال الفترة ١٩٧٠- ١٩٩٢ كما هومبين في الجدول رقم (٨) الوضع الذي ترتب عليه زيادة متواصلة في خدمة ديونها الخارجية (ممثلة في الأقساط والفوائد) كما يتضح ذلك من الأرقام التالية :

---

(١) د. عبد الحسين وادي العطية ، موقع الاقتصاد العربي في العلاقات الاقتصادية الدولية ، مرجع سابق ، ص١٧٣ .

السنة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٣	١٩٨٧	١٩٩٠[١]
خدمة الدين العام الخارجي للدول العربية	٥ر٥٦٩	٧ر٨٤٨	٩ر٢٧٢	١٠ر٤٨٢	١٦ر٨ (مليار دولار)

جدول رقم (٨)

تطور الدين الخارجي للدول العربية خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٩٢ (مليون دولار)

الدولة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٩٠	١٩٩٢
الأردن	١١٨	١ر٩٧١	٤ر١٦٨	٨ر٢٦٩	٧ر٩٧٧
تونس	٥٤١	٦ر٥٢٦	٤ر٨٨٤	٧ر٧٣٧	٨ر٤٧٦
الجزائر	٩٣٧	١٩٣٥٩	١٨٢٤٢	٢٧٦٣٧	٢٦٣٤٩
السودان	٣٠٦	٥ر١٦٣	٩ر١٢٧	١٥ر٣٠٣	١٦ر٠٨٥
سورية	٢٣٢	٣ر٥٤٩	١٠ر٨١٩	١٦ر٤٤٩	١٦ر٥١٣
الصومال	٧٧	٦٠٠	١ر٦٣٩	٢ر٣٧٠	٢ر٤٤٧
العراق	٢٧٤	..	..	..	..
عمان	..	٥٩٩	٢ر٣٣٠	٢ر٧٣٤	٢ر٨٥٤
لبنان	٦٤	٥٠١	٨٦٠	١ر٧٨٣	١ر٨١٢
مصر	١٧٥٠	٢٠ر٩١٥	٤٢ر١٣٦	٤٠ر٤٣٥	٤٠ر٤٣١

---

(١) الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، المديونية الخارجية للدول العربية المقترضة ١٩٧٠-١٩٨٠ ، نوفمبر ١٩٨٢ ، ص٧ .

- جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٩ ، ص٢٩١ .
- جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي الموحد عام ١٩٩٢ ، ص١٣٥.

تابع جدول رقم (٨)

تطور الدين الخارجي للدول العربية

خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٩٢

(مليون دولار)

الدولـــــة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٩٠	١٩٩٢
المغرب	٧١١	٩٫٧١٠	١٦٫٥٢٨	٢٣٫٤٧٨	٢١٫٤١٨
موريتانيا	٢٧	٨٣٩	١٫٤٨٣	٢٫١٤٠	٢٫٣٠٣
اليمن	٢١٠(*)	١٫٦٨٤	٣٫٣٣٩	٦٫٣٠٠	٦٫٥١٦
المجموع	٥٢٤٧	٦٨٤١٦	١١٥٥٥٥	١٥٤٦٣٥	١٥٣١٧٧

Sonrce : The world Bank, world Debt Tables 1993-94 Vol 2 .

– أرقام عام ١٩٧٠ أنظر البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٢ ، ص١٣٨ .

(*) الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، المديونية الخارجية للدول العربية المقترضة ، ١٩٨٢

.. غير متاح .

الوضع الذي جعل بعض الدول العربية المدينة كمصر والسودان والصومال والمغرب وموريتانيا تواجه صعوبات في الوفاء بالتزاماتها تجاه خدمة ديونها ، مما جعلها تلجأ بالتالي إلى اعادة جدولة ديونها الخارجية للتخفيف من عبء خدمة تلك الديون ، في حين عجزت السودان والصومال عن الوفاء بتلك الالتزامات حتى بعد اعادة جدولة ديونها [1].

(١) المرجع نفسه ، ص١٣٧.

ولعله من المفيد أن نشير في هذا الصدد إلى معيار نسبة الديون الى الناتج القومي الاجمالي باعتبار أنه كلما زادت هذه النسبة دل ذلك على اعتماد الدولة المدينة على العالم الخارجي في تمويل الاستهلاك والاستثمار ومن ثم زيادة تبعيتها للجهات المقرضة [1] .

وبالنظر إلى ذلك المعيار فإنه يلاحظ أن رصيد الدين الخارجي إلى الناتج القومي الاجمالي تجاوز نسبة ١٠٠ في بالمائة في كل من سورية ومصر والصومال وموريتارنيا والأردن مع التنويه بأن تلك النسبة تجاوزت ٢٠٠٪ في كل من الصومال وموريتانيا والسودان عام ١٩٩٢ بعد أن كانت هذه النسبة لاتتجاوز ٢٥٪ عام ١٩٧٠ .

بينما يتضح أن ديون اليمن تكاد تقترب من اجمالي ناتجه القومي حيث بلغت نسبتها ٨٦٪ عام ١٩٩٢ مقارنة بـ ٤٣٪ عام ١٩٨٥ . بينما تصل هذه النسبة إلى ٥٥٣٪ و ٦١٪ في كل من الجزائر وتونس على التوالي . وهي نسب مرتفعة بكافة المقاييس . (الجدول رقم (٩)).

وعلى الرغم من التباين فيما بين الدول العربية المدينة من حيث نسبة ديونها إلى ناتجها الاجمالي إلا أنه يلاحظ أن ثمة قواسم مشتركة تجمع بين هذه الدول وهي :

---

(١) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مرجع سابق ، ١٣٥ .

- عبد خرابشة ، نظرة الاسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية ، ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر ، القاهرة ، ١٤٠٩هـ ، ص٣١ .

جدول رقم (٩)

نسبة الدين الخارجي إلى الناتج القومي الاجمالي (*)

الدولـــــــــة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٩٢
الأردن	٢٣	٨٥ (١)	١٧٩
تونس	٣٨	٤١	٥٥ر٥
الجزائر	١٩ر٣	٤٧	٦١
السودان	١٥ر٢	٧٧	٢٢٠ (٢)
سورية	١٠ر٦	٢٧	١٠٤ (٢)
الصومال	٢٤ر٤	١٠٩	٢ر٨٣(٣)
العراق	٨ر٨	..	..
عمان	..	١١ر٢	٢٧ر٦
لبنان	٤٢	..	٣٠ر٢
مصر	٢٣ر٢	٩٧	١١٦ر٨
المغرب	١٨	٥٣	٧٧ر٨
موريتانيا	١٣ر٩	١٢٥	٢٠٥
اليمن	..	٤٣ر٣ (١)	٨٦ (٢)

(*) Sonrce : The world Bank, world Debt Tables 1993-94 Vol 2 .

- أرقام عام ١٩٧٠ أنظر البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ،١٩٨٢ ، ص١٣٨ .

(١) تعود إلى عام ١٩٨٥ .

(٢) أرقام عام ١٩٩١

(٣) أرقام عام ١٩٩٠ .

.. غير متاح .

١- تتميز هذه الدول بارتفاع نسبة ديونها الخارجية إلى ناتجها الاجمالي في عام ١٩٩٢ . ومن الواضح أن ذلك الارتفاع يعكس اعتماد هذه الدول على التمويل الخارجي لتنفيذ برامجها التنموية وتمويل مستورداتها المتنوعة [١]

٢- نمو نسبة ديونها الخارجية إلى اجمالي ناتجها القومي خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٩٢ مع ملاحظة أن أكثر الدول التي زادت فيها هذه النسبة هي الأردن ، الصومال ، موريتانيا ، مصر ، المغرب ، السودان وسورية .

ولعل مما أسهم في بروز أزمة ديون تلك الدول كما هو الحال في الدول النامية الأخرى ما شهدته فترة الثمانينات من تردي شروط الاقتراض الخارجي واتجاهها نحو التشدد والصعوبة حيث ارتفع سعر الفائدة على القروض من ٥ر٣٪ عام ١٩٧٠ إلى ١١٪ عام ١٩٨١ ، وانخفضت فترة السماح من ٥ر٧ سنوات عام ١٩٧١ إلى ٩ر٣ سنوات عام ١٩٨٣ ، كما انخفضت فترة التعاقد (أو مدة القرض) من (٢٠) سنة عام ١٩٧٠ إلى ١٥ سنة في عام ١٩٨٤[٢]. وعلى سبيل المثال أدى ارتفاع أسعار الفائدة في عام ١٩٨٢ إلى زيادة الديون الخارجية للدول النامية بحوالي ٤١ بليون دولار .[٣]

---

(١) عبد خرابشة ، نظرة الاسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية ، مرجع سابق ، ص١١ .

- جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي الموحد عام ١٩٨٨ ، ص١٣٨.

(٢) د. سالم عفيفي حاتم ، دراسات في الاقتصاد الدولي ، الناشر الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١ ١٤٠٧ / ١٩٨٧، ص٢٢٦.

- بنك الاسكندرية ، بحث عن اعادة جدولة ديون الدول النامية مع اشارة خاصة لمصر ، النشرة الاقتصادية ، المجلد العشرون ، ١٩٨٨ ، القاهرة ، ص٨٣ .

(٣) WILIAm R. Cline, International Debt., Institute for International Iconomics, washington, DC, 1984, p13 .

واضافة إلى ذلك فقد تضافرت عوامل أخرى ساهمت في صعوبة تلك المديونية وخدمتها كانخفاض نمو صادرات الدول النامية وتدهور أسعار صادراتها التي تشكل المصدر الرئيسي من العملات الأجنبية لغالبيتها [1]. حيث تقدر الخسارة في حصيلة الصادرات التي تكبدتها الدول النامية من جراء انخفاض أسعار السلع الأولية - باستثناء الوقود - قياساً بمستوى عام ١٩٨٠ نحو ٧٠ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨١ -١٩٨٦ [2]. الوضع الذي يقلل من دور الصادرات في هذه الدول على مواجهة أعباء خدمة ديونها والتخفيف من آثارها، لاسيما وأن حصيلة هذه الصادرات تمثل - كما سلف القول - المصدر الرئيسي للعملات الأجنبية في ظل انخفاض التدفقات المالية المتجهة إلى الدول النامية .

وما كان على الدول النامية المدينة ومنها الدول العربية في ظل هذه الظروف سوى مواجهة عبء خدمة ديونها الخارجية من خلال اعادة جدولة ديونها مع دائنيها باعتبار ذلك أحد البدائل المتاحة أمام الدولة المدينة التي تواجه صعوبات في خدمة ديونها .

وفي هذا الصدد يجدر بنا اعطاء صورة عن المقصود بجدولة الديون التي شاع تداولها بين الدول المدينة والدائنة ومن ثم شروطها ؟

يقصد باعادة جدولة الديون « تعديل الشروط الأصلية الواردة في اتفاقيات القروض وذلك بهدف اطالة آجال استحقاقها ومد فترات السماح وفتح

---

(١) عبد الكريم توفيق صادق ، ديون الدول النامية تطورها ونتائجها ، الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ، ١٩٨٤ ، ص٢٢ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، نيويورك ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، ١٩٨٧ ، ص١٣ .

الاعتمادات المالية لتوفير السيولة اللازمة للدول النامية » [1] والملاحظ أن اعادة الجدولة ليست إلا حلاً قصير الأجل يهدف إلى التغلب على مشكلة السيولة لدى الدولة المدينة من خلال اعطائها فرصة من الوقت لتمكنها من اعادة تصحيح أوضاعها الاقتصادية [2]، وفق شروط صندوق النقد الدولي حتى تستطيع الوفاء بالتزاماتها تجاه دائنيها في المستقبل المنظور .

ومن المعروف أن عملية اعادة جدولة الديون تبدأ بطلب تتقدم به الدولة المدينة - حينما يصبح اقتصادها في وضع حرج لايمكنها من تمويل وارداتها ومن خدمة ديونها في آن واحد - إلى الجهات الدائنة طالبة منها الموافقة على وقف خدمة ديونها والدخول في مفاوضات لاعادة جدولة ديونها .

وفي هذه الحالة فإنه يلاحظ أن قبول طلب اعادة الجدولة يتوقف على شروط يجب توفرها في الدول المدينة أهمها الاذعان لمطالب وشروط صندوق النقد الدولي والتي منها [3] :

١- تخفيض قيمة العملة الوطنية وازالة الرقابة على الصرف الأجنبي وحرية التعامل به .

---

(١) بنك الاسكندرية ، اعادة جدولة ديون الدول النامية مع اشارة خاصة لمصر ، مرجع سابق ، ص٨٢ .

(٢) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الكويت ، أزمة المديونية الدولية ، ١٩٨٩ ، ص٣٢ .

(٣) د. رمزي زكي ، حوار حول الديون والاستقلال مع دراسة عن الوضع الراهن لمديونية مصر ، مطبوعات مكتبة مدبولي ، ط١ ، ١٩٨٦ ، ص٣٧-٣٨ .

- بنك الاسكندرية ، اعادة جدولة ديون الدول النامية ، مرجع سابق ، ص٣٧ .
- د. رياض صالح أبو العطا ، ديون العالم الثالث على ضوء أحكام القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص١٨٩-١٩٠ .

٢- الغاء القيود المفروضة على الواردات .

٣- الغاء الدعم الحكومي عن السلع الأساسية التي يستهلكها الفقراء ومحدودي الدخل وتخفيض التوظيف الحكومي للعمالة الجديدة .

٤- تخفيض الانفاق العام بشقيه (الجاري والاستثماري) وزيادة الضرائب على السلع والخدمات ورفع أسعار الفائدة المحلية .

٥- تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة وذلك من خلال توفير المميزات الكفيلة بذلك كالاعفاء من الرسوم الجمركية ، وامكانية حصولها على المواد الخام والأراضي بأسعار رخيصة والسماح لها بحرية تحويل أرباحها. ومحاولة توجيه استثماراتهم نحو القطاعات التصديرية التي من خلالها يستطيع البلد الحصول على العملات الأجنبية اللازمة لسداد أعباء الديون الخارجية .

وبشكل عام فإنه يلاحظ أن هذه الشروط ماهي إلا جزء من الثمن الذي تدفعه الدول المدينة إلى الجهات الدائنة كمكافأة للأخيرة على ما قامت به من مساعدة «في الحقيقة هي توريط»(*) الدول الفقيرة في هذه المديونية بزعم أن تلك القروض تساعدها في نضالها ضد التخلف والتبعية وفي بناء تنميتها الاقتصادية .

(*) لايعني ذلك اعفاء الدولة المدينة من مسئولية ذلك بل أنها تتحمل القدر الأكبر من تلك المسئولية باعتبارها المسئولة عن سوء استخدام تلك القروض وعدم توجيهها في مشاريع تنموية انتاجية ترفع من طاقتها الانتاجية والتصديرية وبشكل يؤمن لها خدمة ديونها وتمويل مستورداتها.

وإذا كانت الدول النامية المدينة قد اعتمدت في مواجهة مشكلة ديونها في السبعينات وأوائل الثمانينات على مصادرها الرئيسية من النقد الأجنبي التي كانت تستوفيها بشكل رئيسي من حصيلة صادراتها ومن التدفقات المالية المتجهة إليها . فإن انخفاض حصيلة تلك المصادر في الأونة الأخيرة ترتب عليه تعثر تلك الدول في خدمة ديونها ، الأمر الذي تسبب في بروز أزمة الديون الخارجية ، وجعل الدول النامية المدينة تطرق أبواب الجهات الدائنة ملتمسة منها العطف واللين . متجاهلة أن العلاقات الاقتصادية الدولية الراهنة لاتعرف الاحسان أو الرحمة بقدر ما تعرف جني المكاسب الاقتصادية الضخمة .

ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تلجأ الجهات الدائنة إلى وضع الشروط التي تراها كفيلة باعادة قروضها وخدمتها إليها ، وبشكل يضمن استمرارية تبعية الدول المدينة للجهات الدائنة ، وبزعم أن تلك الشروط تساعد الدول المدينة على الخروج من هذه الازمة ، في حين أن ذلك في الواقع ما هو إلا ترحيل لهذه المشكلة لفترة قصيرة .

وبالنظر إلى تلك الشروط - التي وضعها صندوق النقد الدولي السالف ذكرها - فإنه يتبين أنه يغلب عليها طغيان مصلحة الجهة الدائنة على المدينة ، وأنها تعتبر بمثابة تدخل في السياسة الاقتصادية للدولة المدينة بشكل يضمن استرداد حقوق الدول الدائنة . مهما كانت الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على ذلك .

ففيما يتعلق بتخفيض الإنفاق العام (الجاري والاستثماري) بحجة أن ذلك يحد من عجز الموازنة العامة للدولة ومن حدة التضخم فإنه يتبين أن خفض ذلك الانفاق وبشكل كبير في الدول النامية سيؤدي إلى انخفاض معدلات النمو الاقتصادي لهذه الدول وما يستتبعه ذلك من نقص في الانتاج وزيادة في

البطالة وتدهور في مستوى المعيشة [1]. وعلى سبيل المثال أدت إجراءات التقشف التي فرضها الصندوق على المغرب إلى الاستغناء عن (١٩٠٠٠) وظيفة في القطاع العام في عام ١٩٨٣[2] .

أما فيما يتعلق بشروط الغاء الدعم عن السلع الضرورية وزيادة الضرائب على بعض السلع والخدمات العامة - كالكهرباء والمياه والنقل - فإن ذلك يعد محاولة من الصندوق بضرورة اشتراك كافة فئات المجتمع في تحمل عبء تلك المديونية . إلا أنه من المؤكد أن ذلك سيلحق أضراراً اقتصادية واجتماعية فادحة ببعض طبقات المجتمع خاصة الفقراء ومحدودي الدخل ، نتيجة ارتفاع أسعار السلع الضرورية الناجم عن الغاء الدعم التي كانت تتمتع به ، حيث إنه من الملاحظ أن سياسة الدعم التي تمارسها أية دولة تهدف إلى تخفيف العبء عن كاهل المستهلكين لاسيما أصحاب الدخول المحدودة والفقراء [3]. وإذا ما ألغى هذا الدعم فإن ذلك سينقل هذا العبء على المستهلكين من خلال زيادة الأسعار التي يترتب على زيادتها انخفاض الدخل الحقيقي للفقراء بشكل يؤثر سلباً على رفاهيتهم وهذا ما يفسر وقوع أعمال العنف والشغب التي تسبب في وقوعها صندوق النقد الدولي [4].

ولامجال للشك في أن الغاء ذلك الدعم سيترتب عليه توفير قدر لابأس به من الموارد المالية لخزانة الدولة ومن ثم توجيهها لخدمة ديونها وهذا هو الهدف الأساسي من ذلك الشرط .

---

(١) د. ابراهيم العيسوي، المسار الاقتصادي في مصر وسياسات الاصلاح،مركز البحوث العربية ، القاهرة ١٩٨٩، ص٤٠.

(٢) أحمد الخطابي ، التمويل الاجنبي وموقف الاسلام منه ، مرجع سابق ، ص٤٦٧ .

(٣) د. حمدية زهران ، مشكلات التجارة الدولية في البلاد المتخلفة ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٩ ، ص٦١ .

(٤) Islamic development Bank, Wht is Islamic economics, by Dr. M. Umer Chopra, 1990, p. 6.

وإذا ما أضفنا الضرر الآخر الناتج عن فرض الضرائب - التي يشترطها الصندوق - على السلع والخدمات ، لأدركنا التكاليف المالية الاضافية التي قد لاتقدر عليها بعض شرائح المجتمع ، الأمر الذي قد يزيد من فقر الفقير ويحوِّل حياته إلى بؤس وشقاء ولاخير في شروط تزيد الفقير فقراً والغني غناً .

بينما يتضح أن شرط حرية الاستيراد والغاء القيود المفروضة عليه ما هو إلا بمثابة رد فعل واضح من قبل صندوق النقد الدولي والدول المتقدمة يؤكد على ضرورة ابقاء الاسواق النامية مفتوحة أمام صادرات الدول المتقدمة ، بعد ما تبين لتلك الدول الأخيرة أن التعديلات التي أجرتها الدول النامية في موازينها التجارية من خلال الضغط على وارداتها قد عملت على نقل النبض الانكماشي إليها (إلى الدول المتقدمة) ممثلاً ذلك في انخفاض نمو صادراتها ، فحسب ما أوردته الدراسات الاقتصادية قد هبطت صادرات الدول المتقدمة المتجهة إلى الدول النامية بأكثر من ٤٦ مليار دولار عام ١٩٨٤ عن مستواها في عامي ٨٠-١٩٨١ [١]، الأمر الذي ترتب عليه احداث بطالة في الدول المتقدمة ، حيث قدرت خسارة العمل الناجمة عن تقلص صادرات الولايات المتحدة (وحدها) إلى أمريكا اللاتينية خلال عامي ١٩٨٢و ١٩٨٣ بـ ٢٥٠,٠٠٠ فرصة عمل و٣٥٠,٠٠٠ فرصة خلال العامين على التوالي [٢].

أما فيما يتعلق بشرط تخفيض سعر العملة المحلية كوسيلة لعلاج العجز في ميزان المدفوعات بدعوى أن سعر الصرف السائد في معظم الدول المدينة مغالى فيه وبالتالي فإن من شأن تخفيض القيمة الخارجية للعملة المحلية أن يزيد من صادرات الدولة ويقلل من وارداتها على النحو الذي يجعل العجز في الميزان التجاري ينخفض تدريجياً ويعيد التوازن إليه .

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ ، جنيف ، ص١٦١ .

(٢) المرجع السابق ، ص١٦١ .

غير أنه إذا كان هذا الأجراء صحيحاً نظرياً من حيث إنه يهدف إلى اغراء المشترين الاجانب في العالم الخارجي على الاستيراد من تلك السلع وفي نفس الوقت يحد من واردات الدولة نفسها إلا أن نجاحه يتوقف على عدة اعتبارات منها [1] :

١- أن يكون الطلب العالمي على صادرات الدولة كبير المرونة بمعنى أنه في حالة انخفاض سعر صرف العملة المحلية يفترض أن يصاحبه زيادة في الطلب العالمي على الصادرات بنسبة تفوق نسبة التخفيض في سعر الصرف .

٢- أن يتمتع الطلب المحلي على الواردات بقدر كبير من المرونة بحيث في حالة ارتفاع الأسعار المحلية للسلع المستوردة بنسبة معينة (نسبة التخفيض في سعر الصرف) يفترض أن يترتب عليه انخفاضاً بنسبة أكبر في الطلب المحلي على هذه السلع .

٣- مرونة عرض الانتاج المحلي بحيث يفترض أن يزيد عرضه بالشكل الذي يعوض الانكماش في كمية الواردات من خلال ايجاد السلع البديلة لها ويزيد في الوقت نفسه من عرض الصادرات التي يتوقع نمو حجمها بعد سياسة تخفيض العملة المحلية .

ونتساءل هنا هل قصور الطلب العالمي هو السبب الرئيسي في اختلال الميزان التجاري للدول العربية المدينة أم المشكلة الرئيسية تكمن في ضعف مقدرة الاقتصاد العربي على الانتاج بالشكل الذي يزيد من الصادرات ويقلل من الواردات على النحو الذي يخلق فائضاً تجارياً في ميزانها التجاري بما يسمح بدفع أعباء خدمة الديون .

---

(١) د. عبد الرحمن يسري ، الاقتصاد الدولي ، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ص١٧٧-١٧٩ .

- د. عادل حشيش ، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، الدار الجامعية ، ١٩٩٢ ، ص٢١٧ .

إن الحقيقة المرة التي تبدو واضحة من خلال المباحث السابقة أن قطاع الانتاج في الدول العربية مازال قاصراً عن تلبية احتياجات تلك الدول المتنوعة مما جعلها تعتمد على المصادر الاجنبية في تأمين احتياجاتها بما في ذلك السلع الرأسمالية والغذائية وهي واردات ضرورية لايمكن ضغطها وهذا مما يجعل الآثار الايجابية لسياسة تخفيض سعر الصرف محدودة في جانب الواردات إن لم تكن منعدمة في جانب الصادرات التي مازالت تصتطدم بالسياسات الحمائية التي تمارسها الدول المتقدمة وهذا مما يضعف من مرونة الطلب العالمي عليها خاصة في السلع التصديرية التي اكتسبت فيها الدول النامية ميزة نسبية تؤهلها للمنافسة في الأسواق الدولية [1] إذ أنه وفقاً لما أشارت إليه التقارير [2] فإن أكثر من ثلث صادرات الدول النامية تخضع لاجراءات حمائية من قبل الدول المتقدمة ، ناهيك عن تصاعد تلك الحماية كلما ارتفعت درجة تصنيع السلع المصدرة ، الوضع الذي يفهم منه وجود انحياز تجاري ضد الصادرات الصناعية للدول النامية ويجعل هذه الدول تواجه صعوبات في تنويع صادراتها وزيادة حصيلتها لاسيما وأن أسواق الدول المتقدمة مازالت تمثل المنافذ الرئيسية لصادرات الدول النامية ومنها الدول العربية . ومن هذا يتضح أن مشكلة زيادة الصادرات ليست قضية سعرية بالدرجة الأولى يمكن التغلب عليها من خلال سياسة سعر الصرف لأن زيادة حجمها وقيمتها في الدول العربية كما هو واضح سابقاً لاتكمن في تخفيض أسعارها لحفز الطلب العالمي عليها لأن تلك الأسعار منخفضة أصلاً بقدر ما تكمن في تنمية انتاج تلك الصادرات [1] وفتح الأسواق الخارجية لها . وليس أدل على ذلك من فشل التخفيضات الكبيرة والمتعاقبة لسعر صرف العملة التي أقدمت عليها بعض الدول العربية المدينة -

---

(١) د. خلاف عبد الجابر خلاف ، الاجراءات الحمائية والتمييزية التي تواجهها صادرات الدول العربية إلى السوق الصناعية ١٩٧٥-١٩٨٥ ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٤٠٦ ، ص٢٢ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ ، مرجع سابق ، ص١٦٢ .

(١) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مرجع سابق ، ص١٨٩ .

تحت وهم زيادة صادراتها - في تحقيق أية نتائج ايجابية تذكر في هذا المجال أن لم تكن سبباً في خراب اقتصادياتها . كما حل بالسودان خلال الفترة ١٩٧٨ - ١٩٨٥ التي تميزت بهيمنة صندوق النقد الدولي على الأمور الاقتصادية فيها وذلك يتضح من خلال المعطيات التالية [٢] :

- بلغ متوسط معدل النمو السنوي للناتج المحلي ٦ر٦٪ خلال الفترة (١٩٧٠-١٩٧٨) في حين أن هذا المعدل كان سالباً -٧٪ خلال الفترة ١٩٧٨ -١٩٨٣ .
- بلغ المتوسط السنوي للعجز بميزان المدفوعات نحو ٣ر٢٧٨ مليون دولار خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٨٧ بينما ارتفع المتوسط السنوي لذلك العجز إلى ٢ر٨٣٣ مليون دولار خلال الفترة ١٩٧٨-١٩٨٣ .
- بلغ متوسط النمو السنوي للصادرات ١٠٪ خلال الفترة ١٩٧٣ -١٩٧٨ مقارنة بنسبة تقدر بنحو ٤ر٤٪ للفترة ١٩٧٨ -١٩٨٣ ، فضلاً عن انخفاض الكميات المصدرة من القطن من متوسط ٨١٣ ألف بالة خلال الفترة ١٩٧٣-١٩٧٨ إلى متوسط ٦٤٥ ألف بالة للفترة ١٩٧٨-١٩٨٢ .
- قفزت المديونية الخارجية إلى حوالي ٩ بليون دولار مع بداية ١٩٨٥ بعد أن كانت لاتتجاوز ٣٩٦ مليون دولار عام ١٩٧٣ . في حين ارتفعت تكلفة خدمة تلك الديون كنسبة من الصادرات من ١٣٪ عام ١٩٧٢ إلى ١٠٢٪ ١٩٨٢ يضاف إلى ذلك فقد نجم عن ذلك الانهيار المتواصل في قيمة الجنيه السوداني فقدان الثقة فيه واندفاع أصحاب الثروات نحو الدولار مما زاد من الطلب المحلي على العملة الاجنبية في السوق لأغراض الاستثمار والاكتناز .

---

(٢) علي عبد القادر علي ، من التبعية إلى التبعية صندوق النقد الدولي والاقتصاد السوداني ، دار المستقبل العربي ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٩٠ ، ص٣٤ -٣٥ .

المطلب الثاني

التبعية المالية في دول الفائض المالي

شهد عقد السبعينات ظاهرة قد تكون فريدة من نوعها في التاريخ الاقتصادي وهي ظاهرة تصدير رأس المال بشكله النقدي من قبل الدول النامية النفطية إلى الدول المتقدمة في الوقت الذي تعاني فيه الدول المصدرة من مظاهر التخلف الاقتصادي والاجتماعي.[1]

وكما هو معلوم فقد ظهر لأول مرة في الأدب الاقتصادي اصطلاح الفوائض النفطية بعد تصحيح (ارتفاع) اسعار النفط في عام ١٩٧٣[2] وما تلاه من سلسلة ارتفاعات متتالية أسفرت عن تكوين فائض ضخم من الموارد المالية لدى الدول العربية المصدرة للنفط بلغت على سبيل المثال نحو ٢١١ مليار دولار عام ١٩٨٠ بعد أن كانت لاتتجاوز ٨٫٦ مليار دولار عام ١٩٧٢ أي أنها تضاعفت أكثر من ٢٤ ضعفاً خلال الفترة ١٩٧٢ ـ ١٩٨٠ [3].

ولاريب أن هذه الزيادة المستمرة في حجم الموارد المالية النفطية العربية تعزى إلى أسباب أولها : الزيادة التي طرأت على أسعار النفط بعد أن تمكنت الأوبك في أعقاب حرب اكتوبر ١٩٧٣ من اتخاذ قرار برفع سعر نفطها بمعدل

---

(١) على عيد محمد سعيد الراوي، الموارد المالية والنفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠ ، ص١٣ .

(٢) صبري أحمد أبو زيد ، الاستخدام الأمثل لرأس المال العربي ، مطبوعات المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ١٩٨٠، ص١٨ ، ٩١ .

(٣) د. فليح حسن خلف ، التنمية والتبعية في الاقتصاد العربي ، مرجع سابق ، ص٥١ .

يصل إلى ٤٠٠٪ وذلك مما جعل النفط يتحول من سوق للمشترين إلى سوق للبائعين . وهذا القرار في حد ذاته أعتبر سابقة في تاريخ العالم أن تبادر مجموعة من الدول النامية إلى اتخاذ قرار يؤثر تأثيراً بالغاً على آثار التقسيم الدولي للعمل ، وتكمن الخطورة في هذا القرار لافي أنه عظّم من القوة الاقتصادية لدول المنظمة ولكنه يمثل نموذجاً أمام الدول النامية المنتجة للمواد الأولية لتقتدي به [١].

أما السبب الثاني الذي يعزا إليه تزايد الموارد المالية النفطية العربية فيرجع إلى زيادة الكميات النفطية المنتجة والمصدرة من قبل هذه الدول لمقابلة زيادة الطلب العالمي على النفط ورغبة منها في تحقيق موارد مالية تسهم في سد حاجاتها التمويلية حيث إنه من الملاحظ أن هذه الدول تعتمد بشكل كبير على مواردها النفطية في تحصيل العملات الأجنبية [٢].

ومما تجدر الاشارة إليه أن السنوات التي أعقبت تصحيح أسعار النفط شهدت حملات مكثفة للتشهير بالدول المصدرة للنفط واتُّهمت من قبل الدول المتقدمة بأنها هي السبب الرئيسي لموجة التضخم العالمي وذلك لمجرد أن دول منظمة الأوبك «إنتزعت حقاً من حقوقها المشروعة التي طال أمد التلاعب بانتاج نفطها وتسويقه من قبل الشركات المحتكرة لسنوات عديدة» [٣] . وهم بهذا يحاولون تبرئة الاقتصاد الرأسمالي من احداث التضخم ، إلا أنه سرعان ما

(١) علي عيد محمد الراوي ، الموارد المالية والنفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٢٤.

- د. جودة عبد الخالق ، الاقتصاد الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط٣ ، ١٩٨٦ ، ص٢٢٨ .

(٢) علي عيد محمد سعيد الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق، ص٢٥ .

(٣) حسن النجفي ، النظام النقدي الدولي وأزمة الدول النامية ، بيت الموصل ، بغداد ، ١٩٨٨ ، ص٢١٧ .

أدحضت تلك الحجة الواهية حيث إن موجة التضخم ظهرت في الدول المتقدمة منذ أوائل الستينات في وقت لم تكن فيه الموارد المالية العربية شيء يذكر، وذلك عندما كانت أسعار النفط مجمدة لسنوات عديدة عند مستويات بخسه لاتتجاوز ٨ر١ دولار للبرميل خلال الفترة ١٩٦٠-١٩٧٣.[1] يضاف إلى ذلك ما تبين من أن تكلفة النفط لاتمثل إلا نسبة ضئيلة من اجمالي تكلفة الانتاج بالنسبة لغالبية السلع الصناعية في الدول المتقدمة[2]. وذلك كما توضحه أرقام الجدول رقم (١٠) الذي يشير - على سبيل المثال - إلى أن نسبة ما تمثله كلفة النفط في صناعة المنتجات الغذائية بلغت نحو ٣ر١٪ و٤٪ في عامي ١٩٧٣ و١٩٧٤ على التوالي . وفي صناعة السيارات بلغت تلك النسبة ٨٪ و٣٪ وفي صناعة النسيج بلغت تلك النسبة ٣ر١٪ و٦ر٤٪ وذلك في عامي ١٩٧٣ و١٩٧٤ لكل منهما على التوالي .

---

(١) د. رمزي زكي ، التضخم المستورد ، دراسة في آثار التضخم بالبلاد الرأسمالية على البلاد العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية بجامعة الدول العربية ، الناشر دار المستقبل العربي ، القاهرة ، ١٩٨٦، ص٥٤ .

- د. عادل عبد المهدي ، التضخم العالمي والتخلف الاقتصادي ، معهد الانماء العربي بيروت ، ط١ ، ١٩٧٨ ، ص١٢٢ .

(٢) المرجع السابق .

جدول رقم (١٠)
نسبة ما تمثله تكلفة النفط في
التكلفة الاجمالية لبعض المنتجات العالمية

المنتجـــــات	١٩٧٢	١٩٧٤
المنتجات الغذائية	١ر٣	٢ر٤
المنتجات الحديدية	١ر١	ر٤
مواد البناء	١ر٦	ر٦
صناعة السيارات	ر٨	٣
صناعة النسيج	١ر٣	٦ر٤

المصدر : د. عادل عبد المهدي ، التضخم العالمي والتخلف الاقتصادي ، معهد الانماء العربي ،
بيروت ، ط١ ١٩٧٨ ، ص١٢٤

كما أنه من الممكن الاستشهاد بأرقام الجدول (١١) الذي منه يتبين ضآلة مساهمة تكلفة الواردات من النفط والمواد الخام المستوردة في ارتفاع أسعار المنتجات النهائية في بعض الدول المتقدمة ، بل إنه رغم تواضع تلك النسبة وضآلتها فإنها أخذت في الانخفاض تدريجياً خلال السنوات ١٩٧٩-١٩٨٣ كما يوضح ذلك الجدول (١١) .

جدول رقم (١١)

مدى مساهمة تكلفة الواردات في ارتفاع أسعار

المنتجات النهائية في بعض الدول الصناعية خلال الفترة ١٩٧٩-١٩٨٣

محسوبة على أساس (التغير النسبي بالمقارنة مع العام السابق)

الدولة	السنة	مدى مساهمة تكلفة الواردات
النمسا	١٩٧٩	٣ر٧
	١٩٨٠	٣ر٥
	١٩٨١	٣ر٠٢
	١٩٨٢	٠ر٢
	١٩٨٣	٠ر٥
بلجيكا	١٩٧٩	٤ر٦
	١٩٨٠	٤ر٦
	١٩٨١	٥ر٣
	١٩٨٢	٥ر١
	١٩٨٣	٣ر٩
ألمانيا الاتحادية	١٩٧٩	٢ر٦
	١٩٨٠	٢ر٩
	١٩٨١	٢ر٦
	١٩٨٢	٠ر٩
	١٩٨٣	٠ر٣

تابع جدول رقم (١١)

الدولـــــــة	السنـــــة	مدى مساهمة كلفة الواردات
السويد	١٩٧٩	٤ر٨٢
	١٩٨٠	٣ر١٤
	١٩٨١	١ر٧٤
	١٩٨٢	٤ر٠٠
	١٩٨٣	٣ر٢٦
سويسرا	١٩٧٩	٢ر٥٨
	١٩٨٠	٣ر٨٢
	١٩٨١	٠ر٨١
	١٩٨٢	٠ر٤٤٠
	١٩٨٣	٠ر٧٨
فرنسا	١٩٧٩	٢ر٨١
	١٩٨٠	٢ر٨٩
	١٩٨١	٣ر٢١
	١٩٨٢	٣ر٦٢
	١٩٨٣	١ر٢٢
بريطانيا	١٩٧٩	٣ر٣٦
	١٩٨٠	١ر٩٤
	١٩٨١	١ر٣٥
	١٩٨٢	١ر٥٩
	١٩٨٣	١ر٥٠

المصدر : د. رمزي زكي، التضخم المستورد ، مرجع سابق ، ص٥٧ .

ولا ريب أن تلك النسب المتواضعة في تكلفة النفط من اجمالي تكاليف الانتاج لهذه السلع تجعل الأدعاء بأن ارتفاع أسعار النفط هو سبب التضخم العالمي ادعاءاً باطلاً لا صحة له . كما أنه يجب أن لا يغيب عن البال أن الارتفاع الذي طرأ على أسعار النفط قد عوضته الدول المتقدمة أضعافاً مضاعفة من خلال رفعها المتعمد لأسعار منتجاتها التصديرية للدول النامية بما فيها الدول النفطية[1].

الفوائض المالية العربية :

من الملاحظ أن العوائد النفطية العربية ترتبط بشكل مباشر بامكانيات الانتاج والأسعار والطلب العالمي على النفط والأوضاع الاقتصادية الدولية[2] .

وتشير الدراسات [3] إلى أن ظهور هذا الفائض أدى في ظل محدودية الطاقة الاستيعابية للدول العربية المصدرة للنفط إلى ظهور مشكلة التصرف في هذا الفائض أي قضية توزيعه وتخصيصه بين مجالات الاستثمار الممكنة في حين مثل هذا الفائض بالنسبة للدول المتقدمة جزءاً من عجوزات موازين مدفوعاتها ومن ثم ظهرت - أنذاك - الدعوات في الاقتصاد الرأسمالي بضرورة إعادة تدوير هذه الفوائض - أي نقلها مرة أخرى إلى الدول المتقدمة - حتى يمكن التخفيف من آثار أسعار النفط على اقتصادياتها . ومن هذا المنطلق حرصت الدول المتقدمة على إعادة تدوير تلك الفوائض مستخدمة في ذلك عدة وسائل لجذب تلك الفوائض كزيادة أسعار الفائدة واطلاق الحرية والمضاربة في سوق

(١) د. رمزي زكي ، التضخم المستورد ، مرجع سابق ، ص٥٥ .

(٢) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، تقرير الأمين العام السنوي العاشر ، ١٤٠٣ ، ١٩٨٣، ص٨٠ .

(٣) د. رمزي زكي ، التضخم المستورد ، مرجع سابق ، ص١٥٦ .

الذهب والمعادن النفيسة وتشجيع دول الفائض في شراء الأسهم والسندات والعقارات وامتلاك أصول بعض الشركات داخل الدول المتقدمة نفسها [1].

وكان من الطبيعي في ضوء محدودية الطاقة الاستيعابية للدول ذات الفائض وفي ظل تعثر خطوات (مسيرة) التكامل الاقتصادي العربي ووجود وسائل الجذب المشار إليها أعلاه أن انساب الجزء الأكبر من هذه الفوائض إلى العالم الخارجي . وكما هو واضح فقد تعددت القنوات التي وظفت فيها الفوائض المالية العربية ويمكن حصرها في ثلاثة مجالات هي[2] :

١- زيادة الاحتياطيات النقدية من العملات الأجنبية .
٢- زيادة مقتنيات الذهب .
٣- الاستثمارات الخارجية .

أولاً : زيادة الاحتياطيات النقدية .

من الثابت أن زيادة حجم الاحتياطيات من العملات الأجنبية تعتبر احدى القنوات التي تم توجيه بعض الفوائض المالية إليها كما يتضح ذلك من الجدول رقم (١٢) الذي يكشف بوضوح عن تطور حجم الاحتياطيات النقدية في بعض الدول العربية النفطية خلال الفترة ١٩٧٠ -١٩٨٥ .

وعلى سبيل المثال ازداد اجمالي احتياطيات السعودية من العملات الأجنبية أكثر من ٤٥ ضعفاً خلال الفترة المشار إليها أعلاه وتضاعفت الاحتياطيات في الكويت إلى حوالي عشرين ضعفاً في الفترة نفسها .

---

(١) د. رمزي زكي ، التضخم المستورد ، مرجع سابق ، ص١٣٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص١٣٨ .

جدول رقم (١٢)
تطور حجم الاحتياطيات
من العملات الأجنبية في بعض الدول العربية
(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٠	١٩٧٢	١٩٧٣	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٩٢
الامارات			٩١ر٧	٩٨٧	٢٠١٤	٣٢٠٤	٥٧١١
الكويت		٢٦٩	٣٨٠	١٤٩١	٣٩٢٨	٥٤٧٠	٥١٤٦
ليبيا	١٥٠٥	٢٨٣٢	٢٠٢٤	٢٠٩٥	١٣٠٩١	٥٩٠٤	٦١٨٢
السعودية	٥٤٢	٢٣٨٣	٣٧٤٧	٢٣١٩٣	٢٣٤٣٧	٢٥٠٠٤	٥٩٣٥

تطور حيازة الذهب في بعض الدول العربية النفطية
(مليون أونصة ذهب)

الدولة	١٩٦٦	١٩٧٣	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٩٢
ليبيا	١ر٩٣٤	٢ر٤٣٧	٢ر٤٣٨	٣ر٠٧٨	٣ر٦٠٠	٣ر٦٠٠
السعودية	١ر٩٧١	٣ر٠٨٦	٣٠٨١	٤ر٥٦٧	٤ر٥٩٦	٤ر٥٩٦
الكويت	١ر٩٢٠	٢ر٨٤٦	٣ر٩٨٨	٢٥٣٩	٢٥٣٩	٢ر٥٣٩

المصدر :

I.M.F, International finncial statistics, year book 1993, p. 454, 468, 714.

ثانياً : زيادة مقتنيات الذهب :

حيث إن الدول العربية النفطية عمدت إلى استثمار جزء من فوائضها المالية في شراء الذهب كما هو واضح من تطور حيازة الذهب في الدول العربية النفطية من خلال الجدول رقم (١٢) الذي منه يتضح أن هذه الدول تمكنت من زيادة مقتنياتها الذهبية خلال الفترة ١٩٦٦ -١٩٩٢ وعلى سبيل المثال زادت مقتنيات السعودية من الذهب بنسبة ١٣٣٪ في عام ١٩٩٢ مقارنة بعام ١٩٧٢ بينما بلغت تلك النسبة في الكويت ٣٢٪ بينما زادت مقتنيات الذهب في ليبيا بنسبة ٨٦٪ في الفترة نفسها .

ورغم استثمار الدول العربية النفطية جزءاً من مواردها المالية في شراء الذهب وتكديسه إلا أن ذلك الشراء قد تم في وقت كان فيه سعر الذهب عالمياً آخذاً في الارتفاع وفي ظروف يغلب عليها طابع المضاربات الشديدة في سوق الذهب ومن ثم فإن الانخفاض الحاد الذي أصاب سعر الذهب في عام ١٩٨٥ حيث وصل في ذلك العام ٢٩٥ دولاراً للأوقية بعد أن كان ٨٥٠ دولاراً للأوقية في السنوات الأخيرة من السبعينات ، كبد هذه الدول خسارة كبيرة [١]. يضاف إلى ذلك أن الاستثمار في شراء الذهب – الذي لم يعد له أي دور في نظام النقد الدولي – لايدر أي عائد سنوي مثل بقية الاستثمارات الأخرى وهذا ما يجعلنا عند حالة حساب حجم الخسائر الحقيقة نضيف نفقة الفرصة البديلة [٢].

---

(١) مجدي صبحي ، فوائض البترودولارات والاستثمار العربي في الخارج ،مجلة السياسة الدولي ، العدد ٨٩، يوليو ١٩٨٧ ، ص١١٧ .

(٢) د. رمزي زكي ، التضخم المستورد ، مرجع سابق ، ص١٥٣ .

الوجه الثالث : الاستثمارات الخارجية :

اتجه الجزء الأكبر من الفوائض نحو السوق الدولية بحثاً عن مجالات الاستثمار المربحة ، ونظراً لشحة المعلومات المتوفرة عن الفوائض المالية العربية المستثمرة في الخارج إلا أن ذلك لايمنع من الاعتماد على ما يتوفر من معلومات عن استثمارات دول الأوبك باعتبارها تمثل مؤشراً مقبولاً لاستثمارات الدول العربية النفطية حيث إن فوائضها تشكل نسبة كبيرة من اجمالي فوائض دول الأوبك [1].

كما أنه من المفيد أن نشير بادي ذي بدء إلى أن الاستثمارات الخارجية للدول العربية قد جرى تنويعها بين عدد من الأدوات الاستثمارية المتنوعة كالودائع المصرفية والأوراق المالية كأذونات الخزينة والسندات والأسهم والاستثمار في العقار والذهب وإقراض الدول النامية [2].

ووفقاً لما أشارت إليه المصادر فقد بلغ اجمالي الاستثمارات الخارجية المتراكمة لدول الاوبك خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٨٢ حوالي ٣٤٧ مليار دولار بلغ نصيب أربعة دول عربية هي السعودية والكويت وقطر والامارات نحو ٧٥٪ من هذا الرقم حتى عام ١٩٨١ [3].

وتوضح بعض التقديرات أن حجم الأصول الأجنبية لدول مجلس التعاون الخليجي يتراوح بين ٤٦٠ -٦٢٠ مليار دولار عام ١٩٨٨ . بما في ذلك الاستثمارات

---

(١) منظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط ، تقرير الأمين العام السنوي التاسع ، ١٤٠٢ /١٩٨٢ ، ص٨٣ .

(٢) علي حمد الراوي ، الموارد المالية النفطية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٤٥ .

(٣) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، تقرير الأمين العام السنوي العاشر ، ١٤٠٣هـ ، ص٩٦ .

- منظمة الأقطار العربية المصدر للنفط ، تقرير الأمين العام السنوي التاسع ، ١٤٠٢هـ، ص٨٣ .

التي يملكها القطاع الخاص [1] . بينما أوضحت آخر التقديرات أن حجم الأموال العربية المستثمرة في الخارج تقدر بنحو ٦٧٠ مليار دولار عام ١٩٩٠ في حين تقدر الإستثمارات الخاصة حوالي ١٦٢ مليار دولار في العام نفسه [2]. أي أن القطاعين العام والخاص في الدول العربية يمتلكان خارج حدودهما الأقليمية ما مجموعه ٨٣٢ مليار دولار .

وهذا مما يشير إلى ضخامة رؤوس الأموال التي دفعتها الدول العربية ومواطنيها إلى الخارج لتغذي بها اقتصاديات الدول المتقدمة في الوقت الذي مازالت تعاني فيه العديد من الدول العربية من نقص في رأس المال اللازم لتمويل التنمية الاقتصادية مما جعلها بالتالي تعيش على القروض والمساعدات الأجنبية ، بل أن عدداً منها ارتضى التبعية المطلقة ودفع ثمن ذلك فادحاً ولايعني ذلك انعدام التعاون المالي بين الدول العربية ذات الفائض والدول العربية ذات العجز ، إذ أن الدول العربية الأولى قدمت ولازالت تقدم يد العون المالي لشقيقاتها الدول العربية الأخرى وذلك من خلال عدة قنوات [3] نشير إليها على سبيل المثال .

---

(١) د. حسين طه الفقير ، الاقتصاد الكويتي والأموال االعربية قبل الغزو وتحديات ما بعد التحرير ، مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت ، ١٩٩٢ ، ص١٤٩ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢ ، ص١٤٧ .

(٣) د. محمد سعيد النابلسي ، الاستثمارات العربية في الخارج ، بحث منشور في كتاب المصارف العربية بمواجهة الاستثمارات العربية في الخارج ، ١٩٨٨ ، ص٤١ .

- المنظمة العربية للتنمية الزراعية الخرطوم ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، ١٩٨٨ ، ص٤٩ .
- محمد العمادي ، العوائد النفطية من خلال الصناديق العربية في تنمية العالم الثالث ، مجلة النفط والتعاون ، مجلد ٨ عدد ١ ، عام ١٩٨٢ ، ص٢٣ .

١- الصناديق القطرية التي أنشأتها الدول العربية النفطية مثل الصندوق الكويتي وصندوق أبوظبي للانماء الاقتصادي والاجتماعي والصندوق السعودي للتنمية .

٢- مؤسسات التمويل متعددة الأطراف التي ساهمت الدول النفطية في انشائها مع دول عربية أخرى أو مع دول نامية مثل الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي وصندوق الأوبك والبنك الاسلامي للتنمية وصندوق النقد العربي .

٣- المنح والهبات الخاصة بالدعم العسكري والانمائي .

ومما يجدر ذكره في هذا المجال ويستحق التنويه به الدور التمويلي الكبير الذي تضطلع به السعودية تجاه الدول العربية الأخرى حيث إنها تعتبر أكبر الدول الرئيسية المساعدة حيث بلغ ما قدمته على سبيل المثال خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٤ نحو ٢٤٫١ مليار دولار وهو ما يمثل نسبة ٦٨٫٤٪ من اجمالي مساعدات الدول العربية المصدرة للنفط في حين بلغت مساهمة الكويت والامارات نحو ٥٫٥ مليار دولار و٢٫٦ مليار دولار لكل منها على التوالي في الفترة نفسها بينما تتراوح نسبة مساهمة بقية الدول العربية المصدرة للنفط - قطر والجزائر والعراق وليبيا ما بين ١٫١٪ إلى ٢٫٣٪ من اجمالي المساعدات العربية المقدمة خلال الفترة ١٩٨١ -١٩٨٤[١] . وكما تشير الدراسات الحديثة فإن أربع دول عربية السعودية - قطر والكويت + الامارات قدمت أكثر من ٩٠٪ من اجمالي الدعم المالي العربي المقدم خلال الفترة ١٩٨٠-١٩٨٩[٢]

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص٤٣ .

(٢) I.M.F. Financial Assistance from Arabcountries and Arab Regional institutions.

أما على صعيد التوزيع الجغرافي للاستثمارات الخارجية العربية فقد استأثرت الدول المتقدمة بنصيب الأسد منها حيث بلغ نصيبها نحو ٦٥٪ من اجمالي الاستثمارات الخارجية لدول الأوبك في الوقت الذي بلغ فيه نصيب الدول النامية بما فيها الدول العربية نحو ١٣٪ من اجمالي استثمارات الأوبك عام ١٩٨٨ كما هو مبين في الجدول التالي رقم (١٣) .

جدول رقم (١٣)
التوزيع الجغرافي للاستثمارات
الخارجية لدول الأوبك (٨١ -١٩٨٨)

(نسبة مئوية)

الدولة	١٩٨١[١]	١٩٨٢[١]	١٩٨٥[٢]	١٩٨٨[٢]
الولايات المتحدة	٢١ر٦	٢٤ر٣	١٨	١٢ر٨
المملكة المتحدة	٢٠ر٥	١٨ر	١٣ر٨	١٤ر٦
دول صناعية أخرى	٣٩ر	٣٧ر٢	٣٤ر٦	٣٨ر١
الدول النامية	١٤ر٤	١٥ر٤	١٣ر٦	١٣ر١
مؤسسات دولية	٤ر٥	٥ر١	٧ر٩	٧ر٦
مراكز مالية لا اقليمية (افشور)			٩ر٦	١١ر
ائتمانات لغير المصارف			٢ر٥	٢ر٨
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر :

(١) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، تقرير الأمين العام السنوي العاشر ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ ، الكويت، ص١٠١.

(٢) عبد الكريم صادق، اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية الواقع الراهن والامكانات المتاحة ، بحث مقدم لندوة عقدت في الكويت عام ١٩٨٩، الناشر المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، ١٩٩٠ ، ص٢٧ .

وعلى صعيد توظيفات الأصول المالية الخارجية لدول الأوبك فهو كما يتضح من قراءة أرقام الجدول (١٤) الذي يعكس القنوات الرئيسية التي استقرت فيها هذه الأموال والذي منه يبين أن الجزء الأكبر من هذه التوظيفات تركز في الودائع المصرفية حيث تشكل نسبة ٤٠٪ من اجمالي الاستثمارات الخارجية عام ١٩٨٨ وترتفع إلى نسبة ٤٢٪ في عام ١٩٩٠.[١] وإذا ما أضفنا إلى ذلك النسبة الموظيفة في الأوراق المالية لاتضح لنا ارتفاع وزن الاستثمارات السائلة (٤٥٪) في عام ١٩٨٨ في حين كانت تلك النسبة ٥٥٪ عام ١٩٨٥ . من اجمالي الاستمارات الخارجية لدول الأوبك الأمر الذي يزيد من تعرضها للتآكل المستمر في قيمتها [٢].

ولاريب أن تركز وارتباط الاستثمارات الخارجية للدول العربية بأسواق الدول الرأسمالية حولها إلى استثمارات تابعة مندمجة بشكل كبير في السوق الرأسمالي بحيث تتأثر حصيلة عوائد الاستثمارات وقيمتها وأنماط توظيفها بالظروف الاقتصادية والسياسية في السوق الرأسمالية العالمية ، وجعلها عرضة للمخاطر الاقتصادية التي تعمل على تآكل القيمة الحقيقة لهذه الاستثمارات بفعل التضخم العالمي ، وتقلبات سعر الصرف أو الهزات التي تصيب أسواق الأوراق المالية كما حدث في عام ١٩٨٧ ناهيك عن المخاطر السياسية المتمثلة في المصادرة والتجمد والشواهد على ذلك مازالت ماثلة في

---

(١) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢ ، ص١٤٧ .

(٢) د. محمد عبد ناحي ، المناطق الحرة ودورها في توطين رأس المال العربي ، بحث مقدم لندوة اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية ، ١٩٨٩ ، الناشر المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، ١٩٩٠ ، ص٣٢٤ .

- عبد الكريم صادق ، اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية ، مرجع سابق ، ص٢٩.

الأذهان (*) وقد لانتجاوز الحقيقة إذا قلنا أن تلك الأموال الموظفة في الخارج تحولت إلى رهينة لدى الدول المضيفة للاستثمار فيما لو فكرت الدول صاحبة الاستثمار في توجهات غير مقبولة من الدول الصناعية الغربية .

جدول رقم (١٤)

هيكل الاستثمارات الخارجية لدول الأوبك

نسبة مئوية

نوع التوظيف	١٩٨٥	١٩٨٨
ودائع مصرفية	٢٨ر٣	٤٠ر٣
أوراق حكومية	٢٦ر٨	٥ر٢
استثمارات مباشرة	٢٣ر٩	٣١ر٠
احتياطيات أجنبية	٥ر٩	١٣ر١
قروض للدول النامية	١٥ر١	٢ر٨
صندوق النقد الدولي	—	٧ر٦
المجمـــــوع	١٠٠	١٠٠

المصدر : عبد الكريم صادق ، اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية ، مرجع سابق ، ص٢٦–٢٨ .

– د. حسن الفقير ، الاقتصاد الكويتي والأموال العربية قبل الغزو العراقي وتحديات ما بعد التحرير ، مرجع سابق ، ص١٥١ .

(*) سيأتي بيان تلك المخاطر في فصل لاحق .

وتشير الدراسات إلى أن حجم الاستثمارات العربية في الخارج مرتفع بكافة المقاييس وإذا ما قارنا حجم الفوائض المالية التي استثمرتها الدول العربية خارج حدودها الإقليمية بمعدلات الاستثمار الخارجي لبعض الدول المتقدمة فإنه يتبين أن الاستثمار الخارجي لليابان لم يتجاوز ٥٨ مليار دولار في نهاية عام ١٩٨٥ رغم أن إنتاجها المحلي بلغ ١٣٢٥ مليار دولار في العام نفسه بينما لم يتجاوز الناتج المحلي الاجمالي للدول العربية حتى نهاية ذلك العام ٣٩٨ مليار دولار في حين الولايات المتحدة لم تستثمر في الخارج أكثر من ٣٦٠ مليار دولار - وهو مبلغ يقل كثيراً بمقارنته بالاستثمارات العربية الخارجية مع أن الناتج المحلي الاجمالي للولايات المتحدة يعادل عشرة أضعاف الناتج المحلي الاجمالي السنوي للدول العربية مجتمعة إذ أنه بلغ في نهاية عام ١٩٨٥ حوالي ٤٠٠٠ مليار دولار أمريكي[١] . ولاريب أن مقارنة حجم الاستثمارات العربية في الخارج بمعدلات الاستثمار الخارجي للدول المتقدمة يكشف عن ضخامة حجم الاستثمارات الخارجية للدول العربية ، في الوقت الذي ذهب فيه البعض ليقلل من أهمية تلك الاستثمارات الخارجية من خلال مقارنته تلك الاستثمارات مع الأصول المالية لدولة كالولايات المتحدة الأمريكية والواقع أن هذه المقارنة غير موفقة إذ أنها لاتعدو كونها مقارنة رصيد تكون خلال عدة سنوات برصيد آخر تكوَّن في الولايات المتحدة عبر فترة تزيد عن مائتي عام ولذلك «فإن ضآلة نسبة الفوائض المالية النفطية أمر متوقع»[٢].

(١) د. محمد سعيد نابلسي ، الاستثمارات العربية في الخارج ، مرجع سابق ، ص٤٠ .

- د. عبد الحميد محفوظ الزقلعي ، استثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية المقومات ومرتكزات التوطين، بحث مقدم لندوة اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية ، ١٩٨٩ ، الناشر المعهد العربي للتخطيط ، ١٩٩٠ ، ص١٣٢ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، نحو عمل اقتصادي عربي مشترك ، ١٩٨٠ ، ص٢٢٣ .

كما أنه يبدو من الضروري بعد أن ناقشنا الاستثمارات العربية الخارجية أن نعرج على الاستثمارات العربية البينية حتى يتسنى لنا معرفة نصيب المنطقة العربية من الفوائض المالية العربية ومن ثم هل الجهود العربية الجماعية (*) التي بذلتها هذه الدول طوال السنين السابقة بهدف إنسياب الأموال بينها أسفرت عن النتائج المرجوة منها أم أنها جاءت مخيبة للآمال .

وكما تشير التقارير والدراسات فقد بلغ حجم التدفقات الرأسمالية بين الدول العربية (الاستثمارات العربية البينية) نحو ٩ر٩ مليار دولار في نهاية عام ١٩٨٨ (١). ولاريب أن حجم الاستثمارات العربية المباشرة في الدول العربية يمثل نسبة ضئيلة مقارنة بحجم الاستثمارات العربية الخارجية التي تمثل نسبة ٩٨٪ من اجمالي الفوائض المالية العربية مقابل ٢٪ من هذا الاجمالي تم استثماره داخل الوطن العربي ، أو بالاحتياجات المالية الضخمة التي تطلبها التنمية الاقتصادية العربية (٢). ولنا أن نتساءل عن أسباب ضعف حجم الاستثمارات العربية البينية أو بمعنى آخر ما هي عوائق تدفق الفوائض المالية من دول الفائض المالي إلى دول العجز الرأسمالي ؟ .

هذا ما نجيب عليه في موضعه في المبحث المتصل بأسباب التبعية .

(*) كالاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية في عام ١٩٨٠ .

(١) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، مناخ الاستثمار في الوطن العربي ، ورقة مقدمة إلى الملتقى العربي الثالث في جامعة المنصورة ، مصر ، ١٩٩٠، ص٢٤ .

- انظر كذلك :

AbdelRahman Taha, investment Guarantees : The Role of the inter-Arab investment Guarantee corporation included in investment pdicies in Arab conntries., I. M. F. 1990, p. 113.

(٢) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، مناخ الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٢٤-٢٦ .

خلاصة الفصل :

ونخلص الى أن التبعية التجارية والتبعية الغذائية والتبعية المالية تمثل أهم أشكال التبعية الاقتصادية التي أدت الى الربط غير المتكافئ للاقتصاد العربي بالعالم الخارجي لا سيما الدول المتقدمة .

وقد تم استخدام عدة مؤشرات اقتصادية لقياس التبعية التجارية منها مؤشر الانكشاف الاقتصادي الذي تتراوح نسبته في العديد من الدول العربية ما بين ٨٢٪ - ١١٧٪ الأمر الذي يدل على اعتماد الدول العربية على العالم الخارجي ويجعلها عرضة للتقلبات الاقتصادية العالمية . كما تم استخدام مؤشر التركيز السلعي في الصادرات العربية الذي كشف عن وجود التخصص المتطرف داخل النشاط الاقتصادي نظراً لما تميزت به الصادرات العربية بنمط السلعة الواحدة حتى أصبح من الممكن تسمية الاقتصاد العربي باقتصاد الغلة الواحدة ، حيث إن العديد من الدول العربية تشكل نسبة صادراتها من سلعة أولية واحدة أو سلعتين ما يفوق ٧٠٪ من إجمالي صادراتها .

كما تم استخدام مؤشر التركيز الجغرافي للتجارة الخارجية العربية والذي أوضح تركز التجارة الخارجية العربية مع الدول المتقدمة بنسبة لا تقل عن ٦٠٪ من إجمالي التجارة الخارجية العربية ، بل تزيد تلك النسبة الى ٧٠٪ في عدد منها . الوضع الذي يعكس ضيق التوزيع الجغرافي للتجارة العربية، ويجعلها أكثر عرضة للمخاطر .

وتبدو التبعية التجارية أكثر وضوحاً اذا ما قيست بمتوسط الميل للإستيراد حيث تراوحت نسبة ذلك المؤشر ما بين ٣٠٪ - ٦٠٪ في العديد من الدول العربية وذلك مما يدل على اعتماد الدول العربية على العالم الخارجي في

تغطية الطلب المحلي، بل وتزداد الصورة وضوحاً اذا ما علمنا أن الجزء الأكبر من هيكل الواردات تغلب عليه السلع الرأسمالية الأمر الذي أوقع الدول العربية في التبعية التكنولوجية .

كما ناقش المبحث الثاني التبعية الغذائية نتيجة عجز القطاع الزراعي العربي عن تلبية الطلب المحلي على السلع الغذائية الوضع الذي فرض على الدول العربية درجة من التبعية والاعتماد على الدول المصدرة للغذاء . وقد تبين من خلال المبحث انخفاض نسبة الاكتفاء الذاتي بشكل كبير في العديد من السلع الغذائية وعلى سبيل المثال بلغت نسبة الاكتفاء الذاتي من الحبوب نحو ٥٠٪ من إجمالي الاستهلاك العربي .

وبمقتضى الفجوة الذائية التي تعاني منها الدول العربية فقد بلغت قيمتها النقدية نحو ١٤٩ مليار دولار خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٩٠ أنفق الجزء الأكبر منها على استيراد أهم سلعة استراتيجية وهى الحبوب بما في ذلك القمح الذي يمثل نسبة ٢٢٪ من قيمة هذه الفجوة . ولعله مما يزيد من خطورة هذه التبعية - اضافة الى آثارها الاقتصادية - أن انتاج وتصدير أهم السلع الغذائية تحتكره دول محدودة العدد كالولايات المتحدة وكندا ودول السوق الأوروبية .

كما تناول المبحث الثالث التبعية المالية وذلك في مطلبين ، الأول منهما يتعلق بالتبعية المالية في دول العجز التي توسعت في الاستدانة الخارجية حتى أصبحت تلك الديون وخدمتها في السنوات الأخيرة عبئاً كبيراً على الاقتصاديات المدينة وعائقاً رئيسياً لجهودها التنموية .

وقد شهدت الديون الخارجية نمواً سريعاً خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٩٢ حيث بلغت تلك الديون نحو ٥ مليار دولار عام ١٩٧٠ ، ثم نمت بشكل مطرد الى نحو

١٥٣ مليار دولار عام ١٩٩٢، الامر الذي ترتب عليه زيادة خدمة ديونها التي بلغت ١٦ مليار دولار عام ١٩٩٠ مقارنة ب ٥ مليار عام ١٩٧٠، ووضع الدول العربية في مأزق خطير يتمثل في عدم قدرتها على خدمة ديونها وتمويل وارداتها في آن واحد في الوقت الذي تردت فيه شروط الاقتراض الخارجي واتجاهها نحو التشدد مما يجعلها تلجأ الى اعادة جدولة ديونها ، وتخضع لشروط صندوق النقد الدولي.

وتناول المطلب الثاني التبعية المالية في دول الفائض المالي التي اتجهت فوائضها المالية في ظل محدودية طاقتها الاستيعابية وتعثر خطى التكامل الاقتصادي العربي الى الدول المتقدمة التي حرصت على اعادة تدوير تلك الفوائض الى أسواقها مستخدمة في ذلك عدة وسائل لجذبها .

ورغم ندرة المعلومات عن الفوائض المالية العربية ، فقد أوضحت بعض التقديرات أن حجم الاستثمارات الخارجية العربية تقدر بنحو ٦٧٠ مليار دولار عام ١٩٩٠ في حين تقدر الاستثمارات الخاصة بحوالي ١٦٢ مليار دولار في العام نفسه ، وهذا مما يشير الى ضخامة رؤوس الأموال التي تصدرها الدول العربية لتغذية الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة في الوقت الذي لازالت تعاني فيه من مظاهر التخلف الاقتصادي ، ولاريب أن تركز الاستثمارات الخارجية العربية في الدول المتقدمة حولها الى استثمارات تابعة تتأثر حصيلة عوائدها وقيمتها وأنماط توظيفها بالظروف السائدة في السوق الرأسمالية العالمية ويجعلها عرضة للمخاطر الاقتصادية وغير الاقتصادية .

الفصل الثاني

أسباب التبعية الاقتصادية في الدول العربية

نتناول في هذا الفصل أسباب التبعية الإقتصادية التي تمت دراستها في الفصل الأول ، ونظراً لتعدد صور مظاهر التبعية الإقتصادية فإنه من المؤكد أيضاً أن تتعدد وتتباين أسبابها لذلك قام الباحث بتقسيم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث ، وذلك على النحو التالي :

المبحث الأول : أسباب التبعية التجارية .
المبحث الثاني : أسباب التبعية الغذائية .
المبحث الثالث : أسباب التبعية المالية .

المبحث الأول

أسباب التبعية التجارية

نتناول في هذا المبحث أسباب التبعية التجارية التي سبق أن تبين لنا أن من أبرز مظاهرها سيطرة (غلبة) المنتجات الأولية على الهيكل الانتاجي في الدول العربية ، كما هو حال الدول النامية الأخرى، حتى أصبحت تلك المنتجات تشكل الجزء الغالب من صادرات هذه الدول ، التي أخذت تشق طريقها وبشكلها الأولى (الخام) نحو الدول المتقدمة نظير قيام تلك الأخيرة بتصينع تلك المنتجات وامداد الدول النامية بالسلع الصناعية .

ولاريب أن هذا الوضع الذي وجدت فيه الدول النامية نفسها متخصصة في انتاج المواد الأولية وبما يتلائم واحتياجات المراكز الصناعية في الدول المتقدمة ليس وليد الصدفة وانما له جذور تاريخية ترجع لفترة الاستعمار والثورة الصناعية والاستثمارات الأجنبية الأمر الذي نشأ عنه تقسيم العمل الدولي الذي بمقتضاه تخصصت الدول النامية ومنها الدول العربية في انتاج وتصدير المنتجات الأولية واعتمادها على الدول المتقدمة في استيراد السلع الصناعية أو بتعبير آخر أصبحت تلك الدول بموجب ذلك التقسيم منتجة ومصدرة للسلع الأولية ومستوردة ومستهلكة للسلع الصناعية، وذلك مما ربط الاستيراد والتصدير لهذه الدول النامية بأسواق الدول الصناعية المتقدمة وجعلها في موضع تبعية اقتصادية للدول المتقدمة .

وفيما يلي نناقش تلك الجذور التاريخية ممثلة في التقسيم الدولي للعمل والاستثمارات الأجنبية .

التخصص والتقسيم الدولي للعمل :

من الملاحظ أن التخصص وتقسيم العمل الدولي الذي فرض على الدول النامية ومن بينها الدول العربية له جذور تاريخية ترجع لفترة الاستعمار والثورة الصناعية . اذ انه عندما انطلقت الثورة الصناعية من انجلترا في القرن الثامن عشر ومن ثم انتشارها في دول أوروبية أخرى نتج عنها زيادة في حجم الانتاج الصناعي بشكل يفوق القدرة الاستيعابية لاسواقها المحلية ، كما تطلب ذلك منها كميات من المواد الخام بشكل يفوق قدرة ما توفره اقتصاداتها المحلية [١] .

ومن هنا بدأت تلك الدول تبحث عن أسواق خارجية لتصريف منتجاتها هذه وتمدها باحتياجاتها من السلع الأولية . ومن هذا المنطلق اتجهت انظار الدول الصناعية نحو مستعمراتها القديمة (الدول النامية) للقيام بهذا الدور الاقتصادي وابقائها كمصدر رخيص للمواد الأولية وكسوق واسعة ورائجة لمنتجاتها الصناعية، لا سيما وأن الأسس التي يقوم عليها الميثاق الاستعماري تساعد على نجاح ، بل وتكريس هذا التقسيم الدولي للعمل المجحف ، اذا أن تلك الأسس تنص على انه لا يجوز للدولة المستعمرة (بفتح الميم) أن تتعامل في الاستيراد أو التصدير الا مع الدولة الأم، كما أنه لا يجوز لتلك المستعمرة إقامة صناعات أو الدخول في اتفاقيات اقتصادية مع دول أخرى الا بموافقة الدولة الأم [٢] .

---

(١) عبد الوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية، مرجع سابق ، ص ٢١ .

(٢) د. علي لطفي ، دراسات في التنمية الاقتصادية ، عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٨/١٩٨٩، ص ١١٢ – ١١٣ .

وبناءاً على ذلك استطاعت الدول المتقدمة تطبيق النظرية الريكاردية في التخصص الدولي غير العادل الأمر الذي أدى الى تقسيم العمل الدولي [1] الذي بمقتضاه تخصصت الدول النامية في انتاج وتصدير المنتجات الأولية ، وهى سلع ذات الطلب والعرض غير المرنين - والدول المتقدمة في انتاج وتصدير السلع الصناعية ذات العرض والطلب المرنين .

ويعلق أحد الكتاب على هذا التقسيم بقوله «إن التصنيع في طرف مرهون بعدم التصنيع في طرف آخر»[2] ، حيث أن عدم تصنيع اقتصاديات الدول النامية يضمن بقاءها مصدراً رخيصاً للمواد الأولية التي تحتاجها الصناعات الغربية وسوقاً واسعة لانتاج تلك الصناعات .

ولا ريب أنه في نطاق هذه النظرية (نظرية تقسيم العمل الدولي) كان على الدول العربية التخصص في انتاج المواد الخام وتصديرها الى المراكز الصناعية في الدول المتقدمة، وهو ذلك الانتاج الذي بموجبه تحددت طبيعة العلاقات التجارية القائمة بين الطرفين ، وهى تلك العلاقة التي وصفت بأنها غير متكافئة [3] .

وكانت النتيجة تدهور شروط التبادل التجاري الدولي للدول النامية باستثناء النفطيه منها - وأصبحت الفائدة التي تعود عليها من التجارة

---

(١) د. توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للاقطار العربية ، معهد الانماء العربي، بيروت، ط ١، ١٩٨٦ ، ص ١٨ .

(٢) محمد عبد الشفيع ، قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد، دار الوحدة للطباعة والنشر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨١، ص ١٣٠.

(٣) د. اسماعيل محمد دعيس ، العلاقات التجارية الدولية بين النظرية والتطبيق ، ط١، ١٤٠٩هـ /١٩٨٨م، ص ٣٨١.

الدوليـة محـدودة الى حـد كبيـر بسبب ضعف الطلب الخارجي علـى السلع الأوليـة [1] التي تخصصت هذه الدول في انتاجها وشكلت نسبة كبيرة من اجمالي صادراتها . وهذا ما أشار اليه بعض المراقبين من أن طبيعة هيكل تجارة الدول النامية يعني ضمناً أن المكاسب المرتبطة بالتجارة الدولية تنطوي على تحيز ضد الدول النامية وتفضي الى تدهور شروط تبادلها التجاري في المدى الطويل [2] . وفي هذا المجال اعتبرت الخسارة التي تتكبدها الدول النامية من جراء انخفاض أسعار سلعها الأولية من بين العوامل الرئيسية لانخفاض مستوى الدخل في هذه الدول ، واذا ما علمنا أن تلك الخسارة تفوق قيمة المساعدات التي تتلقاها الدول النامية من الدول المتقدمة لادركنا أن هذه المساعدات التي تحصل عليها الدول النامية هى في حقيقة الأمر مسحوبة منها عن طريق التجارة الخارجية [3].

وأصبحت الدول النامية تنظر الى نفسها على أنها الضحية الحقيقية لهذا التخصص الدولي ومن ثم أخذت تتذمر بل وتشكو بشكل واضح من ذلك خاصة عندما تولدت النزعة الحمائية لدى الدول المتقدمة المستوعب الرئيسي لصادرات الدول النامية - وهى النزعة الرامية الى الحد من دخول منتجات الدول النامية الى أسواق الدول المتقدمة وذلك حفاظاً على المركز التنافسي لمنتجاتها التي يمكن أن تهدد في عقر دارها اذا ما ترك لمنتجات الدول النامية

---

(١) د. توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية الاقليمية للأقطار العربية، مرجع سابق ، ص ٦٠.

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، السمات البارزة للاتجاهات والسياسات القائمة في تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات ، الجزء الثاني، استعراض للعوامل المؤثرة على صادرات البلدان النامية من المصنوعات وشبه المصنوعات، جنيف ، ١٩٨٦، ص ١ .

(٣) د. وديع شرايحه، مشاكل التنمية الاقتصادية في البلدان حديثة النمو مع اشارة خاصة الى البلدان العربية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، ص ٤٦ .

حرية الوصول الى أسواق الدول المتقدمة [1] - وبعد الصعوبات الناجمة عن السياسات الزراعية للدول المتقدمة وهي تلك السياسات التي وصفت بأنها تشويه للتجارة العالمية في السلع الزراعية اذ أن ذلك الدعم الذي يقدم للمزارعين في تلك الدول سواء عن طريق دعم الاسعار أو المدفوعات المباشرة أو غير ذلك سيعمل على زيادة الانتاج الزراعي مما يترتب عليه تقليل مستوردات تلك الدول وزيادة صادراتها ، ومن ثم انخفاض أسعار تلك السلع، الأمر الذي يضر بمصلحة الدول النامية المنتجة لهذه السلع بشكل أساسي [2] .

وإذا ما اضفنا الى ذلك النمو البطئ للطلب على السلع الأولية لادركنا أن ذلك يحد كثيراً من استفادة هذه الدول من التجارة الدولية ، ومن ثم يلغي دورها كمحرك للنمو الاقتصادي [3]. وهذا ما جعل الدول النامية تطالب باقامة نظام اقتصادي دولي جديد أكثر عدالة وقدرة على حل مشكلات تجارتها الدولية، لاسيما مشكلة الوصول الى أسواق الدول المتقدمة ومشكلة عدم الاستقرار السعري لمنتجاتها الأولية ، وعلى جعل علاقاتها التجارية مع الدول المتقدمة أكثر توازناً وتكافؤاً ، ويخرجها من نطاق التخصص الدولي الذي بمقتضاه أصبحت الدول النامية تدور في فلك المنتجات الأولية التي تقوم بتصديرها بشكلها الخام الى المراكز الصناعية في الدول المتقدمة مع ما يتضمنه ذلك من نقل القيمة المضافة الكامنة في هذه المنتجات الى تلك الدول الأخيرة، وهذا ما يعني تحويل المنافع التي تتولد من تصنيع تلك السلعة لصالح الدول المستوردة لها [4]، وجعل شروط التبادل التجاري الدولي تميل في غير صالح الدول المصدرة للمواد الأولية بسبب الانخفاض الذي تشهده أسعار تلك المواد الأولية

(١) محمد عبد الشفيع ، قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد ، مرجع سابق ، ص ٢٤٧ .

(٢) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٩٠، ص ١٥١ .

(٣) د. توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للاقطار العربية، مرجع سابق ، ص ٦٠ .

(٤) د. عبد الوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية، مرجع سابق ، ص ٢٢ – ٢٣ .

والارتفاع المتواصل الذي تعرفه أسعار السلع الصناعية الوضع الذي ترتب عليه - اضافة الى تدهور شروط التبادل التجاري للدول النامية - اضطرار تلك الدول بما فيها الدول العربية - غير النفطية - الى الاستدانة الخارجية - والتي غالباً ما اعطيت لها بشروط مجحفة - لمواجهة احتياجاتها من السلع الصناعية سواء كانت استهلاكية أم رأسمالية [1] .

الاستثمارات الأجنبية :

وقد عملت الاستثمارات الأجنبية المتدفقة من الدول المتقدمة على ترسيخ وتكريس مبدأ هذا التخصص بشكل يصعب على الدول النامية التحلل من مقتضياته . موهمين تلك الدول الأخيرة (النامية) ، بأن تلك الاستثمارات تحقق لهم منافع اقتصادية ، وذلك من خلال مساهمتها في نقل الخبرات والمعارف الفنية وزيادة معدل التكوين الرأسمالي في الوقت الذي لايترتب عليها أعباء على الاقتصاد المحلي ، كما في القروض الأجنبية [2] . ورغم تلك المزايا الظاهرية التي تبدو لأول وهلة أنها مفيدة للاقتصاديات النامية فإنه لا يخفى كيف تمخضت اتجاهات تلك الاستثمارات في الدول النامية من ترسيخ هذا التخصص بشكل أورث هذه الدول انحرافاً في بنيانها الانتاجي حيث أن الجزء الاعظم من تلك الاستثمارات المباشرة اتجهت نحو قطاع المنتجات الأولية الذي يخدم في المقام الأول اقتصاديات الدول المنساب منها تلك الاستثمارات وبما يتلاءم واحتياجاتها من مواد خام وغيرها . الوضع الذي جعل هذا القطاع بمثابة مراكز أمامية للاقتصاد الأجنبي وينشأ عنه ما يسمى بالإزدواجية في البنيان

---

(١) د . توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للأقطار العربية ، مرجع سابق ، ص ٩٧.

- د. اسماعيل محمود دعيس ، العلاقات التجارية الدولية ، مرجع سابق ، ص ٢٢٠ .

(٢) د. علي لطفي ، دراسات في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ١١٥ - ١١٦ .

الاقتصادي [1] لهذه الدول التي تجلت في ظهور قطاع تصديري متقدم يرتكز انتاجه على المحاصيل الأولية التي تحتاجها الدولة المنسابه منها هذه الاستثمارات في حين أن القطاعات الأخرى مازالت على حالها من التخلف ، وهذا هو أحد الوجوه السلبية للاستثمارات الأجنبية[2].

وبتعبير آخر فإن الازدواجية تعنى انقسام الاقتصاد القومي إلى قطاعين أحدهما قطاع اقتصادي متطور سواء من حيث أساليب الانتاج المستخدمة أو انتاجية عناصر الانتاج الموظفة أو مستوى معيشة الأفراد الذين يعملون فيه وعادة ما يكون هذا القطاع مرتبطاً باقتصاد الدولة الأم . أما القطاع الثاني فهو على النقيض من ذلك يسوده التخلف في الأوجه الثلاثة المشار إليها أعلاه وعادة ما يكون انتاج هذا القطاع عند حد الكفاف [3]. وأبرز مثال على ذلك ما تميز به قطاع النفط وهو القطاع الرائد في اقتصاديات بعض الدول العربية من تطوره التكنولوجي وارتباطه بالاسواق الخارجية في حين ظلت القطاعات الأخرى كالصناعة والزراعة والخدمات متخلفة تكنولوجياً ومرتبطة بالاقتصاد المحلي [4].

وبشكل عام فإن وجود تلك الازدواجية يدل على أن هدف انسياب رأس المال الاجنبي ليس تنمية الاقتصاديات النامية وانما هو في الحقيقة تحقيق مصالح معينة للمستثمر الاجنبي الذي هو بحاجة إلى المنتجات الأولية وهذا

---

(١) د. حمدية زهران ، التنمية الاقتصادية ، الجزء الأول ، مكتبة عين شمس ، ١٩٨٤، ٢٤٣ .

- د. وجدي محمد حسين ، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعات المصرية ، ص ٢٦٤ – ٢٦٦ .

- د. محمد زكي شاهين ، التنمية الاقتصادية، الكتاب الثاني، دار النهضة العربية ، ط ١ ، ١٩٧٠، ص ٦٩ .

(٢) محمد عبد الشفيع ، قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد ، مرجع سابق ، ص١٣٤ .

(٣) د. عبد الحميد الغزالي، حول المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية ، دار الوفاء للنشر والتوزيع ، المنصورة، ١٤٠٩هـ ، ص٣٤ .

(٤) د. مانع سعيد العتيبه ، البترول واقتصاديات الامارات العربية المتحدة، المجلد الأول ، ط٢ / ١٤١٠ / ١٩٩٠ ، ص٢١٥.

ما جعل بعض الاقتصاديين يعتبرون هذا النمط الاستثماري من بين العوائق التي حالت دون التصنيع في الدول النامية [1] .

إلا أنه مما يجدر التنويه به أن ظاهرة التقسيم الدولي للعمل شهدت تطورات في الفترة الأخيرة تمثلت في توطين بعض الصناعات في الدول النامية وذلك مما اقتضته أسباب عديدة منها مشاكل تلوث البيئة في الدول المتقدمة التي أفرزتها الصناعات الحديثة ومخلفاتها بشكل الحق الضرر بالموارد الطبيعية في هذه الدول والصحة العامة ومن ثم كبدها مبالغ باهضة انعكست في النهاية في زيادة تكاليف الانتاج [2] وعلى سبيل المثال بلغت نفقات الحد من التلوث في اليابان نحو ٩٠٠ مليار ين ياباني في منتصف السبيعينات ثم انخفضت إلى ٤٠٠ مليار في عام ١٩٨٠ [3]. ولتجنب هذه المشاكل اتجهت الشركات المتعددة الجنسية بصناعاتها هذه نحو الدول النامية وقد شجعها على ذلك أيضاً رخص اليد العاملة وتوفر مصادر الطاقة الرخيصة في الدول النامية التي بدورها تسهم في تخفيض تكاليف الانتاج الذي يعاد تصديره إلى الدولة الأم [4]. ومما لايقل أهمية أيضاً التقدم التكنولوجي في الدول المتقدمة الذي فرض نمطاً معيناً في التقسيم الدولي للعمل يسمح بانتقال الصناعة غير الحيوية وذات التكنولوجيا المتقادمة كالصناعات الكثيفة العمل كتجميع الآلات وصناعة النسيج والملابس أو الصناعات الملوثة للبيئة كتكرير النفط إلى الدول

---

(١) د. على لطفي ، دراسات في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص١١٦ .

(٢) د. فرهنك جلال ، التنمية الصناعية العربية وسياسات الدول المتقدمة حتى العام ٢٠٠٠ ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، ط١ ، ١٩٩١ ، ص٦٩ .

(٣) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٢ ، ص١١٩ .

(٤) د. محمد ابراهيم عبدالرحمن ، الشركات الدولية النشاط وتصنيع الدول النامية – مع الاشارة لمصر . جامعة الدول العربية معهد البحوث والدراسات العربية ، ١٩٨٩ ، ص٧-٨ .

– د. فرهنك جلال ، التنمية الصناعية العربية وسياسات الدول المتقدمة ، مرجع سابق ، ص٦٨ .

النامية في حين احتفظت الدول المتقدمة لنفسها بالصناعات الحيوية الأكثر تقدماً مثل الصناعات الالكترونية والكهربائية وبالتالي مازالت الدول النامية في ظل التقسيم الدولي للعمل الراهن تحتفظ بدورها الأصيل كمورد للمواد الخام إلا أنه منحها دوراً جديداً وهو دور ثانوي في تصدير بعض المنتجات الصناعية [1] التي لم تحدث روابط أمامية أو خلفية مع باقي قطاعات الاقتصاد القومي في الدول النامية وانما ارتبطت رأسياً مع اقتصاديات الدول المتقدمة وساعدها على ذلك التقدم التقني الذي أتاح امكانية تجزئة العملية الانتاجية إلي مراحل وتوطين هذه المراحل في دول متعددة [2]. وبالتالي أصبحت الدول النامية في وضعها التبعي في اطار التقسيم الدولي للعمل الراهن .

وهكذا يتضح أن التقسيم الدولي للعمل والاستثمارات الاجنبية قد خلق نوعاً من التكامل المشوة بين الاقتصاديات المتقدمة والنامية وذلك مما يحتم على الاقتصاديات الأخيرة العمل الجاد لتغيير النمط السلعي لصادراتها وتنويع اقتصاداتها حيث أن التقسيم الدولي للعمل الراهن وتمسك الدول النامية بمقتضياته لم يخدم سوى مصالح الاقتصاديات المتقدمة في حين تبقي الدول النامية في موضع التبعية الاقتصادية للاقتصاديات المتقدمة .

---

(١) د. فؤاد مرسي ، الرأسمالية تجدد نفسها ، عالم المكتبة ، الكويت ، ١٩٩٠ ، ص٣٢٦ .

(٢) د. محمد عبد الرحمن ، الشركات الدولية النشاط وتصنيع الدول النامية، مرجع سابق ، ص٥٦ .

المبحث الثاني

أسباب التبعية الغذائية

مقدمة :

اتضح مما سبق عجز الانتاج الغذائي في الدول العربية عن مواكبة الطلب المتزايد على السلع الغذائية في هذه الدول مما جعلها بالتالي تلجأ الى العالم الخارجي لتأمين احتياجاتها وقوت شعوبها، وهذا مما أوقعها تحت رحمة الدول المصدرة مع مايترتب على ذلك من آثار اقتصادية وغير اقتصادية .

والسؤال الذي يتبادر الى الذهن هو : ما هى الأسباب التي أدت الى عجز الانتاج الغذائي عن تغطية الطلب المحلي في الدول العربية؟ أو بمعنى آخر ما هى أسباب التبعية الغذائية في الدول العربية ؟ ، هذا ما نحاول الاجابة عليه في هذا المبحث اذ أنه لاريب أن واقع الانتاج الغذائي العربي يعترضه العديد من العقبات التي تحول دون زيادته ونموه بشكل يحقق الاستقلال الغذائي العربي وبناءاً على ذلك فإنه يمكننا تقسيم تلك العقبات الى خمس مجموعات رئيسية هى :

١- عقبات مرتبطة بالاستثمارات الزراعية .
٢- عقبات متصلة بالسياسات السعرية والخدمات التسويقية .
٣- عقبات خاصة بالتمويل الزراعي .
٤- عقبات متصلة بالهجرة الريفية (اهمال التنمية الريفية) .
٥- عقبات طبيعية .

وفيما يلي نناقش تلك العقبات بشئ من التفصيل .

١- ضآلة (تدني) الاستثمارات الزراعية العربية :

على الرغم من الأهمية التي تمثلها الزراعة في البنيان الاقتصادي العربي الا أن استراتيجيات وسياسات التنمية العربية رأت أن التصنيع والتركيز على القطاعات اللازراعية هى السياسة المثلى والكفيلة بتحقيق التقدم الاقتصادي واللحاق بركب الدول المتقدمة .

ومن هذا المنطلق الخاطئ أخذت السياسات التنموية التي اعتمدتها حكومات هذه الدول طيلة السنوات الماضية تعطى الأولوية في استثماراتها القطاعات اللازراعية خاصة القطاع الصناعي، الوضع الذي أدى الى ضآلة نصيب القطاع الزراعي من إجمالي الاستثمارات العامة، ويبدو ذلك بوضوح من خلال ارقام الجدول رقم (١٥) الذي منه يتبين أنه في الوقت الذي بلغت فيه الاستثمارات في خطط التنمية العربية نحو ٢٤٣ مليار وذلك خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠. فان نصيب القطاع الزراعي فيها لم يتجاوز نسبة ٨٪ ، بل إن تلك النسبة ظلت تدور حول ٩٪ من إجمالي الاستثمارات العربية في عام ١٩٨٥ [(١)].

فهل مثل تلك النسبة المتدنية كفيلة بالقضاء على المشكلات التي يواجهها هذا القطاع والعاملون فيه المثقلون بالفقر؟ ، لاريب أن ما نشاهده اليوم من تخلف الزراعة العربية وعجزها عن مواجهة الطلب المتزايد على المنتجات الغذائية في هذه الدول ، فضلاً عن أن تخلف القطاع الصناعي في حد ذاته لهو دليل على فشل خطط التنمية الاقتصادية في الدول العربية الأمر الذي يحتم على هذه الدول إعادة

(١) الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي الكويت ، مذكرة عن الزراعة، ١٩٨٩، ص ٦ .

- المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .

النظر في سياساتها التنموية والأخذ بسياسات اقتصادية أكثر توازناً بين القطاعات الاقتصادية المختلفة .

جدول رقم (١٥)
التكوين الرأسمالي المستهدف
في القطاع الزراعي والقطاعات الاقتصادية
الأخرى على المستوى العربي خلال الفترة ١٩٧٦-١٩٨٠

البيان	١٩٧٦		١٩٨٠		الفترة ٧٦-١٩٨٠	
	القيمة مليون دولار	الأهمية النسبية	القيمة مليون دولار	الأهمية النسبية	القيمة مليون دولار	الأهمية النسبية
قطاع الزراعة	٣٤١٧ر	٩ر٩	٥٣٨٠ر	٧ر٩	٢٠٤٧٩ر	٨ر٤
القطاعات الأخرى	٣٠٩٤٤ر	٩٠ر١	٦٢٣٦٥ر	٩٢ر١	٢٢٣٢٩٣ر	١١ر٦
جملة القطاعات	٣٤٣٦١ر	١٠٠ر	٦٧٧٤٥ر	١٠٠ر	٢٤٣٧٧٢ر	١٠٠

المصدر : المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي ، الجزء الأول ، استراتيجية الأمن الغذائي ، ط٢ ، ١٩٨٦، ص٣٨ .

اضافة الى ذلك فانه على الرغم من ضآلة تلك الاستثمارات الزراعية فقد اتسم انفاق تلك الاستثمارات الزراعية في بعض هذه الدول بعدم عدالة توزيعها بين أرياف الدولة نفسها كما هو الحال في الأردن التي تركزت استثماراته الزراعية بشكل كبير في غور الأردن دون التركيز على الحاجات الملحة للأغلبية العظمى من المزارعين الذين يكسبون عيشهم

من الزراعة المطرية أو من خلال عملية تربية المواشي[1] . ولاريب أن هذا الخلل الخطير في التوازن بين تنمية هذا القطاع في مختلف أرياف الدولة نفسها يعكس عدم مراعاة العدالة الاجتماعية في خطط التنمية الاقتصادية الاردنية .

وإذا ما نظرنا إلى نصيب الاستثمار الزراعي من اجمالي الاستثمارات العربية فإن ذلك يدل بكل وضوح على أن الأهمية النسبية للاستثمارات الزراعية مازالت قاصرة عن دفع عجلة التنمية الزراعية التي تساعد على تحقيق الأمن الغذائي في تلك الدول التي يحتاج (يتطلب) القطاع الزراعي فيها إلى زيادة الموارد الموجهة نحوه حتى يتمكن من القيام بدوره في المساهمة في التنمية الاقتصادية وفي تلبية احتياجات المجتمع العربي من السلع الغذائية ومن ثم في ازالة شبح المجاعة عن الشعوب العربية وأخيراً القضاء على التبعية الغذائية.

وليس من المستغرب أن يرى الباحث الانتاج الغذائي في معظم الدول العربية يتسم بالضآلة والتدهور الشديدين طالما بقيت الزراعة تحتل مكاناً هامشياً أو ثانوياً في السياسات التنموية العربية حيث إنه من الواضح أن دفع عجلة التنمية الزراعية يتوقف إلى حد كبير على تدفق الموارد الاستثمارية نحو ذلك القطاع .

---

(١) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، بعثتا استعراض سياسة التنمية الريفية إلى اليمن والاردن : دروس مستفادة من التجربة . الناشر مجلة الزراعة والتنمية في غربي آسيا ، سبتمبر ١٩٨٢ ، عدد ٥ ، ٦٧ .

والحقيقة المرة التي مازالت تتجاهلها بعض الدول العربية تجاه هذا القطاع - القطاع الزراعي - هو تجاهلها الأهمية البارزة التي يحتلها هذا القطاع في اقتصادياتها سواء من حيث مساهمته في توليد نسبة هامة من ناتجها المحلي الاجمالي أو من حيث استيعابه لأكبر قوة عاملة فيها ، وعلى سبيل المثال بلغت مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الاجمالي في موريتانيا نسبة ٣٨٪ في عام ١٩٨٨ وفي الصومال بلغت تلك النسبة نحو ٦٥٪ في العام نفسه [١] بينما بلغت نسبة القوة العاملة في ذلك القطاع نحو ٦٤٪ و٧٧٪ و٧٣٪ في كل من السودان والصومال واليمن على التوالي [٢].

ولاريب أن ذلك يدل على التناقض الواضح بين مدى مساهمة هذا القطاع في تنمية الاقتصاد القومي وبين الاستثمار المخصص لتنميته [٣].

٢- عقبات متصلة بالسياسات السعرية والخدمات التسويقية :

من الواضح أن السياسات السعرية الزراعية من بين العوامل التي يمكن أن تمارس دوراً ايجابياً أو سلبياً في التنمية الزراعية ، وفي تحسين أو تخفيض دخول المنتجين الزراعيين وبالنظر إلى السياسات السعرية التي مارستها العديد من الدول العربية فإنه يتضح أن هذه الدول رغبة منها في كبح جماح التضخم في أسعار السلع الغذائية خاصة المواد

---

(١) البنك الدولي - تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٩٠ جدول ٣ ، ص٢١٤.

(٢) جامعة الدول العربية ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠ ، ص٢٧٨ .

(٣) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، واللجنة الاقتصادية لغربي أسيا ، بعثتا استعراض سياسة التنمية الريفية إلى اليمن والأردن ، المرجع السابق ، ص٥٢ .

الأساسية فقد فرضت نظام التسعير الجبري على هذه المحاصيل الغذائية [1].

وتشير الدراسات إلى أن هذه السياسات السعرية في غير صالح الكثير من الفلاحين المنتجين باعتبار أن تلك الاسعار التي تدفع لهم لقاء منتجاتهم تعتبر متدنية وبشكل لايتناسب والجهد والتكلفة الانتاجية ، حيث لم تأخذ تلك السياسات في الحسبان الأسس الاقتصادية التي يجب أن تبنى عليها مثل هذه السياسات كتكاليف الانتاج وتحقيق عائد مجزي للمزارع ، وذلك مما قضى على حوافز الاستثمار الزراعي في هذه الدول بل وحرم (أفقد) المزارعين من مداخيل تشجعهم وتمكنهم من زيادة الانتاج السلعي وتنميته [2].

ويجدر بنا أن نشير في هذا الصدد إلى الدور السلبي للسياسة السعرية التي استخدمتها مصر - لفترة طويلة - كأداة لتوزيع الدخل بين الزراعة والقطاعات الأخرى وليس لاستخدامها كأداة للتنمية الزراعية

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي ، الجزء الأول ، استيراتيجية الأمن الغذائي ، ط٢، ١٩٨٦ ، ص٣٣ .

(٢) الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، دراسة قدمت إلى الدورة الثلاثين لمؤتمر الغرف العربية ، دمشق ، ابريل ١٩٨٨، الناشر : مجلة أوراق اقتصادية ، عدد ٤ يناير ١٩٩٠ ، ص٥٤ .

- د. صبحي قاسم ، نظرة تحليلية في مشكلة الغذاء في البلدان العربية ، مؤسسة عبدالحميد شومان ، ط١ ، ١٩٨٢ ، ص١٨٤ .

الأمر الذي أثر بشكل واضح في الانتاج الزراعي [1]. وقد لايبدو ذلك غريباً إذا ما علمنا أن من أبرز خصائص السياسة السعرية التي استخدمتها مصر آنذاك ما يلي[2] :

أ - الفروق الكبيرة بين أسعار الشراء المحلية والأسعار العالمية لهذه المحاصيل ويبدو ذلك واضحاً من الأرقام الموضحة في الجدول رقم (١٦) والتي تشير المقارنة فيما بينها إلى الفرق الشاسع بين السعر الذي يتقاضاه المنتج المصري ثمناً لمحصوله والسعر العالمي لذلك المحصول ، وعلى الرغم من أن هذا الفارق في صالح الدولة لما يتيح لها من موارد مالية ضخمة إلا أن ذلك انعكس سلباً على انتاجية وانتاج تلك المحاصيل ومن ثم على دخول المزارعين .

ب - تحديد أسعار الشراء على أساس المحصول الواحد وليس على أساس التركيب المحصولي أي المحاصيل التي تشترك معه في الدورة الزراعية . الأمر الذي يجعل أسعار الشراء غير مجزية حيث إنها لم تأخذ في الاعتبار المحاصيل الأخرى التي تدخل في الانتاج .

---

(١) د. منى مصطفى البرادعي ، سياسة الغذاء في مصر دراسة نقدية للبحوث والدراسات الخاصة بمشكلة الغذاء في جمهورية مصر العربية من بداية السبعينات ، مجلة مصر المعاصرة ، العددان ٤١١و٤١٢ ، يناير وابريل ١٩٨٨ ، ص٢٢١ .

(٢) د. صلاح وزان ، السياسة السعرية وأثرها على دخول صغار المزارعين المنتفعين من قوانين الإصلاح الزراعي ومشروعات التوطين في كل من مصر وسوريا والعراق ، مجلة الزراعة والتنمية في غربي آسيا ، سبتمبر ، ١٩٨٢، العدد ٥ ، ص ٨٧ - ٨٩ .

جدول رقم (٢)

تطور السعر المحلي والسعر العالمي لبعض
المحاصيل الرئيسية في مصر خلال الفترة ١٩٦٠ -١٩٧٥

(جنيه طن)

السنة		القمح	الأرز	الذرة الصفراء	الفول	القطن
١٩٦٠	سعر محلي	٢٩	١٨	١٦	٣٨	٩١
	سعر عالمي	٩٨	٣١	٥٥	٤٥	١١٠
١٩٦٥	سعر محلي	٣٠	٢١	٢٧	٤٧	١٠٢
	سعر عالمي	٢١١	٥٤	٩٠	٦٢	٤٣٠
١٩٧٠	سعر محلي	٣٩	٢٨	٣٣	٤٧	١١٥
	سعر عالمي	٤١٢	٧٨	١٠١	٧٤	٥١٨
١٩٧٥	سعر محلي	٥١	٤٠	٥١	١٠٤	١٦١
	سعر عالمي	٤٢٧	٩٠	١٠٤	٢٠٧	١٢١٠

المصدر : د. صلاح وزان ، السياسة السعرية وأثرها على دخول صغار المزارعين المنتفعين من قوانين الاصلاح الزراعي ومشروعات التوطين في كل من مصر وسوريا والعراق ، مرجع سابق ، ص٨٨ .

ولوأخذنا أيضاً تسعيرة الحليب المصنع في سورية - كمثال آخر - لوجدنا أنها لاتتجاوز ٧ر٥ ليرة سورية للكليوجرام للمستهلك في حين أن كلفة استيراد الكليوجرام من السائل من البوردة يصل نحو ٥ليرات وتكلفة مادة التعبئة تبلغ نحو ٤ ليرات سورية الوضع الذي نجم عنه

توقف العديد من مصانع الالبان [1].

ولاريب أن مثل هذه السياسات السعرية يبدو فيها التمييز السعري واضحاً لصالح المستهلك وذلك على حساب المنتج في القطاع الزراعي، الذي مازال دخل الافراد المنتمين إليه أقل من دخل العاملين في القطاعات الأخرى[2] .

وهذا مما يعني أن خطط التنمية الاقتصادية في الدول العربية أخفقت في تحقيق نوع من التوازن بين العائد الاقتصادي من النشاط الزراعي وبين العائد من الأنشطة الأخرى الوضع الذي يزيد من حدة تشوهات الاقتصاد العربي ، فضلاً عن أن ارتفاع التكاليف الانتاجية في بعض المحاصيل الغذائية يفوق ارتفاع معدلات الأسعار المحلية المحددة، وقد تسبب تطبيق تلك السياسات السعرية بصورة انتقائية على بعض المحاصيل في إتجاه المنتجين الزراعين إلى التوسع في بعض الزراعات الأكثر ربحية كما هو الحال في زراعة القات في اليمن وذلك على حساب الانتاج الغذائي الوضع الذي ألحق الضرر الكبير بالمعروض من ذلك الانتاج [3].

ناهيك عن أن إنتاج القات ونحوه مخالف للانتاج في الاقتصاد الاسلامي الذي يرى أن المنتجات هي التي تشبع حاجة حقيقية للانسان في

---

(١) د. عبدالله الثنيان ، الأمن الغذائي والعمل العربي المشترك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط١، ١٩٩٠ ، ص١٧٧ .

(٢) د. حسن جمعه ، المسألة الزراعية والأمن الغذائي في الوطن العربي ، ١٩٨٥ ، ص٦٠ .

- جامعة الدول العربية ، نحو عمل اقتصادي عربي مشترك ، مرجع سابق ، ص٢١ .

(٣) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، استراتيجية الأمن الغذائي ، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص٣٤ .

اطار التزامها بدائرة الحلال والحرام وطبقاً لقاعدة كل ما حرم استهلاكه حرم انتاجه وتداوله [1] وذلك استناداً على نصوص اسلامية عديدة منها قوله صلى الله عليه وسلم «إن الله إذا حرم على القوم أكل شي حرم عليهم ثمنه» وقوله عليه الصلاة السلام «إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يارسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ؟ فقال : لا هو حرام » ثم قال صلى الله عليه وسلم «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوه «أذابوه» ثم باعوه فأكلوا ثمنه » [2] وهذا مما يترتب عليه ابتعاد المجتمع الاسلامي عن المنتجات التي لايحل للمسلم استهلاكها ولو كان الهدف من وراء انتاجها تصديرها لغير المسلمين وفي هذا حسنة للاقتصاد الاسلامي من خلال مساهمته في تطهير العالم بأسره من السلع الضارة [3].

إلا أنه مما يجدر التنويه إليه أن بعض الدول العربية حاولت تعويض المنتجين الزراعين عن خسارتهم الناتجة عن انخفاض أسعار مبيعاتهم من خلال تقديم الدعم لمستلزمات الانتاج الزراعي إلا أنه رغم ايجابيات ذلك الدعم فإنه مازال محدود الأثر في تخفيف حدة التضخم في التكاليف الانتاجية التي يتحملها المزارع والتي لم تسمح له بتحقيق عائد مجزي في ظل تخفيض أسعار السلع الزراعية تحت ضغط المستهلكين في المدن [4].

---

(١) د. شوقي دنيا ، النظرية الاقتصادية من منظور اسلامي ، مكتبة الخريجي، الرياض ، ط١ ، ١٩٨٤، ص١١١-١١٢ .

(٢) تأليف الامام الحافظ أبي عبدالله البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق محمد القطب ، جـ٢ ، باب لايذاب شحم الميتة ولايباع ودكه ، حديث رقم ٢٢٢٤ ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ص١٤١١، ص٦٥٥ .

(٣) د. شوقي دنيا ، النظرية الاقتصادية . المرجع السابق ، ص١١٢.

(٤) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، استرتيجية الأمن الغذائي ، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص٣٤ .

هذا عن دور السياسات السعرية وفي هذا المجال فإن الخدمات التسويقية والكفاءة التخزينية لاتقل أهمية عن السياسات السعرية حيث إن عمليات التسويق والترويج من العوامل التي تساهم في دوران عملية التنمية الاقتصادية حيث إن اهمال جانب التسويق والترويج من شأنه أن يحد من التوسع في المشاريع الانتاجية ويعيق بالتالي مقدرة الدولة على الاستمرار في تنمية الانتاج [1] وعلى الرغم من ذلك فإنه يلاحظ أن عمليات التسويق والتخزين في معظم الدول العربية مازالت تتصف بالنقص والقصور الشديدين ، حيث يسود التخزين الردئ التقليدي في العديد من هذه الدول، الوضع الذي تسبب في ارتفاع نسبة الفاقد من الحبوب في الدول العربية إلى نحو ١٥٪ بل وترتفع هذه النسبة إلى أكثر من ذلك في كل من السودان والصومال واليمن وذلك بسبب رداءة التخزين [2].

اضافة إلى ذلك فمازال العديد من الدول العربية تعاني من النقص في الخدمات المرتبطة بالتسويق كالنقص الشديد في وسائل النقل والترحيل والمواصلات وقلة الطرق المعبدة وذلك مما يشكل صعوبة كبيرة أمام نقل المنتجات الزراعية ويزيد من تكلفتها في الأسواق المستهلكة الوضع الذي يحد في النهاية من التوسع في انتاج هذه المحاصيل الزراعية [3].

---

(١) الشركة العربية للاستثمار ، تصور حول انشاء شركة عربية للتسويق ، ١٩٨٦ ، ص١ .

(٢) الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٥٢ .

(٣) د. عبدالله الثنيان ، الأمن الغذائي والعمل العربي المشترك ، مرجع سابق ، ص١٧٥ .

فما بالنا إذا ما علمنا أن الجزء الأكبر من شبكة الطرق الداخلية في بعض الدول العربية غير معبدة وكمثال على ذلك بلغت نسبة الطرق المعبدة إلى غير المعبدة في جيبوتي نحو ١٠٪ من مجموع شبكة الطرق وفي السودان بلغت تلك النسبة ٥٪ في حين بلغت تلك النسبة في الصومال نحو ١٢٪(١).

وتلك النسب في الواقع تعكس تدني مستوى التنمية في قطاع المواصلات الأمر الذي قد يؤدي إلى بقاء هذا الانتاج في أماكنه معرضاً للتلف وما يترتب عليه من أضرار للمستثمر الزراعي .

٣- قصور التمويل الزراعي :

أصبح من الواضح في هذا العصر أن متطلبات الزراعة قدلا يستطيع تحملها المزارع بموارده الخاصة مالم تمد حكومته يد العون والدعم له اذا ما أرادت النهوض بذلك القطاع لمواجهة الطلب المتزايد على منتجاته (٢) .

وبالنظر الى واقع التمويل الزراعي في الدول العربية فانه يتضح أن مشاكل ذلك التمويل يعاني منها معظم المنتجين الزراعيين وإن كان ذلك يتباين من دولة لأخرى .

ويمكننا في هذا الصدد أن نجمل تلك المشاكل في النقاط التالية (٣) :

---

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، جنيف ، أقل البلدان نمواً ، تقرير ١٩٨٦، ص٤١ .

(٢) د. عبد الله الثنيان، الأمن الغذائي والعمل العربي المشترك ، مرجع سابق ، ص ١٧٩ .

(٣) المنظمة العربية للتنمية الزراعية، استراتيجية الأمن الغذائي، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص ٣٧ .

أ - عدم وجود بنوك متخصصة للإقراض الزراعي في بعض الدول العربية كما هو الحال في الصومال التي يقوم فيها البنك الصومالي للتنمية بتقديم القروض لبعض المزارعين في ظل غيبة البنوك المتخصصة لذلك الاقراض، وعادة مثل هذه البنوك غير المتخصصة تحجم عن التوسع في تقديم مثل تلك القروض لعدة أسباب أهمها ارتفاع عنصر المخاطرة في القطاع الزراعي قياساً بغيره من الأنشطة الاقتصادية الأخرى .

ب - كما أنه في حالة توفر تلك الهيئات المتخصصة للائتمان الزراعي في بعض الدول العربية فانه غالباً ما تتميز تلك القروض بارتفاع تكلفتها وتقييد استخدامها في انتاج محصول معين كما هو حال التمويل في اليمن ، في حين أن بعض الهيئات الاقراضية في الدول العربية تشترط ضمانات عقارية لمنحها تلك القروض الأمر الذي قد لا يتوفر لدى الكثير من المزارعين لاسيما صغارهم اللذين هم بأمس الحاجة الى ذلك التمويل .

ج - محدودية السيولة النقدية لدى بعض بنوك الائتمان الزراعي مما يحد من قدرتها على التوسع في الائتمان متوسط وطويل الأجل واقتصار عملياتها على القروض قصيرة الأجل .

وفي هذا الصدد يمكننا الاشادة بالدعم الذي تقدمه المملكة العربية السعودية للمزارعين كقيام البنك الزراعي السعودي بتقديم قروض معفاه من الفوائد الى المزارعين وتوفير الاعانات والدعم لمستلزمات الزراعة والانتاج الزراعي اذ أن الدولة في هذا المجال تتحمل نحو ٥٠٪ من تكاليف الأسمدة واعلاف الماشية والآليات والمضخات الزراعية ونحو ٣٠٪ من تكاليف معدات الدواجن ، اضافة الى قيام الدولة بشراء القمح من المنتج بسعر مجزي يقدر بنحو ٢ ريال للكيلو [1] ، وكانت النتيجة المباشرة لذلك

---

(١) الأمانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، الدمام ، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العربية الخليجية ، ط١ ، ١٤٠٨هـ ، ص ٦٠ - ٦١- ٦٢ .

الدعم أن نما الانتاج الغذائي وبمعدلات سريعة الوضع الذي خفف من الاعتماد على الخارج في الغذاء ، بينما يتبارى البعض في القاء اللوم والنقد على الدعم السخي الذي تقدمه الحكومة السعودية للقطاع الزراعي فيها مبررين وجهة نظرهم الضيقة بأن المملكة ليست بلداً زراعياً . وهم بهذا القول يتجاهلون واقع الاقتصاد السعودي الذي يحتم ضرورة توظيف الموارد المتجمعة من مصدر ناضب الى مصادر باقية ومتجددة من شأنها أن تساهم في نقل الاقتصاد السعودي من اقتصاد ريعي قائم على سلعة النفط الى اقتصاد متنوع القاعدة الانتاجية . يضاف الى ذلك أن أية محاولة لتحقيق الأمن الغذائي في أي بلد عربي لا يعني خروجاً عن قاعدة العمل الاقتصادي العربي المشترك في المجال الزراعي بقدر ما يكون ذلك رافداً من روافد ذلك العمل [1] .

٤ - الهجرة الريفية (اهمال التنمية الريفية) :

على الرغم من أن عنصر العمل يعتبر من العناصر المهمة في أية عملية انتاجية الا أن هجرة ذلك العنصر من الأرياف والمناطق الزراعية الى المدن والمناطق الحضرية أضحت إحدى المشاكل الاقتصادية التي تواجه غالبية الدول العربية والتي تسببت في فقدان القطاع الزراعي الكثير من عمالته النشطة والمنتجة وتناقصها على مر السنين الى أن وصل الحال في بعض هذه الدول أن أصبح النقص في تلك العمالة مسئولاً عن جزءٍ كبير من الخسائر التي تلحق بالمحاصيل الغذائية وقت حصادها [2] .

(١) اتحاد غرف التجارة الأردنية ، قطاع الزراعة وتحقيق الأمن الغذائي في الأردن ، دراسة قدمت الى الدورة الثلاثين لمؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة في البلاد العربية ، ابريل ١٩٨٨ ، نشرها اتحاد الغرف العربية ضمن كتاب دراسات اقتصادية ، ص ٢١٩ .

(٢) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، استراتيجية الأمن الغذائي ، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص ٢٩ .

ولعله مما يزيد القلق الذي تثيره تلك الهجرة المتزايدة نحو المدن هى أنها تتكون من العناصر الأكثر شباباً وكفاءة [٢]. وذلك مما يعني أن هذه الهجرة حرمت هذا القطاع من فئات يشتد عليها الطلب ، في حين أن نزوحهم الى المدن لم يشكل بالضرورة اضافة الى القوة الانتاجية وبشكل فعال حيث إن معظم النازحين غير مدربين ومؤهلين بشكل يتيح لهم الاستفادة من فرص العمل اذا ما وجدت وذلك مما أدى الى تفشي البطالة المقنعة والسافرة [٣] - لا سيما وأن ذلك النزوح أصلاً غير مرتبط بفرص عمل منتجة في المدينة - وقد تسبب في تفاقم مشاكل الاسكان وتدني مستوى الخدمات في المدنية ، إذ أن ذلك زاد من الطلب على المساكن الأمر الذي جرّ معه ارتفاع في أسعار الأراضي والايجارات بشكل لا يتناسب في أغلب الأحوال مع مستويات دخول تلك الفئات النازحة مما أضطرهم بالتالي الى مساكن الصفيح وأخرى غير صحية وزاد من الضغط على الخدمات التي تقدمها الدولة لسكان المدينة [٤] .

والسؤال الذي يفرض نفسه هو : ما هى أسباب تلك الهجرة ؟ أو بتعبير آخر : ما هى أسباب الهجرة الريفية - التي وصفها أحد الكتاب الاقتصاديين بأنها ضرب من التهجير الفعلي الذي يعمل على احراق عنصر

---

(٢) المرجع السابق ، ص ٣ .

(٣) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٠، ص ٣٥.

(٤) د. طارق عبد الغني عبد اللطيف ، د. منير سعد عبد الملك، ظاهرة التحضر وأثرها على البيئة في منطقة الخليج العربي، دراسة مقدمة الى الندوة العلمية العالمية الرابعة المنعقدة في مركز دراسات الخليج بجامعة البصرة عام ١٩٨١، نشرها المركز ضمن كتاب وقائع وبحوث الندوة، ، المجلد الأول ، ص ٢٢٥ ، ٢٣٦ .

العمل العربي (الموارد البشرية) في الجاهلية الحديثة [1] - والذي يبدو أنها تعزى الى ظاهرة التخلف التي تسود المجتمعات الريفية الناجم عن عدم توازن التنمية أو بمعنى آخر من سوء توزيع مرافق التنمية كالخدمات العامة ومرافق التعليم والرعاية الصحية والاسكان والكهرباء ... الخ ، حيث تركزت هذه في المدن مما جعلها بالتالي تشكل منطقة جذب لسكان الأرياف [2] ، يضاف الى ذلك اختلاف مستويات الأجور وتباين الظروف المعيشية بين الريف والحضر وتركز التصنيع في المدن وهذا ما أدى الى نزوح أهل الريف الى المدن رغبة منهم في تحسين حياتهم المعيشية والوظيفية ، الا أنه مما يؤسف له أن تلك الهجرة - أو النزوح - لم تحقق احلام النازحين فما زالوا يعانون من البطالة والبؤس والعوز التي كانوا أصلاً يعانون منها في الريف [3] .

وكانت النتيجة الواضحة للعيان أن تحولت تلك القوة المنتجة الى قوة مستهلكة تزيد من الطلب على السلع والخدمات، الأمر الذي يحتم على السياسات التنموية في تلك الدول أن تقلل من آثار الجذب في المدن وعوامل الطرد من الارياف وتضييق الفجوة الاقتصادية بين الريف والمدينة وذلك من خلال الاهتمام بالتنمية الريفية والتخفيف من معاناة المجتمع الريفي ذات الحياة الشاقة . وهذا ما حدا ببعض الاقتصاديين الى اقتراح ضرورة توجيه الجزء الأكبر من الدعم المخصص للسلع الغذائية في المدن الى التنمية الريفية والزراعية وبناء البنية الأساسية التي تحتاجها

(١) اتحاد غرف التجارة السورية، مشكلة الأمن الغذائي العربي، اعداد د. اسماعيل سفر ، دراسة قدمت الى الدورة الثلاثين لمؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، دمشق، ابريل ١٩٨٨، نشرها الاتحاد ضمن كتاب دراسات اقتصادية ، ص ١٩٤ .

(٢) د. عبد الله الثنيان، الأمن الغذائي والعمل العربي المشترك ، مرجع سابق ، ص ١٦٠ .

(٣) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد عام ١٩٨٠، ص ٣٢ ، ٣٥ .

المناطق الريفية وذلك كعلاج لمشكلة الهجرة الريفية [1]، والتي من المتوقع لها أن تستمر وبشكل متزايد طالما بقيت التنمية الريفية مفقودة في خطط التنمية الاقتصادية العربية وتركها على نمطها القديم .

والأدهى والأمر انه في الوقت الذي تتضمن فيه بعض خطط التنمية الاقتصادية العربية ضرورة توزيع الموارد الاستثمارية بشكل يحقق التوازن بين التنمية الريفية والتنمية الحضرية نجد أن واقع تنفيذ تلك الخطط لا يعكس تلك التوجهات ، فلو استعرضنا خطط التنمية الاقتصادية الاجتماعية في بعض الدول العربية لوجدنا أن تنفيذ تلك الخطط لا ينسجم مع الاهداف المعلنة ، ففي اليمن - على سبيل المثال - نجد أن الجزء الغالب من استثماراتها يتركز في المدن الرئيسية وهى صنعاء والحديدة وتعز في حين بقى الريف اليمني دون عناية [2] . علماً بأن سكان الريف هم الغالبية من السكان اذا أنهم يشكلون نسبة ٧٨٪ من إجمالي السكان في عام ١٩٨٩[3] ، وليست اليمن هى الحالة الفريدة في هذا المجال فالكثير من الدول العربية تشترك في هذا المنوال ، وهذا في الواقع يعكس سوء توزيع الموارد الاستثمارية والانحياز الواضح للمناطق الحضرية الوضع الذي تسبب في النهاية في بروز ظاهرة الهجرة الريفية ، وهذا ما يجعل مستقبل الغذاء في هذه الدول محفوفاً بالمخاطر طالما ظل القطاع الزراعي نفسه يلفظ تحت ضغط واقعه المتردي قسماً هاماً من يده العاملة تجاه المناطق الحضرية .

---

(١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العربية الخليجية ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ ، ص ٢٥٧ .

(٢) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، بعثتا استعراض سياسة التنمية الريفية الى اليمن والأردن ، مرجع سابق .

(٣) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٠، مرجع سابق ، أنظر الجدول ص ٢٧٥ .

وأخيراً لا نتجاهل أن بعض الكتاب إتهموا النموالسكاني المرتفع بمشكلة الغذاء العربي، وكأنهم يريدون أن تتبنى الدول العربية سياسات تحديد النسل ، كما فعلت معظم الدول النامية حينما اعتبرت مشكلة السكان عاملاً معوقاً للتنمية الاقتصادية [1] . وهم بهذا يصورون الانسان العربي المسلم خلق ليأكل ويشرب لا ليحرث ويزرع ، مغمضين أعينهم عن الاسباب التي دفعت ذلك العامل الى الهروب من أرضه الزراعية والنزوح الى المدن الرئيسية، وعن أسباب تبوير الأراضي الزراعية ذات المساحات الشاسعة المتفرقة في العديد من الأرياف العربية .

٥ - المعوقات الطبيعية :

اضافة الى العقبات المصطنعة السالف ذكرها والتي لعبت الدور الأكبر في تدنى الانتاج الغذائي العربي الا أن هناك عوائق طبيعية - كالعوائق المتصلة بالتربة الزراعية أو الموارد المائية - لعبت هى الأخرى دوراً نسبياً في هذا الموضوع ، ووفقاً لما أشارت اليه الدراسات فإن جزءاً من الأراضي الزراعية العربية تعاني من ارتفاع الملوحة بشكل يؤدي الى تناقص الانتاجية الزراعية ويحد من امكانات التوسع في الرقعة الزراعية وعلى سبيل المثال يقدر بأن نحو ٧٥٪ من الأراضي الزراعية المروية بالعراق مصابة بدرجات متفاوتة بالملوحة ونفس الظاهرة تلاحظ في الأراضي المروية في الفرات بسوريا واليمن والمناطق الجنوبية من تونس [2]، بينما تعاني بعض الاراضي الزراعية المطرية في بعض الدول

(١) د. عبد الحميد إبراهيم ، أبعاد الاندماج الاقتصادي العربي واحتمالات المستقبل ، مركز ودراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٣ . ، ص ٣٠٤ .

(٢) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي ، ط ١ ، مرجع سابق، ص ٢٣.

العربية من مشكلة الانجراف والتعرية بشكل يخرجها من نطاق الاستثمار الزراعي ويضطر معها الفلاح للهجرة من هذه الأراضي كلية .

وعلى سبيل المثال يتعرض نحو ٩١٪ من الأراضي الزراعية المطرية في الصومال لهذه المشكلة ، كما ينطبق ذلك على الاراضي المروية في الجزائر وسورية والعراق والسودان وان كان ذلك بدرجات متفاوتة [١]، أما فيما يتصل بالمعوقات المائية فتظهر اذا ما علمنا أن حوالي ٨٠٪ من اجمالي المساحة المزروعة في الوطن العربي تعتمد على الأمطار كمصدر رئيسي للرى بل ان تلك النسبة تفوق ٩٠٪ في بعض الدول العربية كالمغرب وتونس وموريتانيا مما يعرض الانتاج الزراعي للتقلبات الموسمية والدورية [٢] الوضع الذي يفرض على الدول العربية زيادة مساحة الزراعة المروية التي لازالت في حدود ٢٠٪ من إجمالي المساحة الزراعية العربية لا سيما أن الدراسات اثبتت ارتفاع انتاجيتها مقارنة مع الزراعة المروية ، حيث بلغت مساهمتها نحو ٧٥٪ من إجمالي الانتاج الزراعي العربي [٣] .

(١) المرجع نفسه ، ص ٢٤ .

- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، القطاع الزراعي وقضايا التنمية في الوطن العربي، مرجع سابق ، ص ١٤.

(٢) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

- د. بديع جميل ، ملامح من اقتصاديات الزراعة في الوطن العربي ،مرجع سابق ، ص ٧٤ .

(٣) الاتحاد العام للغرف العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي، مرجع سابق ، ص ٤٦ .

المبحث الثالث

أسباب التبعية المالية

نظراً لتباين أسباب التبعية المالية في الدول العربية يرى الباحث أنه من الضروري تقسيم هذا المبحث الى مطلبين :

المطلب الأول : أسباب التبعية المالية في دول العجز .
المطلب الثاني : أسباب التبعية المالية في دول الفائض .

المطلب الأول

أسباب التبعية المالية في دول العجز

أوضحنا في المبحث السابق الديون الخارجية وتطورها المفزع حتى بلغت حد الأزمة التي أخذت تعصف بالاقتصاديات العربية المدينة مهددة أمنها الاقتصادي واستقرارها السياسي والاجتماعي .

فما هي الأسباب والعوامل التي دفعت تلك الدول إلى الديون الخارجية وساهمت في أزمتها المالية؟

الواقع أن أزمة الديون الحالية ما هى في واقع الأمر الا إفراز طبيعي للنظام الاقتصادي الرأسمالي العالمي القائم على النظام الربوي . الا أنه رغم ذلك هناك عوامل عديدة تكمن وراء أسباب الاقتراض الخارجي وتفاقمه في السنوات الأخيرة بعضها يرجع الى عوامل داخلية كضعف المدخرات المحلية وفشل سياسات التنمية وسوء ادارة الدين الخارجي . والبعض الآخر يرجع الى عوامل خارجية كتدهور شروط التبادل التجاري للدول النامية والسياسات الحمائية المتبعة في الدول المتقدمة وسياسة الاقراض التوسعية . وفيما يلي نناقش تلك العوامل .

أولاً ـ العوامل الداخلية :

ومنها ما يلي :

١- ضعف المدخرات المحلية :

تنقسم مصادر التمويل الى مصادر داخلية كالادخار المحلي والى مصادر خارجية كالقروض الخارجية والاستثمارات الأجنبية ، وكما يبدو أن حجم المدخرات المحلية في الدول النامية باستثناء النفطية تتصف بالانخفاض والتواضع قياساً بحجم احتياجات التنمية المطلوبة [١]، ونظراً لتبني الدول النامية برامج تنموية كبيرة فقد كان من الضروري أن تحدث فجوة موارد محلية جعلت تلك الدول تلجأ الى الاقتراض الخارجي لتمويلها [٢] .

ولا ريب أن هذه القروض تسهم في حل مشكلة نقص أو شحة الموارد المحلية اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية مما يخفف من عبء تمويل التنمية عن كاهل الاجيال الحاضرة من خلال اشراك الاجيال القادمة في سداد الفوائد وأصل الديون المستحقة [٣] لا سيما وأن الاقتراض يشكل أسهل الاختيارات المتاحة أمام الدول النامية لتحقيق أهدافها الاقتصادية ،

---

(١) د. ابراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥، ص ٥٣ .

(٢) د. عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصاد الدولي ، العربي للنشر والتوزيع ، مصر ، ص ١٢٨ .

- د . رياض صالح أبو العطا ، ديون العالم الثالث على ضوء أحكام القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٩٣م ، ص ١٥٢ .

(٣) د. محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الثاني ، دار النهضة العربية ، ط١، ١٩٧٠، ص ٤٨٩ .

- د. عمر ومحي الدين ، التخلف والتنمية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ص ٤٨٩ .

حيث إن هذه الدول تجد نفسها في حالة عجز مواردها المحلية عن تمويل تنميتها الاقتصادية أمام ثلاثة خيارات لحل هذا التعارض وهي [1]:

أ- إما الرضا بمعدل أقل لنموها الاقتصادي وفق ما تسمح به مواردها المحلية وهذا ما يصعب الأخذ به لاسباب تتعلق بإبطاء عملية التنمية فيها ، ويتعارض مع طموحات الحكومات والشعوب التي تتطلع الى رفع مستوى معيشتها ورفاهيتها الاقتصادية .

ب - أو تعبئة الفائض الاقتصادي الكامن في العديد من قطاعات الاقتصاد القومي ، وذلك لكي تتمكن الدولة من زيادة معدل ادخارها المحلي .

ج - أو اللجوء الى القروض الخارجية لسد هذه الفجوة باعتبار ذلك أسهل أنواع الحلول التي يمكن أن تضمن في آن واحد رفع معدل الاستثمار والاحتفاظ بمستوى الاستهلاك المحلي وهذا الاحتمال الأخير هو ما لجأت اليه الدول العربية المدينة، ولعله من المفارقات أنه على الرغم من ضآلة حجم هذه المدخرات في هذه الدول فإنها غالباً ما تعاني من سوء استخدامها وتبديدها حيث يستثمر جزء كبير منها في استثمارات سلبية كاكتناز الذهب وبناء القصور الفاخرة وممارسة التقليد في الانفاق الاستهلاكي من جانب الفئات ذات الدخل المرتفع [2]، وذلك مما يؤثر على التنمية الاقتصادية في هذه الدول اذ انه من الممكن استخدام تلك الأموال المهدرة في شراء السلع الرأسمالية التي تسهم في العملية التنموية [3]، ناهيك عن أن ظاهرة الاستهلاك المرتفع من جانب الفئات المرتفعة الدخل تدل على ابتعادهم عن

---

(١) د. رمزي زكي، الديون والتنمية ، دار المستقبل العربي ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٨٥ ، ص ١٩ - ٢١ .

(٢) د. ابراهيم الفار ، دور التمويل الأجنبي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية ، مرجع سابق، ص ٥٣ .

(٣) د. عبد الرحمن يسري، دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي ، دار الجامعات المصرية ، ١٩٨٨، ص ١١٦ .

الاعتدال في الاستهلاك (*) الذي أمرنا الله سبحانه به في قوله تعالى: «كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين» (الأعراف آية ٣٠) ، وقوله تعالي «والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما» (الفرقان آية ٦٧) .

٢- عجز سياسات التنمية :

لقد كان لنمط التصنيع الذي انتهجته معظم الدول النامية والمعروف بسياسة احلال الواردات دور كبير في زيادة الاعتماد على الاقتراض الخارجي (١) ، حيث إن تلك السياسة لم تنجح في تحقيق أهدافها المتوخاة منها كتخفيف الواردات وتحسين أوضاع ميزان المدفوعات وتنويع الهيكل الانتاجي وانما أسفرت عن زيادة الاعتماد على السوق الخارجي في توفير السلع الوسيطة والاستثمارية التي يتطلبها الانتاج البديل للواردات الوضع الذي ترتب عليه تدهور حالة ميزان مدفوعاتها ومن ثم لجوؤها الى طلب المزيد من الاقتراض الخارجي لتمويل عجز ميزان المدفوعات (٢) .

أما بالنسبة للسياسات الزراعية فقد كان اندفاع معظم تلك الدول نحو التصنيع على حساب القطاع الزراعي الوضع الذي أدى الى تدهور أحد مصادر تمويل التنمية الاقتصادية فيها وجعلها بالتالي تتحول من دول مصدرة الى دول مستهلكة ومستوردة من العالم الخارجي ، ونظراً لقلة ايراداتها من العملات الأجنبية ، فقد اضطرت الى الاستدانة الخارجية

(*) سوف تتم مناقشة ذلك في الباب الثاني .

(١) د. رمزي زكي، أزمة الديون العالمية والامبريالية الجديدة ، السياسة الدولية ، اكتوبر ١٩٨٦، ص ٦٦ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٦٦ .

لتمويل فاتورة غذائها كما هو حال مصر والجزائر [1] .

٣- سوء إدارة الدين الخارجي :

تعد سوء سياسة الدين الخارجي من العوامل التي أدت الى تضخيم المديونية الخارجية لغالبية الدول النامية ، اذا أن تلك الدول لم تحدد لنفسها سياسة سليمة وواضحة تجاه مديونيتها الخارجية ، ويتضح ذلك مما يلي [2] :

١- تعدد الجهات المختلفة في الدولة التي تقوم بالاقتراض وعدم التنسيق فيما بينها مما أدى في نهاية المطاف الى تورط الدولة في الكثير من القروض التي تفوق احتياجاتها الفعلية والى صعوبة معرفة رقم تلك القروض بل وتضارب تلك الارقام داخل الدولة نفسها .

٢- عدم وجود جدول زمني مناسب لتسديد خدمة الديون (أقساط + فوائد) بسبب عدم وجود جهة مركزية مسئولة عن الاقتراض الاجنبي مما نجم عنه كثرة أقساط القروض وفوائدها دون أن تكون مستعدة لذلك مما دفعها الى الاقتراض من جديد لسداد خدمة تلك القروض كما هو حال مصر .

٣- الاتجاه نحو الاقتراض قصير الأجل ذات التكلفة العالية وذلك قبل استنفاذ امكانيات التمويل من الصناديق التمويلية العربية والاسلامية [3] .

---

(١) بنك الاسكندرية ، مصر ، النشرة الاقتصادية ، المجلد التاسع عشر ، ١٩٨٧ ، ص ٨٠ .

(٢) د. محمد محروس اسماعيل ، المشكلة الاقتصادية المصرية ، أبعادها ، أسبابها ، امكانيات حلها ، توزيع دار الجامعات المصرية ، ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ .

(٣) بنك الاسكندرية ، النشرة الاقتصادية ، المجلد التاسع عشر ، مرجع سابق ، ص ٨٢ .

ثانيا ـ العوامل الخارجية

ومنها ما يلي :

١- تدهور شروط التبادل التجاري للدول النامية :

من الأسباب الكامنة في استمرار العجز في موازين مدفوعات الدول النامية ومن ثم استمرار تزايد ديونها الخارجية انخفاض معدلات تبادلها التجاري مع الدول المتقدمة ، وذلك نتيجة انخفاض أسعار صادراتها وزيادة أسعار وارداتها [١] . ووفقاً لما أشارت اليه التقارير فقد عانت الصادرات الزراعية للدول النامية من الانخفاض الكبير في أسعارها منذ عام ١٩٧٠م ، حيث انخفضت أسعار معظم السلع الزراعية بحلول عام ١٩٨٩ بنسبة ٦٠٪ - ٧٠٪ عن مستواها عام ١٩٨٠[٢] . وقد أدى على سبيل المثال تدهور التبادل التجاري للدول النامية خلال العامين ١٩٨١و١٩٨٢ إلى زيادة ديونها الخارجية بحوالي ٧٩ مليار دولار [٣].

وتمثل حصيلة الصادرات كما هو معروف - المصدر الرئيسي للعملات الأجنبية في الدول النامية ، لذا فان تعرض تلك الحصيلة للانخفاض يعرض قدرة تلك الدول على سداد التزاماتها الخارجية للانخفاض والعكس كذلك . ولقد كان ذلك واضحاً - على سبيل المثال - خلال الركود الذي انتاب الاقتصاد الرأسمالي خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ والذي

---

(١) د. عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصادي الدولي ، مرجع سابق ، ص ١٤١ .

(٢) معهد الموارد العالمية ، تقرير موارد العالم ، ٩٢ - ١٩٩٣ ، ص ١١٨ .

(٣) William R. Cline, International Debt, institute international Economics Washitgtion, DC, 1984, p. 13.

بدوره أثر سلباً على صادرات تلك الدول بسبب انخفاض الطلب العالمي عليها [1].

وكما هو معلوم فان تدهور شروط التبادل التجاري تؤدي الى زيادة العجز بميزان المدفوعات مما تضطر معه الدولة الى اللجوء الى الاستدانة الخارجية لسد ذلك العجز [2] .

٢ - السياسات الحمائية :

أضحت السياسات الحمائية التي طال أمدها في الدول المتقدمة تمثل حاجزاً أمام صادرات الدول النامية مما يعيق من تسويقها ويؤدي لكسادها [3] . الأمر الذي ينعكس سلباً على حصيلة تلك الصادرات ومن ثم اختلال موازين المدفوعات وازدياد المديونيات وتذهب التحليلات الاقتصادية الى أن تحرير التجارة في الدول المتقدمة من شأنه رفع أسعار صادرات الدول النامية . وقد قدر على سبيل المثال امكانية ارتفاع حصيلة الدولة النامية من تصدير الفواكه والخضار بنسبة تتراوح بين ٢٤، و٣٦ بالمائة في حالة رفع الحواجز غير الجمركية في الدول المتقدمة [4].

---

(١) د. رسول راضي حربي، مشكلة المديونية الخارجية للبلدان النامية ، مجلة الاقتصاد العربي ، مجلة يصدرها اتحاد الاقتصاديين العرب ، العدد ١ ، ٢، ١٩٨٨، السنة الثانية عشر ، ص ٥٨ .

(٢) د. عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصاد الدولي ، مرجع سابق ، ص ١٤١ .

(٣) مصطفى مهدي حسين ، واقع وآفاق مديونية العالم الثالث بين الامكانات الوطنية ومتغيرات الاقتصاد الدولي، آفاق اقتصادية ، العدد ٣٦ ، اكتوبر ١٩٨٨ .

- د. رياض صالح دبون ، العالم الثالث ، مرجع سابق ، ص ١٦٠ .

(٤) معهد الموارد العالمية ، موارد العالم ، مرجع سابق ، ص ١١٩ .

وبالاضافة الى الدور السلبي الذي ينعكس لصادرات الدول النامية من جراء الممارسات التجارية للدول المتقدمة فإن الأمر لم يقتصر على ذلك فحسب بل مازالت سياسات الدول المتقدمة تؤثر سلباً على حصيلة صادرات الدول النامية من خلال دعم انتاجها الزراعي مما ترتب عليه خلق فوائض زراعية كبيرة تم تصديرها بوصفها صادرات مدعومة الى الدول الأخرى والتي من شأنها خفضت الاسعار الدولية ومن ثم ساهمت في تقليل عوائد التصدير في الدول النامية، ناهيك عن دورها السلبي حينما تقدم تلك الفوائض الى الدول النامية على شكل معونة غذائية من شأنها احداث كساد في الأسواق المحلية ولربما أرجأت التنمية الزراعية [1] .

وبهذا يتضح دور العوامل الخارجية في تخفيض عوائد التصدير من العملات الأجنبية التي تمثل المصدر الرئيسي لتمويل التنمية وخدمة الديون وكنتيجة حتمية أن يؤدي ذلك الى زيادة الاعتماد على الاقتراض الأجنبي بل وتراكمه على مر السنين .

٣- سياسات الإقراض التوسعية :

تشير الدراسات الى أن سهولة الحصول على الاقتراض الأجنبي وبسعر فائدة متواضع في بداية السبعينات أغرى الكثير من الدول النامية الى اللجوء للاقتراض الخارجي [2]، الا أنه سرعان ما أصبحت تلك الفائدة تمارس دورها السلبي في تفاقم الديون حينما اتجهت نحو الارتفاع منذ نهاية السبعينات، بل ولجوء الجهات الدائنة الى ما يعرف بأسعار

---

(١) المرجع السابق ، ص ٤٨ ، ص ١١٩ .

(٢) د. رسول راضي حربي ، مشكلة المديونية الخارجية للبلدان النامية ، مرجع سابق ، ص ٥٣ .

الفائدة المتغيرة أو المعومة [1] . ولعله مما ساعد على التوسع في الاقراض الدولي لا سيما في البنوك التجارية الدولية هى الفوائض النفطية للدول المصدرة للنفط التي أخذت تشق طريقها في ظل محدودية طاقاتها الاستيعابية الى أسواق النقد الدولية ، حيث تبنت تلك البنوك التجارية الدولية وبتشجيع من حكوماتها ما يعرف بإعادة تدوير الفوائض النفطية وذلك من خلال اقراضها للدول النامية [2] ، وهذا مما يعني أن جزءاً من الاقتراض الخارجي الذي حصلت عليه الدول العربية المدينة هى أصلاً أموال عربية - بترودولارات - قدمت بطرف ثالث بتكلفة اقتصادية وسياسية واجتماعية عالية [3] .

---

(١) د. سعيد بن مرطان ، معضلة الدول النامية في الخروج من مصيدة الديون الخارجية ، مجلة العلوم الاجتماعية ، ١٩٨٩، الكويت ، ص ١٩٤ .

(٢) د. سعيد مرطان ، المرجع نفسه ، ص ١٩٣ .

(٣) معهد التخطيط القومي ، مصر ، آفاق الاستثمارات العربية ودورها في خطط التنمية المصرية ، ١٩٨٨، ص ٩٦ .

المطلب الثاني

أسباب التبعية المالية في دول الفائض

سبق أن تناولنا في مبحث سابق موضوع توظيف الفوائض المالية العربية وتبين من خلال المبحث أن الجزء الأكبر من هذه الفوائض تم توظيفها في الدول المتقدمة .

والسؤال الذي سبق أن طرحناه وحان وقت الاجابة عليه هو : *ما هى أسباب ابتعاد الفوائض المالية العربية عن الاستثمار في الوطن العربي؟* وبتعبير آخر ما هى عوامل الجذب في اقتصاديات الدول المتقدمة وعوامل الطرد في اقتصاديات الدول العربية المستوردة لرأس المال ، وتلك العوامل الأخيرة هى ما سنركز عليها باعتبارها المسئولة الى حد كبير عن تدني نصيب المنطقة العربية من الفوائض المالية العربية وبالتالي عن أسباب هجرة رؤوس الأموال العربية واستثمارها خارج حدودها الاقليمية، مما عرضها ويعرضها للعديد من المخاطر ، الأمر الذي جعل منها شكلاً من أشكال التبعية الاقتصادية ، وهذا ما أشار اليه أحد المسئولين في الدول العربية المستوردة لرأس المال حيث قال « هذه الظاهره - ويعني بها ظاهرة انصراف الثروة المالية العربية عن أبواب التثمير في الأرض العربية الى مسالك الاستثمار في الأسواق الغربية - يسأل عنها أصحاب القرار في العالم العربي لاستنكافهم أو عجزهم عن توفير الشروط والمناخات اللازمة لاستقطاب رؤوس أموال العربية أكثر مما يسأل عنها أصحاب رأس المال أنفسهم»[1] .

---

(١) أنظر كلمة د. سليم الحص أمام المؤتمر الذي نظمه اتحاد المصارف العربية عام ١٩٨٨، منشورة في كتاب المصارف العربية بمواجهة الاستثمارات العربية في الخارج ، ١٩٨٨، ص ٢٤ .

ولعله مما يؤكد صحة هذه المقولة هو أن الدول العربية ذات الفائض قد اسهمت فعلاً بدور لابأس به في دعم وتنمية اقتصاديات الدول العربية ذات العجز وذلك من خلال عدة قنوات تمويلية ، الأمر الذي قد يعوض النقص الذي نلمسه في مجال الاستثمار ، ويكشف في الوقت نفسه بأن عوائق الاستثمار في الوطن العربي تكمن في اقتصاديات دول العجز الرأسمالي أكثر منها في اقتصاديات دول الفائض الرأسمالي ، والا فكيف نفسر تدفق المنح والهبات والقروض وغيرها من دول اليسر (الفائض) الى دول العسر (العجز) وصعوبة تدفق الاستثمارات ، والان نناقش قوى الجذب والطرد المشار اليها آنفاً .

يبدو أنه من الطبيعي في ظل الارتفاع السريع في الفوائض المالية للدول العربية النفطية وبشكل يفوق القدرة الاستيعابية قصيرة المدى لمعظم اقتصاديات هذه الدول أن تبحث هذه الفوائض عن فرص الاستثمار المجزية . وكما هو معلوم أن الفرص المتاحة أمام دول الفائض هى فرصة الاستثمار في الدول العربية والدول النامية الأخرى وفرصة الاستثمار في الدول المتقدمة . ومن الطبيعي في هذه الحالة أن يتوقف نجاح أو فشل فرص الاستثمار هذه – سواء في الدول العربية أو في الدول المتقدمة – على قوى الجذب والطرد في اقتصاديات هذه الدول . وبالنظر الى فرص الاستثمار في اقتصاديات الدول المتقدمة فإنه يتضح أنها يتوفر فيها عوامل ايجابية (عوامل جذب) مشجعة على الاستثمار فيها كتوفر البنية الأساسية وتقدم الوسائل الانتاجية والأساليب التقنية وتوافر الكفاءات الأدارية والفنية ووجود الأجهزة المؤسسية والتنظيمية الكفوءة والمقتدرة [1] ، يضاف الى ذلك أن الدول المتقدمة نفسها

---

(١) أحمد محي الدين ، عمل شركات الاستثمار الاسلامية في السوق العالمية ، الدار السعودية للنشر، جده ، ط١ ، ١٤٠٧، ص ٤٨٠ .

وفرت وسائل جذب أخرى - لاعادة تدوير الفوائض المالية اليها - كزيادة أسعار الفائدة واطلاق الحرية والمضاربة في سوق الذهب والمعادن النفيسة وتشجيع الدول النفطية في استثمار فوائضهم المالية في شراء الأوراق المالية والعقارات وتملك بعض أصول الشركات الصناعية داخل الدول المتقدمة نفسها [١]. ولا ريب أن هذه العوامل كلها شكلت قوى جذب لاستثمارات الدول العربية النفطية في الوقت الذي أصبحت فيه قوى الطرد الموجودة في اقتصاديات الدول العربية غير النفطية تساهم في نجاح عوامل الجذب الموجودة اقتصاديات الدول المتقدمة ، ومن ثم في تغذية هذه الاقتصاديات الأخيرة برأس المال العربي ، الذي تعاني من ندرته الدول العربية غير النفطية رغم أن الدول العربية في مجموعها تمتلك هذا العنصر الانتاجي الهام متى ما انتقل من دول الفائض الى دول العجز الرأسمالي ، الا أن هذا الانتقال بحد ذاته مرهون بخلق المناخ الاستثماري الملائم في الدول العربية المضيفة للاستثمار .

وبالنظر الى مناخ الاستثمار في الدول العربية المضيفة فان الدراسات تكشف أن ذلك المناخ مازال قاصراً عن استيعاب الفوائض العربية التي أخذت تشق طريقها نحو اقتصاديات الدول المتقدمة وذلك لوجود المعوقات التالية وهي[٢]:

أ- معوقات بنيوية :

ومن أهمها ضعف الهياكل والبنية الأساسية وعدم توفرها بالشكل المطلوب للاستثمار كالطرق ووسائل النقل والمواصلات والاتصالات والطاقة والمياه وغيرها . حيث تعاني بعض الدول العربية المضيفة للاستثمار من نقص كبير في مثل هذه الخدمات ، ولا ريب أن توفر تلك

(١) أنظر المبحث الثالث من الفصل الأول .

(٢) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الكويت ، معوقات الاستثمار في الدول العربية ، ص١٠ - ١٨ .

البنية يشجع المستثمر على اقامة المشروع على أسس اقتصادية واضحة ، في حين أن تخلفها يحد من القيام باستثمارات في تلك الدول ومن ثم يحد من مقدرتها الاستيعابية [1]. إذا أنه ليس من المنطق ان يطالب بالاستثمار في مناطق لا تتوفر فيها مقومات البنية الأساسية حيث إن ذلك يحمل أي مشروع انتاجي يقام في مثل تلك المناطق تكاليف مالية تتعلق بتجهيز تلك البنية الأساسية وذلك مما يؤثر سلباً على ربحية المشروع ومن ثم يضعف الحافز الاستثماري في مثل هذه المناطق ، ولعل التجربة التي تعيشها الهيئة العربية للاستثمار في السودان خير مثال على ذلك حيث إن مشاريع تلك الهيئة تعاني من ارتفاع تكلفتها الناجم عن قصور البنية الأساسية في دولة المقر (السودان) وذلك مما دفع الهيئة الى القيام باستثمارات في هذه البنية مثل انشاء الطرق التي تربط مناطق الانتاج بمناطق الاستهلاك ، وانشاء محطات كهربائية وشبكات مياه وغيرها ، وكانت المحصلة النهائية أن ارتفعت تكلفة الانتاج بسبب اشتمالها على تكاليف البنية الأساسية التي بلغت نسبة تكلفتها من اجمالي تكلفة مشاريع الهيئة في السودان ما بين ٥٪ الى ١٥٪ [2] .

وفي هذا الصدد يعتقد الكثير من الاقتصاديين أن من أسباب تعثر استغلال موارد السودان الزراعية يرجع الى محدودية الطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومي التي يحدد حجمها ، كما هو معروف مدى توفر الهياكل والبنية الأساسية التي طالما شكل نقصها عقبة رئيسية في جذب الاستثمارات العربية بل والاجنبية الى دولة السودان [3] .

---

(١) جامعة الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية ، استخدامات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبعينات، ١٩٧٧، ص ٧٩، ص٩٠ .

(٢) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٧١-٧٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٧٢ .

ب - معوقات قانونية وتنظيمية :

ومن أهمها ما يلي :

- عدم وجود قانون موحد لتنظيم الاستثمارات في بعض الدول العربية.

- عدم استقرار التشريعات المنظمة للاستثمار في بعض الدول العربية ، وذلك مما يؤثر على المستثمر واستقراره ويضعف الثقة لديه على استثماراته بسبب كثرة التعديلات التي تطرأ على تلك التشريعات وعدم ثباتها .

- عدم وضوح النص في قوانين الاستثمار في بعض الدول العربية مما يتيح للدولة المضيفة التحايل في تفسير تلك النصوص الغامضة لصالحها .

- عدم التزام بعض الدول العربية المضيفة للاستثمار بالاتفاقيات المعقودة مع المستثمرين وابرز مثال على ذلك منع تلك الدول عدداً من الشركات الاستثمارية فيها من تصدير منتجاتها للخارج وذلك خلافاً للاتفاقيات المعقودة معها من قبل الدولة المضيفة .

- تعقيد الاجراءات المتعلقة بترخيص الاستثمار وتعدد الأجهزة المشرفة على الاستثمار في بعض الدول العربية بشكل يجعل المستثمر يطوف بها حتى يحصل على هذا الترخيص ، وهذا ما يأخذ الكثير من وقت المستثمرين ويجعل بعضهم يدور في حلقة مفرغة بين الجهات العديدة، وقد تبين أن فترة انتهاء اجراءات الترخيص في بعض

الدول العربية تصل الى نحو ثلاث سنوات [1] ، وهى تعتبر فترة انتظار طويلة بالنسبة للمستثمر مما تجعله يصرف نظره عن هذا الاستثمار .

ج - **معوقات اقتصادية :**

ومنها ما يلي :

- عدم الاستقرار الاقتصادي وتضارب السياسات الاقتصادية والاستثمارية مما يجعل المستثمر يتخذ موقف الحذر والترقب انتظاراً لما تسفر عليه الأوضاع .

- عدم توفر البيانات الكافية عن فرص الاستثمار في معظم الدول العربية واتاحتها للمستثمرين العرب ليختاروا منها بما يتلاءم واهتماماتهم الاستثمارية ومقدرتهم المالية .

- احتكار القطاع العام في بعض الدول العربية المضيفة للاستثمار لمعظم[*] الانشطة الاقتصادية وذلك مما يجعل الفرص أمام المستثمر في اختيار المشاريع محدودة .

- القيود المفروضة على تحويل رأس المال والأرباح إلى الخارج كاشتراط الدولة بأن يتم التحويل على دفعات محدودة أو بعد إنقضاء مدة معينة أو ربط ذلك التحويل بمدى توفر العملات الأجنبية المكتسبة من المشروع الاستثماري .

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٨٣ .

(*) يلاحظ الآن تحول الدول العربية نحو الخصخصة .

- السياسة السعرية التي تفرضها بعض الدول العربية المضيفة على السلع المنتجة وتبرز المشكلة عندما تكون الأسعار المحددة أقل من تكلفة الانتاج وذلك مما يلحق الخسارة بالمستثمر واجباره إلى تصفية نشاطه أو عدم التوسع فيه واحجامه عن الدخول في مشاريع جديدة .

- قيود الاستيراد والتصدير حيث إن بعض الدول العربية تفرض قيوداً على استيراد مستلزمات الانتاج بسبب شحة النقد الأجنبي لديها وذلك مما يعرقل عملية الانتاج في مشروعات المستثمرين ، في حين أن الدافع لقيود التصدير هو تلبية احتياجات السوق المحلية إلا أن ذلك يحرم المشروع من حصيلة العملات الاجنبية التي يمكن أن تساهم في علاج مشاكله .

- تدهور قيمة العملة المحلية حيث أن تخفيض سعر صرف العملة المحلية بالنسبة للعملات الأخرى يؤدي إلى تخفيض القيمة الحقيقية للاستثمار مقوماً بالعملات الاجنبية وإلى تآكل أرباح المستثمرين عند تحويلها إلى الخارج .

د - **معوقات سياسية ونزعات قطرية :**

وأهمها عدم الاستقرار السياسي في بعض الدول العربية ووجود النزاعات القطرية والتي تظهر من وقت لآخر والتي غالباً ماتؤثر على حركة انسياب رؤوس الأموال العربية واستثمارها في الوطن العربي . وذلك نتيجة أقحام الاعتبارات السياسية في النواحي الاقتصادية ، ومما يجدر ذكره إن الخلافات السياسية العربية ليست وليدة اليوم وانما لها جذور عميقة وماتكاد تهدأ يوماً إلا وتعاود مرة أخرى لتزيد من البعد والتنافر .

ولاريب أن السبيل الأمثل لاعادة توطين رؤوس الأموال العربية داخل المنطقة العربية نفسها يكمن في ازالة تلك العقبات السالف ذكرها بما في ذلك العقبات الادارية حتى تنساب الأموال إليها كما هو حال الدول المتقدمة التي ذهبت إليها الفوائض المالية العربية تلقائياً بفعل ميكانيكية السوق لابفعل اتفاقيات معقودة معها [1] ولايعني هذا التقليل من أهمية الجهود العربية التي بذلت في هذا المجال ممثلة في المؤسسةالعربية لضمان الاستثمار أو الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية ، إلا أن الواقع أثبت عدم استجابة رأس المال لان رأس المال لايكفيه توفير الضمان عبر تلك الاتفاقيات ما لم تتوفر الثقة لدى الدول العربية المصدرة لرأس المال والمستوردة له في تنفيذ تلك الاتفاقيات ، وكيف تتوفر الثقة في مثل هذه الاتفاقيات وبعض الدول العربية تنقض ما توقعه قبل أن يجف المداد الذي كتب به [2].

وهذا مما يقتضي من الدول العربية في مجموعها ضرورة زرع الثقة لديهم حتى يتسنى تسخير هذه الفوائض لخدمة الشعوب العربية والاسلامية لاسيما وإن هناك العديد من المجالات الاستثمارية في الدول العربية القادرة على استيعاب الجزء الأعظم من هذه الفوائض فلو أخذنا على سبيل المثال قطاعي الزراعة والصناعة نجد أن الدول العربية مازالت تعتمد على الجزء الأكبر من تلبية احتياجاتها على العالم الخارجي في الوقت الذي مازال فيه الكثير من

---

(١) د برهان الدجاني ، الاقتصاد العربي بين الماضي والمستقبل ، جـ٥ ، اتحاد الغرف العربية ، ١٩٩٠، ص٥٥ .

(٢) د. يوسف ابراهيم يوسف ، استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الاسلام ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ١٩٨١، ص٥٢٣ .

الثروات المعدنية والامكانات الزراعية في هذه الدول غير مستغلة بالكامل ناهيك عن امكانيات الاستثمار في الثروة الحيوانية والسمكية التي تتوفر في العديد من الدول العربية والتي مازالت تمثل مجالاً رحباً ومربحاً أمام رؤوس الأموال العربية وذلك مما يعتبر من العوامل المشجعة على استثمار تلك الفوائض في هذه المجالات داخل الاقتصاد العربي [١]. والذي يعتبر من وجهة نظر الاقتصاد الاسلامي أفضل بمالا يقبل الشك من ايداعها لدى الدول المتقدمة بشكل يزيد من رفاهيتها واستقرارها في حين ينحصر عائد تلك الفوائض على شكل فوائد مصرفية ربوية [٢] وهذا ما نهى عنه الاسلام ناهيك عن المخاطر التي تتعرض لها تلك الفوائض في الدول المتقدمة كالتضخم وتقلبات أسعار الصرف ومخاطر التجميد والمصادرة الأمر الذي يجعل فكرة الاستثمار في الدول العربية ذات العجز هو المكان الطبيعي لها .

وأخيراً بقي أن نشير إلى نقطة على قدر كبير من الأهمية وهي أن الدول العربية ذات الفائض تتحمل أيضاً المسئولية الكبيرة تجاه تلك الفوائض المالية المهددة بالمخاطر في الدول المتقدمة لأن تلك الفوائض نشأت وظهرت بسبب انتاج النفط بكميات كبيرة تفوق الاحتياجات الفعلية الآنية لاقتصادياتها ، وهو الإهدار الذي وصف بأنه مجرد «تسييل لرأس المال من شكله العيني إلى شكله النقدي»[٣].

---

(١) جامعة الدول العربية ، استخدمات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبيعنات ، مرجع سابق ، ص٧٨، ٧٩، ٨٣ .

(٢) د. عبد الرحمن يسري ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، الناشر ، المركز العالمي لابحاث الاقتصاد الاسلامي في كتاب دراسات في الاقتصاد الاسلامي ، ١٤٠٥ هـ ، ٢٨٠ .

(٣) جمهورية مصر العربية ، معهد التخطيط القومي ، آفاق الاستثمارات العربية ودورها في خطط التنمية المصرية ، ١٩٨٨، ص٨١ .

ولاريب أن هذا التوسع في الانتاج فضلاً عن أنه أوجد فوائض مالية خدمت الاقتصاد الرأسمالي في الوقت الذي مازالت فيه مهددة بالمخاطر فإن فيه استنزافاً للثروات النفطية المحدودة والقابلة للنفاذ وهذا مما يثير قضية تحديد الحجم الأمثل لانتاج النفط بما يتناسب مع المقدرة الاستيعابية الحالية وضمان استمرارية التنمية الاقتصادية وحقوق الاجيال اللاحقة بدلاً من استنفاذ هذه الثروة في هذه العجالة ، فيذهب عنها الشراء النفطي ولايبقى لها سوى التخلف الاقتصادي[1]. وهذا مما يحتم على الدول العربية النفطية أن تعي هذا جيداً وأن تنظر إلى موضوع الفوائض والمخاطر المحدقة به على أنه يخصها هي أساساً قبل غيرها وهذا مما يقتضى منها أن تعالج السبب لا النتيجة بمعنى أن تربط انتاجها النفطي بمقدرتها الاستيعابية واحتياجاتها الفعلية بشكل يقلل تدريجيا من حجم تلك الفوائض إلى حدودها الدنيا بعد أن أصبحت تلك الفوائض المالية المتراكمة في الدول المتقدمة مدعاة للتساؤل إذ أنها لم تعد في مأمن من المخاطر المتعددة في تلك الدول ، فضلاً عن أن مصدر تلك الفوائض بطبيعته مصدر قابل للنضوب ومن ثم يجب المحافظة عليه بدلا من اهداره لخدمة الاقتصاديات المتقدمة التي مازالت محتفظة بمواردها النفطية في باطن أراضيها كما دلت على ذلك الاحصاءات التي تبين أن الانتاج النفطي على سبيل المثال في الولايات المتحدة الامريكية لايتجاوز ٧ مليون برميل في اليوم في عام ١٩٩٣ في حين يقل انتاج بريطانيا اليومي عن ٢ مليون برميل في العام نفسه بينما يتجاوز الانتاج في بعض دول الأوبك ذلك بكثير[2] .

---

(١) جامعة الدول العربية ، استخدمات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبعينات ، ١٩٧٧، مرجع سابق ، ص٩٥ .

(٢) Petreleum and Energy intelligence weekly, Petreleum morke intelligence, August, 1993.

خلاصة الفصل :

اتضح لنا مما سبق تنوع وتعدد أسباب التبعية الاقتصادية في الدول العربية نظراً لتعدد صور تلك التبعية ، ففي المبحث الأول تبين أن أسباب التبعية التجارية يرجع الى الجذور التاريخية ممثلة في التقسيم الدولى للعمل والاستثمارات الاجنبية الأمر الذي بمقتضاه أصبحت الدول النامية ومنها الدول العربية مصدراً رخيصاً للمنتجات الأولية وسوقاً واسعة للمنتجات الصناعية وذلك مما خلاق نوعاً من التكامل (التبعية) المشوه بين الاقتصاديات المتقدمة والاقتصاديات النامية .

كما أوضح المبحث الثاني ان أسباب التبعية الغذائية تكاد تنحصر في مجموعة العوائق التي تواجه تنمية القطاع الزراعي العربي كالمعوقات المرتبطة بالاستثمارات الزراعية والسياسات الزراعية والتمويل الزراعي والهجرة الريفية وأخيراً المعوقات الطبيعية .

كما تناول المبحث الثالث أسباب التبعية المالية وذلك في مطلبين الأول منها يتعلق بأسباب التبعية المالية في دول العجز وقد تبين من خلال المبحث وجود عوامل عديدة تكمن وراء هذه التبعية يرجع بعضها الى عوامل داخلية كضعف المدخرات المحلية وعجز سياسات التنمية العربية وسوء ادارة الدين الخارجي ، والى عوامل خارجية كتدهور شروط التبادل التجاري للدول العربية والسياسات الحمائية في الدول المتقدمة وسياسات الاقراض التوسعية .

بينما تناول المطلب الثاني أسباب التبعية المالية في دول الفائض والتي اتضح أنها ترجع الى عوامل الجذب في اقتصاديات الدول المتقدمة والى عوامل الطرد في اقتصاديات الدول العربية المستوردة لرأس المال التي ساهمت

بدورها في تسرب رأس المال العربي الى الخارج ، كما تبين من خلال المبحث أن الدول العربية ذات الفائض تتحمل المسئولية تجاه تلك الفوائض المالية المهددة بالمخاطر في الدول المتقدمة لان تلك الفوائض نشأت نتيجة انتاج النفط بكميات كبيرة تفوق آنذاك الاحتياجات الفعلية للدول النفطية وهو الهدر الذي وصف بأنه مجرد تسييل لرأس المال العربي من شكله العيني الى شكله النقدي .

الفصل الثالث

آثار التبعية الاقتصادية في الدول العربية

بينا في الفصول السابقة مظاهر التبعية الاقتصادية وأسبابها واتضح تعدد مظاهر وصور هذه التبعية وكذلك أسبابها وسنحاول في هذا الفصل دراسة آثار هذه التبعية وذلك في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : آثار التبعية التجارية .
المبحث الثاني : آثار التبعية الغذائية .
المبحث الثالث : آثار التبعية المالية .

المبحث الأول

آثار التبعية التجارية

اتضح مما سبق أن التجارة الخارجية العربية تتصف بانكشافها الاقتصادي المرتفع على العالم الخارجي وتركزها الجغرافي مع عدد محدود من الشركاء التجاريين واعتمادها بصورة رئيسية على إنتاج وتصدير سلعة واحدة أو عدد محدود من السلع الأولية ، ولقد أكدت الدلائل على أن تلك السمات التي تميزت بها تجارتها الخارجية - والتي تعكس في الوقت نفسه اختلالاً في هياكلها الانتاجية وفي علاقاتها التجارية - لها تأثيرات سلبية متنوعة ومتعددة على اقتصاداتها ، نبحثها في المطالب التالية :

المطلب الأول : استيراد الازمات الاقتصادية إلى اقتصاداتها .

المطلب الثاني : تدهور شروط التبادل التجاري الدولي للدول العربية .

المطلب الأول

استقبال (استيراد) الازمات الاقتصادية الى اقتصاداتها

نتيجة للترابط التجاري الوثيق بين الدول العربية والدول المتقدمة أصبحت اقتصاديات الدول العربية أكثر عرضة للاصابة بالازمات الاقتصادية التي يتعرض لها الاقتصاد العالمي [1]، ويبدو ذلك واضحاً اذا ما تذكرنا أن حجم التبادل التجاري لهذه الدول مع الدول المتقدمة لا يقل عن نسبة ٦٧٪ من اجمالي تجارتها الخارجية لعام ١٩٩٠، بينما لايزال حجم التبادل التجاري البيني العربي في مستوى منخفض لا يتجاوز نسبة ٩٪ من إجمالي تجارتها الخارجية في العام نفسه [2].

ومن الطبيعي في ظل استحواذ الدول الرأسمالية المتقدمة على الجزء الأكبر من التجارة الخارجية للدول العربية أن تتأثر الأوضاع الاقتصادية في تلك الدول الأخيرة (التابعة) بما يحدث في النشاط الاقتصادي في الدول المتقدمة (المتبوعة) ، والذي أصبح – ذلك النشاط – بدوره يحدد الى حد كبير حجم الطلب على المنتجات التصديرية للدول العربية والتي بات يتوقف على انتظام الطلب عليها الرخاء الاقتصادي في هذه الدول العربية . حيث إنه في أوقات الكساد في الاقتصاد الرأسمالي فانه ما يلبث أن ينتقل الى الدول النامية، ومنها الدول العربية ، عبر قنوات التجارة الدولية محدثاً انكماشاً في حجم الطلب العالمي على صادرات الدول النامية التي تعد السوق الرأسمالية المستوعب

---

(١) د. عبد العزيز ياسين السقاف، انخفاض التبادل التجاري العربي – العربي : أسبابه وأبعاده ، مجلة الاقتصادي العربي ، يصدرها اتحاد الاقتصاديين العرب ، بغداد ، عدد عام ١٩٨٦، السنة العاشرة ، ص ٢٢ .

(٢) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢، ص ١١٥، ١١٦ .

الرئيسي لها وهذا ما ينجم عنه انخفاض في أسعار تلك الصادرات ومن ثم انخفاض في حصيلتها [١] ، من العملات الأجنبية وتدهور معدلات تبادلها التجاري الدولي .

ولقد أكدت الدراسات أن الكساد (depression) الذي انتاب الاقتصاد العالمي في بداية الثمانينات (١٩٨٠ - ١٩٨٣) ، قد انتقل من اقتصاديات الدول المتقدمة الى الدول النامية وتسبب في تدهور أسعار السلع الأولية بشكل الحق اضراراً فادحة في العوائد التصديرية للدول النامية [٢] ، اذ أنه وفقاً لما أشارت اليه تقارير الاونكتاد فإن الخسارة في حصيلة الصادرات التي تكبدتها الدول النامية من جراء هبوط أسعار السلع الأولية - خلاف الوقود - قياساً بمستوى عام ١٩٨٠ بلغت نحو ٧٠ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٦[٣].

ولعل مما يعزز أثر الكساد ضعف التبادل التجاري البيني ، ويضاعف من أثر هذا الوضع الدور الهام الذي تضطلع به التجارة الخارجية في اقتصاديات الدول العربية نظراً لاعتماد التنمية في تلك الدول وبشكل كبير على حصيلة صادراتها التي تستخدم في تمويل مستورداتها المتنوعة بما في ذلك السلع الرأسمالية اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية فيها [٤]. وبالتالي فانه اذا

---

(١) د. ابراهيم محمد الفار ، السياسة التجارية الخارجية ومدى اهميتها في مواجهة المتغيرات الاقتصادية الدولية - دراسة خاصة بالدول النامية ، دارالنهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٧م، ص ١٢ .

- د. رمزي زكي ، الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة ، كاظمة للنشر والتوزيع ، الكويت ، ١٩٨٥، ص ٣٧ .

(٢) فالح علي الصالح ، عبد الحسين حمد جواد، تنمية التجارية البينية كمدخل أساسي من مداخل تحقيق السوق الاسلامية المشتركة، مرجع سابق ، ص ٦٥ .

(٣) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، التقييم وخيارات السياسة العامة ، ١٩٨٧ ، ص ١٣ .

(٤) فالح علي حسين ، عبد الحسين حمد جواد ، تنمية التجارة البينية ، مرجع سابق ، ص ٨٤ .

ما انخفضت حصيلة تلك الصادرات فان هذا من شأنه أن يؤثر على آفاق نمو تلك الدول سواء في الأجل القصير من حيث تأثيرها على مستوى اجمالي الطلب وتوفير النقد الأجنبي أو في الأجل الطويل من حيث تأثيرها على مستوى الاستثمار[1]، ناهيك أيضاً عن أن أثر ذلك لا يقتصر على مسار التنمية فحسب بل يمتد ليشمل جانب الاستهلاك ، القوى حيث السلع الاستهلاكية تكون جزءاً غير قليل من حجم الواردات ، الأمر الذي قد يدفع الاقتصاد المحلي في هذه الحالة الى موجة من التضخم لا سيما وأن الجهاز الانتاجي في تلك الدول غير قادر على تعويض ذلك النقص (العجز) من تلك السلع المستوردة [2].

وبالاضافة الى ما يسببه ذلك الاندماج التجاري من نقل الكساد والانكماش فان الصورة تزداد قتامة ومخاطر أكثر اذا ما ادركنا أن ذلك الارتباط التجاري في جانب الصادرات العربية يعتمد على سلعة واحدة أو عدد ضئيل من السلع الأولية والطلب عليها خاضع للظروف الخارجية بما فيها التقلبات السعرية، الأمر الذي يهدد المسيرة التنموية في الدول العربية ذات الاقتصادات وحيدة الجانب، ويجعل تنفيذ أجزاء من خططها الاقتصادية مرهوناً الى حد كبير بالاوضاع الدولية وسياسات الدول المتقدمة [3]، أي بتعبير آخر أن التنمية العربية ليست قراراً محلياً صرفاً بل قرار محلي يخضع لمتغيرات السوق الدولية .

---

(١) دافيد جولدسبرو، اقبال م. زايدي، كيف يؤثر أداء الاقتصادات الصناعية على الاقتصادات النامية، مجلة التمويل والتنمية، يصدرها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ديسمبر ١٩٨٦، المجلد ٢٤ ، رقم ٤، ص ٦ .

(٢) د. حمدية زهران، مشكلات التجارة الدولية في البلاد المتخلفة، مكتبة عين شمس، القاهرة ، ١٩٧٩، ص ١٢.

(٣) فالح علي حسين ، عبد الحسين جواد ، تنمية التجارة البينية ، مرجع سابق ، ص ٩١ .

ولعل النكسة التي منيت بها دول الأوبك نتيجة التطورات السلبية غير المواتية التي طرأت على سوق النفط العالمية في أوائل الثمانينات، وما آلت اليه من تدهور حاصلاتها التصديرية من ٢٨٢,٣ بليون دولار عام ١٩٨٠ الى ١٣١,٥ بليون دولار في عام ١٩٨٥[١] ، أبرز مثال على مدى خطورة الاعتماد على التخصص الضيق القائم على سلعة واحدة ، حيث ترتب على ذلك آثار سلبية على اقتصادات تلك الدول نجم عنها تدهور في عوائدها التصديرية ، كما سلف ايضاح ذلك - والتي أسفرت بدورها عن عجز في ميزانيات بعضها ، ومن ثم تقليص انفاقها العام ووقف تنفيذ بعض مشروعات التنمية الاقتصادية فيها والاستغناء عن الكثير من العمالة التي كانت تعمل في تلك المشروعات والتي انعكس تأثيرها سلباً على اقتصاديات بعض الدول النامية التي تعتمد على تحويلات العاملين في الخارج- فضلاً عن أن بعض دول الأوبك لجأت الى الاقتراض من سوق رأس المال الدولية ومن السحب من احتياطياتها لتغطية أوجه انفاقها الجاري والاستثماري[٢] .

وعلاوة على ذلك فان التركيز السلعي في حد ذاته يحد من قدرة الدولة على مقاومة أية اجراءات انتقامية من قبل أية دولة أو مجموعة من الدول ذلك أنه اذا تجاوزت نسبة ذلك التركيز ٦٠٪ من إجمالي الصادرات فان اقتصاد تلك الدول يصبح في موقف لا يمكنها من مقاومة أية اجراءات اقتصادية معادية قد تتخذها أية دول أو مجموعة من الدول[٣].

---

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تقرير التجارة والتنمية، الجزء الأول ، الاستثمار والنمو والتنمية في الاقتصاد العالمي، ١٩٨٧، ص ٢٥.

(٢) البنك المركز المصري ، المجلة الاقتصادية ، المجلد السادس والعشرون، العدد الأول، القاهرة، ١٩٨٦، ص٨٦-٨٧.

(٣) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، حجم واتجاهات التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي للفترة ١٩٧١ - ١٩٨٢، الدمام، ط١ ، ١٤٠٧هـ ، ص ٣٤ .

- د. محمد أزهر السماك، قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي، مرجع سابق ، ص ٦٧ .

واذا تذكرنا ما أشرنا اليه سابقا(*) من أن هناك دولاً عربية تزيد فيها تلك النسبة كثيراً عن هذا الحد ، فان ذلك يجعل اقتصاديات تلك الدول في موقف أكثر صعوبة اذا ما تعرضت لأية اجراءات انتقامية .

وأخيراً نضيف إلى ما تقدم أن تخصص الدولة المتطرف القائم على سلعة واحدة من المنتجات الدولية يفقدها تعويض كساد احدى السلع برواج (انتعاش) سلع أخرى[1]، مما يجعلها الى حد كبير غير قادرة على تعويض النقص الحاصل في عوائدها السلعية مما يؤثر بالتالي على مسيرتها الانمائية .

(*) أنظر المبحث الأول من الفصل الأول .

(١) د. حمدية زهران، التنمية الاقتصادية ، الجزء الأول ، مرجع سابق ، ص ٢٤٩ .

- د . محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٧، ص٢٣٦ .

المطلب الثاني

تدهور شروط التبادل التجاري الدولي للدول العربية

في ظل تقسيم العمل الدولي غير العادل الذي فرضه الاستعمار والاستثمارات الأجنبية ، فقد تخصصت الدول النامية في انتاج وتصدير المنتجات الأولية - زراعية كانت أم استخراجية - وهى سلع ذات عرض وطلب غير مرنيين - مقابل أن تتخصص الدول المتقدمة في انتاج وتصدير المنتجات الصناعية - وهى سلع ذات العرض والطلب المرنين - الوضع الذي ترتب عليه أن أصبحت شروط التبادل التجاري الدولي تميل في غير صالح الدول النامية[1] وذلك لكون أسعار المنتجات الأولية - التي تشكل الجزء الأعظم من صادرات الدول النامية بما فيها الدول العربية التي تبلغ فيها نسبة تلك المنتجات نحو ٨٢٪ من إجمالي صادراتها لعام ١٩٩٠[2]، تتخذ اتجاهاً نزولياً - على المدى القصير والطويل - مما يترتب عليه تقلب حصيلة صادراتها في نفس الاتجاه (انخفاضاً) وهى تلك الحصيلة التي تشكل القوة الشرائية الحقيقية لهذه الدول، الأمر الذي ينعكس سلباً على امكاناتها الاستيرادية ويلحق الضرر ببرامجها الانمائية ، في حين أن أسعار السلع الصناعية - التي تشكل نسبة كبيرة من إجمالي مستوردات الدول العربية (٥٨٪ في عام ١٩٩٠) [3] ، ترتفع بشكل مستمر ، الوضع الذي يجعل الدول النامية في اطار العلاقات التجارية الدولية تتحمل خسارة من هذا التبادل غير المتكافئ والتي وصفها احد الكتاب الاقتصاديين

---

(١) د. عبد الحميد الغزالي ، حول المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية، دار الوفاء للنشر والتوزيع، المنصورة، ١٤٠٩هـ، ص ٣٩ .

(٢) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢، ص ٢٩٦ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١١٨ .

بأنها خسارة مزدوجة [1] ، تجبر تلك الدول الى اللجوء الى مصادر التمويل الأجنبي بما في ذلك القروض الخارجية لتعويض هذه الخسارة متحملة في سبيل ذلك اضافة الى تدهور معدلات تبادلها التجاري عبء الوفاء بالديون الخارجية وفوائدها الربوية المتراكمة بعد أن أضحت قدرة تلك الدول الاستيرادية التي كانت تعتمد فيما مضى على مواردها الذاتية (حصيلة الصادرات) تتطلب منها الاستدانة من العالم الخارجي [2] .

ومن هذا المنطلق فانه اذا ما أدخلنا في الصورة عبء خدمة الديون الخارجية وضغطها على حصيلة الصادرات المتناقصة اضافة الى عبء تمويل المستوردات في الوقت الذي تواجه فيه صادرات الدول النامية هبوطاً في حصيلتها من العملات الأجنبية التي تعوّل عليها كثيراً تلك الدول في مواجهة التزاماتها المشار إليها أعلاه خاصة في ظل شح تدفق الموارد المالية الخارجية لأدركنا أن الدول النامية أمام مشكلة تزداد تعقيداً تدفعها ، إما الى تقليص مستورداتها مع ما يستتبعه ذلك من آثار انكماشية أو الاستمرار في القروض الخارجية مع ما يترتب على ذلك من دخولها في حلقة المديونية الخارجية واستنزاف مواردها الاقتصادية .

واذا نظرنا الى تدهور شروط التبادل التجاري للدول العربية فوفقاً لما أشارت اليه التقارير الاقتصادية [3]، فقد خسرت الدول العربية نحو ٣٩ مليار دولار من فائضها التجاري خلال الفترة ١٩٨١ – ١٩٨٧، حيث أدى انخفاض الصادرات العربية الى أن تفقد هذه الدول نحو ٣١ مليار دولار من فائضها

---

(١) د. توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للاقطار العربية ، معهد الانماء العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٦، ص ١١٥ .

(٢) د. رمزي زكي ، الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة ، مرجع سابق ، ص ٣٩ .

(٣) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٨ ، ص ١٣١ .

التجاري خلال الفترة المشار اليها اعلاه بينما كلفها ارتفاع أسعار مستورداتها على ما يزيد عن ٨ مليار دولار من ذلك الفائض في الفترة نفسها ، أي أن الدول العربية فقدت ما مجموعه ٣٩ مليار دولار من فائضها التجاري خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٧ .

أما فيما يتعلق بأثر التغير في شروط التجارة وكمياتها على القوة الشرائية للصادرات العربية ، فوفقاً لما أشار اليه التقرير الاقتصادي العربي الموحد [١] ، فقد انخفضت القوة الشرائية للصادرات العربية بحوالي ١٧٦,٤ مليار دولار خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٧ بسبب انخفاض أسعار النفط والكميات المصدرة منه إذا أن هبوط أسعار النفط قد خفض القوة الشرائية للصادرات العربية بحوالي ٢٥ مليار دولار في حين أن الانخفاض في كمية الصادرات انقصها بنحو ١٤٩ مليار دولار خلال الفترة المذكورة أعلاه ، ولا ريب أن التقلبات التي تشهدها أسعار وكميات المنتجات الأولية ذات الأهمية التصديرية لاقتصادات الدول النامية تكمن في جوانب الطلب والعرض في الاسواق العالمية لهذه السلع ، ويمكننا اجمال هذه الجوانب في النقاط التالية :

أ - التوسع الكبير في انتاج المحاصيل الأولية من قبل الدول المتقدمة ودعمها وتوفير الحماية لها من قبل المنتجات الخارجية المنافسة لها والتي غالباً ما تكون من الدول النامية[٢] ، ووفقاً لما أشارت اليه دراسات الاونكتاد[٣] فقد انفقت كل من الولايات المتحدة الأمريكية ودول السوق الأوروبية المشتركة على برامج دعم الزراعة نحو ٦٠ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٤، في حين انفقت اليابان نحو ٥١ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨٠ -

(١) المرجع السابق ، ص ١٣٢ .

(٢) توفيق بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للأقطار العربية ، مرجع سابق ، ص ١٢٨.

(٣) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية، ١٩٨٧، مرجع سابق ، ص ١١٤ .

١٩٨٣. هذا الدعم الذي لم يقتصر أثره على تقليل الطلب على تلك السلع التي تعتبر الدول النامية متخصصة في انتاجها بل تمخض عنه فائض في الانتاج وزيادة في المخزون مما نتج عنه في النهاية زيادة عرض هذه المنتجات الأولية في السلع الدولية بشكل أصبح يضغط على هيكل الاسعار تنازلياً [١]. لا سيما وأن عرض هذه السلع يتسم بضآلة المرونة نظراً لصعوبة التحكم في عرض تلك السلع بما يتناسب مع الطلب العالمي عليها بشكل يحافظ على معدل أسعارها [٢] .

ب - التقدم التقني (التكنولوجي) والذي أسهم بدوره في تقليل كميات المدخلات من المواد الخام - التي يكون مصدرها الدول النامية - في العمليات الانتاجية وذلك مما تسبب (أسهم) في انكماش الطلب على تلك المواد وأثر على أسعارها [٣] .

ج - الحماية التجارية المطبقة في الدول المتقدمة تجاه صادرات الدول النامية - التي تعتبر الدول المتقدمة المستوعب الرئيسي لها - والتي بدورها أثرت بشكل مباشر على عائدات التصدير في هذه الدول لانها قللت من حجم الطلب على صادرات الدول النامية بشكل نشأ عنه ضغط مخفض على أسعار وأحجام تلك الصادرات [٤] .

---

(١) المرجع السابق ، ص ١١٤ .

(٢) د. خلاف عبد الجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ص ١١٢.

(٣) د. عبد الرحمن يسري ، الاقتصاد الدولي ، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ص ٣٠٨ .

- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، مرجع سابق ، ص ١١٢ .

(٤) دافيد جولد واقبال م. زايدي، كيف يؤثر أداء الاقتصادات الصناعية على الاقتصادات النامية ، مجلة التمويل والتنمية ، ديسمبر ١٩٨٦، مجلد ٢٤، عدد ٤ ، ص ٧ .

د - الأزمات التي تطرأ على اقتصاديات الدول المتقدمة التي تشكل أسواقها المنافذ الرئيسية لصادرات الدول النامية ، كما سبقت الاشارة الى ذلك .

والى هنا نخلص الى أن العلاقات التجارية غير المتكافئة لهذه الدول جعلتها مكشوفة أمام استقبال موجات الازمات الاقتصادية مما يحتم على الدول العربية زيادة حجم التبادل التجاري بينها والقضاء على العوائق التي تقف دون نموه لكي لا تقع فريسة للأزمات التي تلازم اقتصاديات الدول المتقدمة، والخروج عن مقتضيات التخصص في الانتاج الأولي - المبرر نظرياً على أساس نظرية النفقات النسبية - الذي حرمها من فائدة ومنافع التبادل التجاري الدولي وجعل تلك المنافع تنصرف الى الدول المتقدمة ، لانه أصبح من الواضحأن تنوع السلع وتعدد الأسواق المستوردة من الشروط الكفيلة بمنافع التجارة الدولية (١) .

(١) د. سالم توفيق النجفي ، د. محمد صالح، مقدمة في اقتصاد التنمية ، جامعة الموصل ، ١٩٨٨، ص ١٧٦ .

المبحث الثاني

آثار التبعية الغذائية

كما اتضح مما سبق أن الدول العربية تعتبر منطقة عجز غذائي ، يتم تغطيته عن طريق الاستيراد من العالم الخارجي . وكنتيجة حتمية لهذه الحالة تتحمل الدول العربية التكاليف والآثار الناتجة عن ارتكانها على الغير في تدبير ذلك . شأنها في ذلك شأن الدول النامية التي تتراخي عن تأمين قوتها اليومي ولايخفى أن هذا الاعتماد على الاستيراد الغذائي وبشكله المفرط له آثار (أبعاد) اقتصادية وأخرى سياسية تهدد الأمن القومي العربي .

وفيما يلي نناقش تلك الآثار في مطلبين :

المطلب الأول : الآثار الاقتصادية .

المطلب الثاني : الآثار غير الاقتصادية .

المطلب الأول
الآثار الاقتصادية

أ - تعثر التنمية الاقتصادية :

أدى استيراد الغذاء وبشكله المفرط في الدول العربية إلى ايجاد عثرات حقيقية أمام جهود التنمية الاقتصادية في تلك الدول لان ذلك الاستيراد من شأنه أن يؤدي إلى استنزاف ماليها من عملات أجنبية مما يجعل المتبقي لديها غير كاف لتمويل السلع الرأسمالية والوسيطة والمواد الخام اللازمة للانتاج الأمر الذي يترتب عليه ضعف معدلات الاستثمار وبالتالي تعثر التنمية الاقتصادية فيها (1) لاسيما وأن تلك الدول تقلصت فيها مصادر النقد الاجنبي وأخذت أعباء خدمة ديونها التي تتصاعد باستمرار (*) تنافس مع مدفوعات مستورداتها الغذائية على حصيلتها من العملات الأجنبية المحدودة . وحتى يتضح أثر تلك المستوردات على حصيلة الدولة من العملات الاجنبية فإن هذا يقتضي منا التعرف على نسبة ما تستنزفه مدفوعات الغذاء من اجمالي صادرات الدول العربية المنظورة وغير المنظورة ، باعتبار أن حصيلة هذه الصادرات تمثل المصدر الرئيسي للعملات الاجنبية لدى العديد من تلك الدول .

وبالنظر إلى الجدول رقم (١٧) فإنه يتبين أن مدفوعات فاتورة الغذاء تجاوزت حصيلة الصادرات في مصر وجيبوتي في حين تجاوزت ٩٠٪ من اجمالي صادرات اليمن والصومال بينما التهمت تلك المدفوعات ثلثي حصيلة صادرات عدد أخر منها كالاردن ، ولبنان ، وبلغت ٤٢٪ من اجماي صادرات السودان .

---

(1) د. محمد علي الفرا ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي والأزمة الاقتصادية العالمية ، الناشر دار كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، الكويت ، ط1 ، ١٩٨٥ ، ٧٣ .

(*) انظر المطلب الثاني من الفصل الثالث .

جدول رقم (١٧)
نسبة ما تقتطعه الواردات
الغذائية من الصادرات الكلية لعام ١٩٩٠ (مليون دولار)

الدولــة	الصادرات الكليـة	الواردات الغذائية	نسبة الواردات الغذائيـة إلى الصادرات الكلية (٪)
الاردن	٩٢٢٧	٦٧٩ر٧	٧٣ر٦
الامارات	٢٠ر٠٠٠	١٥٣٧	٧ر٧
البحرين	٣٧٢٠	٢٥٨ر٢	٦ر٩
تونس	٣٢٤٢	٥٣٤	١٦ر٥
الجزائر	١١٤١٩ر	٢٤٩٧٨	١٢ر٩
السعودية	٤٤٠١ر٤	٣٥٩٥ر٨	٨ر١
السودان	٥٥٠	٢٣٢ر٨	٤٢ر
سورية	٤٢١٢ر٢	٧١٣ر	١٦ر٩
الصومال	٨٦	٧٩ر٤	٩٢ر
العراق	٨٥٠٠	١٤٣٨ر٢	١٦ر٩
عمان	٥٤٨٦	٤٥٧	٨ر٣
قطر	٣٥٢٩	١٩٩ر٥	٥ر٧
الكويت	٧٠٠٠	٨٣٧ر٣	١٢ر
لبنان	٥١٦	٤٥١ر٢	٨٧ر٤
ليبيا	١١٠٠٠	١١٩٩	١٠ر٩
مصر	٢٢٣٤	٢٩٤١ر٧	١٣٢
المغرب	٤٢٣٣ر٨	٦٣٠ر٣	١٥ر
موريتانيا	٤٣٤ر٤	١٠٧	٢٤ر٦
اليمن	٨٠٧	٧٦٧ر٦	٩٥ر١
الاجمالي	١٣٢٣٣٣ر٠٧	١٩٢٠٨ر٢٢	١٤ر٥

المصدر :المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الخرطوم ، الكتاب السنوي للاحصاءات الزراعية ، المجلد رقم (١١) ١٩٩١، ص٣٦٨ .

وهذا يكفي للتدليل على أن المستوردات الغذائية في هذه الدول أخذت تمتص أهم مورد للنقد الاجنبي الذي تعول عليه الدول العربية كثيراً في تنميتها االاقتصادية وفي سداد التزامات ديونها الخارجية .

وقد فرض ذلك على الدول أن تلجأ إلى الاقتراض الخارجي لتوفير التمويل اللازم لعملية التنمية فيها ، وما لبثت تلك القروض أن أصبحت أداة استنزاف لمواردها الاقتصادية كما هو عليه الحال الآن .

يضاف إلى ذلك فإن هذا الاستيراد أصبح يلقى عبئاً سنوياً متزايداً على الميزان التجاري للدول العربية ازدادت معه بالتالي المديونية الخارجية ومشاكل ميزان المدفوعات خاصة في الدول غير النفطية التي تشكو من عجز مزمن في موازينها التجارية ، في حين أن الدول النفطية قد لاتواجه مشاكل حادة في ميزانها التجاري أو صعوبات في تمويل مستورداتها الرأسمالية والغذائية ، إلا أنه رغم ذلك فإن محاولات الدول النامية التنموية مازالت تؤكد على أن اخفاق القطاع الزراعي وتخلفه في تلك الدول سيؤثر على تلك المحاولات التنموية ويجعل تلك الدول تنزلق في عمليات الاستيراد الغذائي بشكل كبير مما يترتب عليه نفاذ عملاتها الاجنبية ومن ثم تعثر تنميتها الاقتصادية [1]. ولو أخذنا مثلاً المبالغ التي خصصتها الدول العربية لهذا الغرض نجد أنها بلغت نحو ١٩ مليار دولار عام ١٩٩٠ كما يتضح ذلك من الجدول (١٧) .

ولاريب أن مثل هذه المبالغ تثقل ميزانها التجاري وتؤدي إلى تغيرات سلبية في اقتصادياتها خاصة في الدول ذات العجز والتي هي أصلاً بحاجة إلى تلك الموارد لتنمية قطاعاتها الانتاجية لاسيما القطاع الزراعي ، إذ من الواضح كما تشير إليه البيانات المعطاة في الجدول رقم (١٨) أن العجز الغذائي في

(١) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، مشكلة الأمن الغذائي في البلاد العربية ، اعداد د. سيد جاب الله ، ص٦ .

معظم الدول العربية أسهم بشكل فعال في زيادة عجز موازينها التجارية التي هي في الأصل تعاني من عجز مزمن مما أدى إلى تقليص احتياطياتها الاجنبية .

جدول رقم (١٨)
نسبة العجز الغذائي
إلى عجز الميزان التجاري الكلي
(مليون دولار)

الدولة	عجز الميزان التجاري الغذائي (-)	الميزان التجاري الكلي (-)	نسبة العجز الغذائي إلى اجمالي عجز الميزان التجاري الكلي (٪)
الاردن	٥٧٦	١٨٧٨	٣١
تونس	٢٠٥	١٨٣٧	١١ر٢
جيبوتي	٤٦	٢٥٧	١٨
السودان	٢٨	٧٠٠	٤
الصومال	..	..	..
لبنان	٣٥١	١٩٥٠	١٨
مصر	٢٦٥٤	٦٩٦٨	٣٨ر١
اليمن	٧٣٢	١٢١٤	٦٠ر٣
الاجمالي	٤٥٩٢	١٤٨٠٤	٣١ر٢

المصدر : مشتق من البيانات الواردة في الجدول رقم (١)

ووفقاً لما أشارت إليه بيانات الجدول المذكور أعلاه فقد بلغ العجز الغذائي للدول العربية المبينة في الجدول نحو ٤٥٩٢ مليون دولار عام ١٩٩٠ أي ما يمثل ٣١٪ من قيمة العجز في الميزان التجاري لتلك الدول في ذلك العام . مع ملاحظة أن ثمة تبايناً واضحاً فيما بين تلك الدول من حيث مدى نسبة مساهمة عجزها الغذائي في عجزها التجاري ، فعلى سبيل المثال بلغت مساهمة العجز الغذائي في مصر نسبة ٣٨٪ من قيمة عجز ميزانها التجاري في عام ١٩٩٠ ، بينما بلغت تلك النسبة نحو ٦٠٪ في اليمن في العام نفسه .

ولو استبعدنا العجز الغذائي من قيمة العجز التجاري خلال العام المشار إليه لانخفض العجز التجاري من ١٤ مليار دولار إلى ١٠ مليار دولار عام ١٩٩٠. الوضع الذي يفسر أن العجز التجاري للدول غير النفطية لم يكن ناتجاً عن استيراد السلع الرأسمالية اللازمة للتنمية بقدر ما هو راجع أيضاً إلى استيراد السلع الغذائية التي كان بالامكان انتاجها محلياً .

إلا أنه مما يجدر التنويه إليه ويدعو إلى التعجب أن معظم هذه الدول التي حققت عجزاً في ميزانها الغذائي هي تلك التي يشكل فيها القطاع الزراعي أهم القطاعات الاقتصادية فيها سواء من حيث نسبة اسهامه في الناتج المحلي الاجمالي أو من حيث استيعابه لأكبر عدد من القوة العاملة فيها . الوضع الذي قد يفسر بأن تلك الدول قد وصلت إلى حالة أصبح فيه المصدر الرئيسي لعملاتها الاجنبية غير قادر على تحقيق فائض يكفي لتمويل مستوردات صناعية كانت أم غذائية [1].

---

(١) د. عبدالوهاب حميد رشيد ، العجز الغذائي ومهمة التنمية العربية ، معهد الانماء العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٥ ، ص١٤٠ .

أما في حالة الدول العربية التي حققت فائضاً في ميزانها التجاري الاجمالي والذي يقدر بحوالي ٥٠ مليار دولار عام ١٩٩٠ فإنه في حالة استبعاد عجزها الغذائي المتحقق في ذلك العام يرتفع فائض ميزانها التجاري حوالي ٥٨ مليار دولار عام ١٩٩٠ كما يوضح ذلك الجدول (١٩) ، وذلك مما يعكس حجم التكلفة المالية التي تضغط على الموازين التجارية للدول النفطية .

جدول رقم (١٩)
وضع الميزان التجاري
بعد استبعاد العجز التجاري (مليون دولار)

الدولة	الميزان التجاري الغذائي (-)	الميزان التجاري الكلي	فائض الميزان التجاري الكلي بعد اسبعاد العجز الغذائي
الامارات	١١٥١	٨٨٠١	٧٦٥٠
السعودية	٣٢١٥	٢٣٥٩١	٢٠٣٧٥
سوريا	٣٠٠	١٨١٢	١٥١٢
العراق	١٤٠١	٣٩٠٠	٢٤٩٩
عمان	٣٦١	٢٧١٢	٢٣٥١
قطر	١٩٩	١٨٣٥	١٦٣٦
الكويت	٧٩٦	٤٠٠٠	٣٢٠٤
ليبيا	١١٩٧	٣٥٧٠	٢٣٧٣
الاجمالي	٨٦٢٠	٥٠٫٢٢١	٥٨٨٤١

المصدر : مشتق من البيانات الواردة في الجدول رقم (١) .

ب - التأثير على الانتاج المحلي من الغذاء :

لقد ساد الاعتقاد في العديد من الدول النامية بأن سهولة الحصول على السلع الغذائية المستوردة المدعومة من قبل دول المنشأ بما في ذلك المعونات الغذائية الميسرة التي تقدمها الدول المتقدمة المنتجة للغذاء بدعوى أنها من الكرم الدولي المنزه عن الغرض هي الوسيلة المناسبة والأكثر اطمئناناً لتوفير الطعام لشعوبها بأرخص الأثمان . حتى أصبحت بالتالي تلك المعونات الغذائية والسلع الرخيصة (الصادرات المدعومة) تغري الكثير من الدول النامية بما فيها الدول العربية بالاعتماد عليها دون التنبه إلى أن مثل هذه السياسات تقضي على الحافز الانتاجي لدى المنتج العربي نتيجة المنافسة غير المتكافئة من جانب السلع الاجنبية المدعومة [1]. الوضع الذي ساهم في تدهور القطاع الزراعي في تلك الدول حيث لم يكن لدى الحكومات دافع لتنميته طالما توفرت لها تلك المساعدات والسلع الغذائية الرخيصة .

ولعل مما ساعد على نجاح تلك المنافسة غير العادلة (سياسة الاغراق) في السوق العربية ضعف السياسات الحمائية التي تنتهجها الدول العربية وترك أسواقها بالتالي مكشوفة (مفتوحة) أمام الغزو الاقتصادي والدعم الذي تحظى به تلك الصادرات(السلع) المنافسة من الدول المصدرة لها [2]. حتى أصبح ذلك - الدعم التجاري - مثار خلاف بين

---

(١) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ورقة عمل من الجامعة مقدمة إلى مؤتمر التجارة العربية ، الرياض ، ١٩٨٧م ، ص٥٣ .

(٢) الامانة العامة للاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، قسم الابحاث الاقتصادية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، مرجع سابق .

الدول المتقدمة المنتجة للغذاء في تنافسهم على أسواق الدول النامية [1].

وكما تشير الدراسات [2] فبعد أن كانت دول السوق الاوربية المشتركة المزود (المورد) الأول للقمح ومنتجاته إلى الدول العربية في عام ١٩٨٢ استطاعت الولايات المتحدة الأمريكية منافستها في السوق العربية منذ عام ١٩٨٣ نتيجة أسعارها المدعومة وتقديمها القروض الطويلة الأجل [*]. بينما تعتبر دول السوق الاوروبية المشتركة هذه الممارسات التجارية مناقضة لاتفاقيات الجات بعد أن فقدت بعض دول السوق الاوروبية مكانتها في بعض الاسواق العربية كالسوق المغربي والجزائري والمصري [3].

والواقع المؤلم أنه في الوقت الذي تتنافس فيه الدول المتقدمة على السوق العربية واعتبارها منافذ تسويقية لتصريف منتجاتها الزراعية ، ناهيك عن الصناعية ، نجد الدول المتقدمة نفسها تضع العراقيل والتدابير الحمائية أمام الصادرات الزراعية العربية لتحد من تدفقها إليها مما أثر ذلك بدوره على القطاعات الزراعية في بعض الدول

---

(١) جامعة الدول العربية ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، مرجع سابق ، ص٥٤ .

(٢) الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، مرجع سابق، ص٥٨ .

(*) على سبيل المثال استطاعت الولايات المتحدة تصريف معظم انتاجها من القمح بموجب القانون الامريكي رقم ٤٨٠ الذي يتيح للبلد المستورد من دفع ثمن مستورداته ضمن مدة ٤٠ عاماً بفائدة مرنة تعفي منها العشر السنوات الأولى من مدة القرض ، في حين أنه في عام ١٩٨٣ أصبح ٢٥٪ من قيمة القرض معفية من الفوائد بموجب هذا القانون .

(٣) المرجع السابق ، ص٥٨ -٥٩ .

العربية كما في الاردن ، مصر تونس ، المغرب ، الجزائر ولبنان [1]. الوضع الذي يحتم على الدول العربية توسيع نطاق التبادل التجاري بينها الذي مازال يشكو من ضآلته وذلك كأسلوب تتفادى به آثار تلك السياسات الحمائية من قبل الدول المتقدمة .

ولاريب أن ظاهرة المعونة الغذائية واغراق السوق العربية بالسلع ذات الاسعار المنخفضة لها مردودات اقتصادية سلبية على الأمن الغذائي العربي حيث إنها تقلل من أهمية التنمية الزراعية في تلك الدول وتجعلها أمراً غير ملح في ضوء تدفق تلك المعونات والهبات الغذائية وامكانية الحصول على السلع الغذائية بأسعار رخيصة . مما يترتب عليه تراجع الانتاج الغذائي المحلي تدريجياً حتى يصل إلى مستويات دنيا تجعل تلك الدول بالتالي في موقف يصعب عليها تحقيق الأمن الغذائي المطلوب.

ومما تجدر الاشارة إليه أن هناك وجهة نظر (عربية) تؤكد على وجود علاقة ارتباط قوية بين المعونة الغذائية الامريكية وبين تدني الانتاج الغذائي في مصر ، ويستند أصحاب هذا الرأي في تأييد وجهة نظرهم إلى « أن صادرات القمح والدقيق الامريكية قد ساعدت الحكومة المصرية على المحافظة على سياسة الغذاء الرخيص على حساب المزارعين المصريين ، حيث ظلت أسعار القمح التي تدفعها الحكومة للمزارعين أقل من تكاليف الانتاج طول الفترة الماضية منذ استئناف العلاقة عام ١٩٧٤، ولقد ترتب على هذا تدني نسب الاكتفاء الذاتي من القمح عاماً بعد آخر ، فالمزارع الذي يقوم بتجهيز خبزه لايجد نفسه مجبراً على زراعة القمح طالما أن الخبز متاح له بأسعار رخيصة لاتدعوه إلى الزراعة ، فاغراق

(١) الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، القسم الثالث ، الزراعة ، ١٩٨٩ ، ص١٥ .

السوق المصري بالقمح الامريكي الرخيص تحول دون تمكين المزارع المحلي الصغير من المنافسة مهما كانت رغبته ولهذا ساعدت المعونة على زيادة الوضع الغذائي المصري سوءاً [1].

ولعله مما يثير الدهشة أنه في الوقت الذي حولت فيه تلك المعونة المزارع (المجتمع) المصري من منتج للقمح إلى مستهلك له فانها في نفس الوقت أثرت سلباً على النمط الاستهلاكي للمجتمع المصري وجعلته يفقد أهمية تلك السلعة الضرورية ويتعامل معها باسراف وتبذير لامبرر له إلى درجة إنه استعملها كطعام للحيوانات بحجة أنها رخيصة - في الوقت الذي تستخدم فيه بعض الدول العربية محصول الذرة في خبزها اليومي - بينما تعتبر مصر أهم دول العالم المستوردة للقمح [2].

والواقع أنه ثبت في كثير من الحالات أن استيراد الغذاء خاصة فيما يتصل بالمعونات الغذائية قد أحدث اختلالات في هيكل الاسعار في الدولة المستفيدة [3]. لانه من الواضح أن سياسات المعونة الغذائية والصادرات المعانة من قبل الدول المتقدمة هي في الواقع ضد الانتاج المحلي من المحاصيل الغذائية الرئيسية أو بمعنى آخر هي ضد التنمية الزراعية السليمة التي تساعد على تصفية (القضاء) على التبعية الغذائية وعلى تحقيق الاستقلال الاقتصادي . ومن هنا تكمن خطورة

---

(١) د. محمد سمير مصطفى ، مساعدات الغذاء الامريكية وأثرها على الزراعة المصرية «جدل قديم وفرص جديدة» دراسة قدمت للمؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر للاقتصاديين المصريين ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، الناشر مجلة الفكر الاستراتيجي العربي ، مجلة يصدرها معهد الانماء العربي ، بيروت ، العدد ٢٢ ، ١٩٨٨ ، ص٢٣٣ .

(٢) الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٥٩ ، ٦٠ .

(٣) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي ، العاشر ، ١٤٠٥هـ ، ص٤١ .

سياسات المعونة الغذائية والسلع المدعومة على الانتاج العربي لأن ذلك يفقد الدول العربية امكانيات تحقيق الأمن الغذائي في الوقت الذي أصبحت فيه سلعة الغذاء أداة ضغط في يد الدول المنتجة على الدول المستهلكة ، وإذا ما حدث نشوب أزمة سياسية تكون الدول المنتجة والمصدرة للغذاء طرفاً فيها فقد تجد الدول العربية نفسها في وضع خطير يضعها أمام خيار صعب إما المجاعة أو الانصياع لارادة الدول المنتجة للغذاء والاذعان لرغباتها، وهذا الاخير ما يكلف الدول العربية حريتها الاقتصادية والسياسية . وذلك مما يحتم على الدول العربية حشد مواردها الاقتصادية وزيادة انتاجها المحلي خاصة من السلع الغذائية الرئيسية ، والانتباه إلى خطورة الاتجاه التنازلي لهذا الانتاج الذي هو أصلاً يتناقض مع متطلبات التنمية الاقتصادية في تلك الدول ، كما يؤكد ذلك المنطق الاقتصادي والحقائق التاريخية التي تشير إلى أن ما من واحدة من تجارب التصنيع الناجحة في القرن التاسع عشر إلا وكانت مصحوبة في مراحلها الأولى بزيادة انتاجها الزراعي [1].

---

(١) د. سامي عفيفي حاتم ، دراسات في الاقتصاد الدولي ، مرجع سابق ، ص٢٢٣ .

- د. سالم النجفي ، د. محمد صالح القريشي ، مقدمة في اقتصاد التنمية ، جامعة الموصل ، ١٤٠٨/ ١٩٨٨ .

المطلب الثاني

الآثار غير الاقتصادية

اضافة إلى الآثار الاقتصادية فإن هناك آثاراً سياسية واجتماعية خطيرة ناتجة عن مشكلة الغذاء ، وذلك في حالة استخدام الغذاء من قبل الدول المصدرة له كسلاح للضغوط الاقتصادية والسياسية على الدول المستوردة .

ولقد بات خطر هذا السلاح يهدد الدول التي تعتمد على استيراد الغذاء ، وإذا لم يستخدم ذلك السلاح في وجه جميع المستوردين فإن خطره كامن وموجود [1] . وقد بدأت بالفعل شواهد استخدام ذلك من قبل إحدى الدول الرئيسية المصدرة له عدة مرات وهي بالتحديد الولايات المتحدة الأمريكية ، ويمكننا في هذاالصدد أن نسوق بعض الأمثلة التي استخدمت فيها الولايات المتحدة سلعة الغذاء كأداة ضغط لخدمة أهدافها السياسة :

أ - استخدمت القمح وسيلة للضغط على الاتحاد السوفيتي لموافقته على رحيل اليهود إلى فلسطين[2].

ب - أشهرت سلاح الغذاء في وجه الدول العربية وخاصة النفطية منها وهددتها بحظر تصدير القمح إليها إذا ما حاولت الاخيرة اقامة حظر نفطي تجاهها

---

(١) د. صبحي قاسم ، ملخص كتاب نظرات تحليلية في مشكلة الغذاء في البلدان العربية ، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط١، ١٩٨٢ ، ص٣٠ .

(٢) د. محمد علي الفرا ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي والأزمة الاقتصادية العالمية ، مصدر سابق ، ص٧٠ .

واستخدامه لخدمة القضايا العربية [1].

ج - أوقفت بيع المواد الغذائية لمصر أيام فترة جمال عبد الناصر كعقوبة سياسية لها بحجة قيام مصر آنذاك بأعمال عدائية ضد الولايات المتحدة الأمريكية [2] لانه من الملاحظ أن منع ذلك الغذاء خاصة فيما يتصل بالمعونات هو بمثابة ضغط سياسي على تلك الدولة في حين أن تقديمه يراد به كسب الاستمالة السياسية للدولة المستوردة [3].

ومما يزيد من خطورة هذه الآثار السياسة طبيعة السوق الدولية التي يستورد منها هذا الغذاء وضعف الانتاج العربي وانتاج الدول النامية بشكل عام وحاجتها بالتالي إلى استيراد ذلك الانتاج .

ويكفي في هذا الصدد أن نشير إلى أن الدول العربية مازالت تعتمد على العالم الخارجي في تدبير الجزء الأعظم من استهلاكها الغذائي وفي مقدمتها سلعة القمح التي مازالت الدول العربية - باستثناء السعودية - تعاني من نقص واضح في انتاجها[*].

أما فيما يتعلق بطبيعة السوق الدولية المصدرة للغذاء فإنه يكاد يطغى عليها الطابع الاحتكاري ، حيث تشير احصاءات الأمم المتحدة أن صادرات الحبوب

---

(١) اتحاد غرف التجارة والصناعة ودولة الامارات ، الأمن الغذائي ومفهومه ، متطلباته ، امكانياته ، بحث مقدم الى مؤتمر الغرف العربية ، ١٩٨٠، الناشر الاتحاد العام للغرف العربية ، ص٢٧٣ .

- محمد علي الفرا ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي ، المرجع السابق ، ص٧٠ .

(٢) د. محمد سمير مصطفى ، مساعدات الغذاء الامريكية وأثرها على الزراعة المصرية ، مرجع سابق ، ص٢٢٤ .

(٣) د. منى مصطفى البرادعي ، سياسة الغذاء في مصر ، مرجع سابق ، ص٢٢٦ .

(*) انظر المبحث الثاني من الفصل الأول .

الدولية مازالت تحتكرها الدول المتقدمة التي تستحوذ على ما لايقل عن نسبة ٩١٪ من صادرات القمح الدولية لعام ١٩٨٨ ، تأتي في مقدمتها أمريكا الشمالية ودول السوق الاوروبية المشتركة اللتان تنتجان نحو ٨٠٪ من صادرات الدول المتقدمة (الولايات المتحدة ٣٧٪ ، و كندا ١٣٪، دول السوق ٢٠٪)[*].

وهذا ما يعني أن مشكلة الغذاء في المستقبل لن تقتصر على الأعباء المالية التي تؤثر على الجهود التنموية في الدول المستوردة فحسب وانما تتطلب خضوع الدول المستوردة لمواقف وسياسات الدول المنتجة للغذاء (الدول المتقدمة) التي أصبحت تستخدم ذلك الغذاء لخدمة أطماعها الدولية[١]. وبالتالي فإن سيطرة عدد محدود من الدول المتقدمة على صادرات القمح الدولية يتيح لها قوة احتكارية كبيرة لهذه السلعة الاستراتيجية ، ولعله مما يعزز هذه القوة الاحتكارية التقدم الاقتصادي الذي تتمتع به تلك الدول وشدة حاجة الدول النامية ومنها الدول العربية إلى استيراد ذلك [٢] فقد تبين من البيانات المعطاة في الجدول رقم (٧) أن الدول النامية في مجموعها تستورد نحو ٧٠٪ من اجمالي مستوردات العالم عام ١٩٨٨.

وإلى جانب ذلك فإن الاعتماد على الخارج بشكل كبير في استيراد الغذاء له أبعاد اجتماعية وأمنية خطيرة تهدد الاستقرار الداخلي في الدول العربية ، نظراً لكون استيراد الغذاء في العالم العربي يتم لتغطية استهلاك المدن العربية

(*) انظر الجدول رقم (٧) من المبحث الثاني الفصل الأول .

(١) د. عبد الوهاب حميد رشيد ، العجز الغذائي ومهمة التنمية العربية ، مرجع سابق ، ص١٤٢ .

(٢) د. منصور الراوي ، الفجوة الحبوبية في الوطن العربي – الواقع والافاق – الناشر مجلة الاقتصادي العربي يصدرها اتحاد الاقتصاديين العرب ، بغداد ، عدد عام ١٩٨٧ ، السنة الحادية عشر ، ص٤٠ .

- د. سيد جاب الله ، مشكلة الأمن الغذائي في البلاد العربية ، مرجع سابق ، ص٢ .
- د. منى مصطفى البرادعي ، سياسة الغذاء في مصر ، مرجع سابق ، ص٢٢٦ .

التي تتزايد إليها الهجرة من الأرياف بفعل عوامل الطرد الأمر الذي يجعل النمو الحضري العربي وما يصاحبه من نمو صناعي وخدمي مرهون بموافقة الدول المصدرة للغذاء نتيجة اعتماد تلك المدن بشكل كبير على الغذاء المستورد وليس على الانتاج المحلي [1]. وذلك مما يهدد الأمن والاستقرار ويسبب اضطرابات في حالة وجود أزمة غذائية . ولعل ما حدث مؤخراً في بعض الدول العربية من مظاهرات أطلق عليها البعض في حينها بثورة الخبز[2]، ينذر بل ويؤكد بأنه في حالة نقص تلك الامدادات بصورة كبيرة أو ارتفاع أسعارها بشكل مفاجئ لحرى أن يزداد الغضب والسخط الشعبي بشكل قد يعصف ويهدد النظام والأمن الداخلي في هذه الدول .

---

(١) المرجع السابق ، ص٣ .

- د. منى البرادعي ، سياسة الغذاء في مصر ، مرجع سابق ، ص ٢٢٦ .

(٢) د. محمد الفرا ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٧٤ .

المبحث الثالث

آثار التبعية المالية

ويشمل هذا المبحث مطلبين :

المطلب الأول : آثار التبعية المالية في دول العجز .
المطلب الثاني : آثار التبعية المالية في دول الفائض .

المطلب الأول

آثار التبيعة المالية في دول العجز

مقدمة :

بعد أن أعطينا صورة واضحة عن الدين الخارجي العربي نتناول هنا الآثار الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تمخضت عنه، وهل فعلا تلك القروض ساهمت في دفع عجلة التنمية الاقتصادية العربية أم انها أصبحت عبئاً ثقيلاً عليها واداة ضغط على الدول المدينة، وسيتم ذلك في فرعين الأول يختص بالآثار الاقتصادية للديون الخارجية ، ويتضح ذلك من خلال تحليل أثر الديون على المتغيرات الاقتصادية التالية :

١- أثر عبء خدمة الدين الخارجي على إجمالي حصيلة الصادرات .
٢- أثر عبء خدمة الدين الخارجي على العجز بميزان المدفوعات .
٣- أثر معدل خدمة الدين الخارجي على القدرة الاستيرادية .
٤- أثر معدل خدمة الدين الخارجي على الانتقال الصافي للاقتراض الخارجي.
٥- أثر الدين الخارجي على الارتباط التجاري .

أما الفرع الثاني فيتناول الآثار غير الاقتصادية لا سيما الآثار السياسية والاجتماعية للديون الخارجية .

الفرع الأول

الآثار الاقتصادية

أ- أثر عبء خدمة الدين الخارجي على إجمالي حصيلة الصادرات :

يعتبر معدل خدمة الدين من المقاييس الهامة والمتعارف عليها لقياس عبء الديون الخارجية التي يتحملها الاقتصاد المدين .

ويوضح هذا المعدل نسبة ما تستنزفه مدفوعات خدمة هذا الدين من إجمالي حصيلة صادرات الدولة المنظورة وغير المنظورة [1]
ويحسب طبقاً للمعادلة التالية :

$$\text{معدل خدمة الدين} = \frac{\text{الفوائد + الأقساط}}{\text{حصيلة الصادرات}} \times ١٠٠$$

وعليه متى كانت هذه النسبة مرتفعة دل ذلك على الحجم الأكبر الذي تمتصه خدمة الدين من إجمالي قيمة الصادرات .

وبالنظر الى مدفوعات خدمة الدين الخارجي للدول العربية (أقساط + فوائد) ، فانه يتضح بشكل جلي ذلك العبء الذي يتحمله الاقتصاد العربي المدين نتيجة النمو المفاجئ في خدمة ديونه، وما آلت اليه من

(١) د. رمزي زكي ، الديون والتنمية – القروض الخارجية وآثارها على البلاد العربية ، دار المستقبل العربي ، القاهرة، ط١ ، ١٩٨٥، ص ١١٧ .

استنزاف جزء هام من ايرادات صادراتها السنوية ، كما يكشف ذلك الجدول رقم (٢٠) والذي منه يتبين ارتفاع النسبة التي تقتطعها مدفوعات خدمة الدين العربي من حصيلة صادرات الدول العربية من سلع وخدمات .

جدول رقم (٢٠)
نسبة خدمة الدين الخارجي إلى اجمالي
صادرات السلع والخدمات في الدول العربية (٪)

الدولة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٧	١٩٩٠
الأردن	٣ر٦	٥ر٤	٢١ر٨	٢٣
تونس	١٨ر٥	١٢ر٢	٢٩ر٤	٢٥
الجزائر	٣ر٩	ر٢٤	ر٤٩	٥٩ر٤
السودان	١٠ر٧	١٤ر٤	..	٥ر٨
سورية	١١ر٣	١٤ر٥	١٦ر٥	٢٦ر٩
الصومال	٢ر١	٣ر٥	٨ر٣	١١ر٧
عمان	..	..	..	١٣
مصر	٢٨ر٧	١٨ر٩	٢١ر٥	٢٥ر٧
المغرب	٩ر٢	٢٧ر٥	٣٠ر٨	٢٣ر٤
موريتانيا	٣ر٤	٣٢ر٢	١٨ر٢	١٣ر٩
اليمن	..	..	..	٥ر٤
لبنان	..	..	..	١٧ر٠(*)
العراق	٢ر٢	..	..	..

المصدر : البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٢ .
البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٩ .

(*) صندوق النقد العربي، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية١٩٨١-١٩٩١، العدد ٦، ١٩٩٢،ص١٤٦ .

ووفقاً لما أشارت اليه بيانات الجدول المذكور فقد بلغت تلك النسبة مستوى خطيراً في بعض الدول العربية كما هو الحال في الجزائر والمغرب وتونس وسورية ... الخ . وعلى سبيل المثال استنفذت خدمة ديون الجزائر الخارجية ما يفوق نصف حصيلة صادراتها ٥٩٪ في عام ١٩٩٠م ، في حين أن تلك النسبة لم تتجاوز ٣,٩٪ عام ١٩٧٠ ، ٢٤٪ عام ١٩٨٠ . بينما بلغت خدمة ديون المغرب الخارجية نحو ٣٠٪ من اجمالي صادراتها السلعية والخدمية عام ١٩٨٧ ، ٢٣٪ في عام ١٩٩٠، ولا ريب أن ذلك يدل على ضخامة النسبة التي تلتهمها خدمة تلك الديون من إجمالي حصيلة الصادرات العربية ، الأمر الذي يجعل الجزء المتبقي من حصيلة تلك الصادرات غير قادر على تمويل وارداتها الضرورية ، مما يجعل تلك الدول تواجه حرجاً في المواءمة بين دفع التزامات ديونها الخارجية وتمويل مستورداتها المتنوعة

٣ - أثر عبء مدفوعات خدمة الدين الخارجي على العجز بميزان المدفوعات:

على الرغم من الدور التمويلي الذي تلعبه القروض الخارجية في تغطية بعض العجز في ميزان مدفوعات[1] الدول النامية ، الا أن ذلك النوع من التمويل لا يخلو من بعض المساوئ والعيوب التي اثقلت في النهاية كاهل الاقتصاد المدين وذلك على خلاف بعض أنواع التمويل الأخرى كتحويلات العاملين بالخارج والمساعدات المالية الأخرى ، وقد يرجع ذلك الى أن طبيعة القروض الخارجية تشتمل على أثرين متضادين[2]: الأول دائن ويتمثل بمسحوبات تلك القروض والتي بدورها ساهمت في تمويل عجز ميزان مدفوعات تلك الدول وهذا يعتبر في حد ذاته أثراً ايجابياً

(١) ميزان المدفوعات هو بيان حسابي لكافة المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في الدولة وغير المقيمين فيها خلال فترة زمنية معينة عادة سنة، أو هو سجل حسابي يبين ما للدولة من حقوق وما عليها من التزامات كتجاه العالم الخارجي خلال فترة زمنية معينة .

ويشمل ميزان المدفوعات ثلاثة موازين فرعية هي :

أ - ميزان التجارة المنظورة ويشمل قيمة الصادرات والمستوردات السلعية .

ب - ميزان التجارة غير المنظورة ويشمل صادرات ومستوردات الخدمات .

ج - ميزان التحويلات الرأسمالية ويشمل انتقال رؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل بما في ذلك انتقال الذهب النقدي، ويسمى ميزان التجارة المنظورة وميزان التجارة غير المنظورة بميزان المعاملات الجارية ، وقد يستخدم اصطلاح الميزان التجاري بدلاً من اصطلاح المعاملات الجارية، وقد يستخدم الميزان التجاري أحياناً في التجارة المنظورة (تجارة السلع) دون التجارة غير المنظورة (تجارة الخدمات) .

- د. محمد زكي شافعي ، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ط٣ ، ١٩٧٠، ص ٦١ ، ٦٢ .

- د. سعيد النجار ، التجارة الدولية ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة ، القاهرة ، ط١، ١٩٦٠ ، ص ١٨٢ - ١٩٢ .

(٢) جليلة فريد طريف ، قروض الاردن الخارجية ودورها في التنمية الاقتصادية ، البنك المركز الاردني ، ١٩٨٤، ص٧٦.

لتلك القروض والثاني مدين ، ويتمثل في تسديدات خدمة تلك القروض (أقساط + فوائد) ، والتي بدورها ايضاً تساهم في احداث العجز بموازين مدفوعات هذه الدول المدينة . وهذا هو الأثر السلبي للتمويل بالقروض الخارجية[1].

ويهمنا في هذا الصدد أن نركز على الأثر الثاني السلبي باعتباره أحد الآثار المترتبة على القروض الخارجية والمسئولة جزئياً عن عجز موازين مدفوعات الدول العربية المدينة، والتي من المتوقع لها أن يستمر فيها هذا العجز المزمن طالما لم تقلل تلك الدول من اعتمادها على مصادر التمويل الأجنبي ولم تتمكن من زيادة صادراتها وتخفيض مستورداتها [2].

وبالرجوع الى بيانات الجدول رقم (٢١) فانه يمكننا التعرف على أثر مدفوعات فوائد الديون على العجز بميزان الحساب الجاري حيث إن تلك الفوائد تدخل ضمن بنود ذلك الحساب [*].

ويتبين من هذه الارقام النمو المفاجئ الذي اتصفت به مدفوعات الفائدة في الدول العربية المدينة خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٩١م والتي ترتب على نموها زيادة مساهمتها في تفاقم عجز الحساب الجاري بموازين مدفوعات هذه الدول خلال الفترة المذكورة أعلاه، حيث إنه يلاحظ أن مدفوعات تلك الفوائد الربوية شكلت نسبة عالية من عجز الحساب الجاري

---

(١) د. أديب حداد ، المديونية الخارجية للدول العربية وأثرها على موازين المدفوعات ، بحث مقدم الى ندوة المديونية الخارجية للدول العربية ، عام ١٩٨٦، عمان ، الناشر ، منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٨٧، ص ٢٧٩ .

(٢) د. رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، رؤية من العالم الثالث ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٨، ص ٣٩٠ .

(*) تدخل مدفوعات الفائدة ضمن بنود الحساب الجاري في حين أن مدفوعات الأقساط تدخل في حساب العمليات الرأسمالية .

في غالبية الدول العربية المدينة تجاوزت على سبيل المثال ٢٠٠٪ من اجمالي عجز الحساب الجاري في المغرب واليمن وتونس عام ١٩٩١، على التوالي في حين لم تتجاوز تلك النسبة فيهما على الترتيب ١٩٪ و٣٣,٩٪ عام ١٩٧٠، بينما تمثل نسبة مدفوعات الفوائد على ديون الأردن والجزائر وموريتانيا ما بين ٤٠٪ - ٨٠٪ من عجز حسابهما الجاري لعام ١٩٩١ (أنظر الجدول رقم ٢١) .

ولاريب أن هذا يشكل عبئاً على موازين مدفوعات تلك الدول ، وتبرز الخطورة في أن الدول النامية ومنها الدول العربية غالباً ما تلجأ الى الاستدانة مرة أخرى لتمويل العجز الناتج جزئياً عن خدمة هذه الديون وذلك ما يجعلها في حلقة مفرغة من الديون وأعبائها[1] .

٣ - اضعاف قدرة الإقتصاد المدين على الاستيراد :

مما يجدر التنويه إليه أن القدرة الاستيرادية للاقتصاد القومي تتحدد بمجموعة من العوامل والمتغيرات تتمثل في حصيلة الصادرات من السلع والخدمات وانسياب رؤوس الأموال الاجنبية ، وخدمة الديون الخارجية وسعر الوحدة من المستوردات [2] .

ويمكننا في هذا الصدد وضع تلك المتغيرات في االمعادلة التالية [3]:

(١) د. عمرو محيي الدين ، التخلف والتنمية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ص ٥٣٦ .

(٢) د. عبدالله رمضان الكندري ، الدول النامية وأزمة الديون الخارجية ومساهمات مؤسسات التمويل والحكومات العربية في حلها - دراسة موضوعية تحليلية - الناشر معهد البحوث والدراسات العربية القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص٥٠.

(٣) د. رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية - رؤية من العالم الثالث ، مرجع سابق ، ص٣٧٤ .

جدول رقم (٢١)

نسبة مدفوعات الفوائد على

الديون الخارجية الى ميزان الحساب الجاري

	ميزان الحساب الجاري (بملايين الدولارات)			مدفوعات الفوائد على الديون الخارجية (بملايين الدولارات)			نسبة مدفوعات الفوائد على الديون إلى عجز ميزان الحساب الجاري		
الدولة	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٧	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٧	١٩٧٠	١٩٨٠	١٩٨٧
الاردن	٢٠-	٣٧٤	٣٥٠-	٢	٥٨	١٨٣	١٠	١٥ر٥	٥٢ر٣
تونس	٥٣-	٣٢٤-	٦٢-	١٨	١٩١	٣٢٢	٣٣ر٩	٥٩	٥١٩ر٣
الجزائر	١٢٥-	٢٣٩	٤٠٦-	١٠	١٣٠٥	١٣٧٧	٨	٢٤٦ر	٣٣٩ر٢
السودان	٤٢-	١٩٦	٤٢٢-	١٣	١٦	١٨	٣٠ر٩	٨ر٢	٤ر٣
سورية	٦٩-	٦٤٠-	٤٦٥-	٦	٩٥	١١٢	٨ر٧	١٤ر٨	٤٢ر١
الصومال	٦-	١٣٦-	٢٤٨	صفر	٢	٤	-	١ر٥	١ر٦
عمان			٩٦٦-	..		١٧٧	-		١٨ر٣
مصر	١٤٨-	٢٨٩-		٥٦	٤٩٠	٧١٦	٣٧ر٨	١٦٩ر٦	
المغرب	١٢٤-	٤١٦-	١٦٤	٢٤	٦١٨	٦١٨	١٩ر٤	٤٣ر٦	٣٧٦
موريتانيا	٥-	١١٦-	٧٣-	صفر	١٣	٢٨	-	١١ر٢	٣٨ر٤
اليمن	٣٤-	٤٧٨-	٦٠٧-	..	٥	٤٥	-	١ر	٧ر٤
لبنان				١	٦	٣			

المصدر : البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٢ ،، ١٩٨٩ .

تابع جدول رقم (٢١)

الدولة	ميزان الحساب الجاري (بملايين الدولارات) (١)	مدفوعات الفوائد على الديون الخارجية (٢) (بملايين الدولارات)	نسبة مدفوعات الفوائد على الديون إلى عجز ميزان الحساب الجاري
	١٩٩١	١٩٩١	١٩٩١
الاردن	٤.٩	٣٣١	٩ر٨٠
تونس	-١٩١	٤٤١	٩ر٢٣٠
الجزائر	٢٦٨٤	١٩٦٢	١ر٧٣
السودان	-٩٥٧	١٠	١٠
سورية	٧٩٩	٢٢٣	٩ر٢٧
الصومال	..	٥ (عام ١٩٩٠)	
عمان	-١١٩	١٩٥	٩ر١٦٣
مصر	١٩.٣	٨٣٣	٨ر٤٣
المغرب	-٣٩٦	١١٣٠	٣ر٢٨٥
موريتانيا	-٨١	٣٦	٤ر٤٤
اليمن	-٣٦	٨٣	٥ر٢٣٠
لبنان	..	٨٠	

(١) صندوق النقد العربي، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ١٩٨١-١٩٩١، العدد ٦، ١٩٩٢، جداول متفرقة .

The world Bank, world Debt Tables 1993 - 1994 .

$$Ci = \frac{(X + F) -(D + P)}{P I}$$

حيث

CI = القدرة الاستيرادية للاقتصاد .

X = حصيلة الصادرات السلعية الخدمية .

F = مقدار انسياب رؤوس الأموال الاجنبية .

D = أعباء خدمة الديون الخارجية ممثلة في الأقساط والفوائد .

P = تحويلات أرباح دخول الاستثمارات الاجنبية الخاصة المباشرة .

Pi = سعر الوحدة من المستوردات .

ومن الملاحظ من خلال تلك المعادلة أن قدرة الدولة الاستيرادية تزداد بزيادة حصيلة صادراتها المنظورة وغير المنظورة وبحجم انسياب رؤوس الأموال الاجنبية إليها وبانخفاض كل من خدمة ديونها الخارجية والأرباح وعوائد الاستثمارات الأجنبية المحولة للخارج وانخفاض أسعار مستورداتها ، في حين أن هذه المقدرة تضعف إذا ما انقلبت ظروف تلك المتغيرات عكسياً [1]، كأن تنخفض حصيلة الصادرات وترتفع خدمة الديون.

ومع الأخذ في الاعتبار تدهور شروط التبادل التجاري الدولي للدول النامية منذ أوائل الثمانينات [2] الناجم عن انخفاض أسعار السلع الأولية التي تعتبر الدول النامية من أهم الدول المصدرة لها ، وارتفاع أسعار السلع الصناعية والتي غالباً ما تشكل الجزء الأكبر من

---

(١) المرجع السابق ، ص٣٧٤ .

(٢) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي الثاني عشر ، ١٤٠٧ (١٩٨٦/١٩٨٧) ص٣٤ .

مستورداتها. وانخفاض التدفقات المالية المتجه إليها خاصة عندما اهتزت الثقة الدولية في عدد كبير من تلك الدول النامية في أسواق الاقتراض الدولي . إذ أنه وفقاً لما أشارت إليه التقارير الاقتصادية [1] فقد هبط صافي تدفق الموارد المالية إلى الدول النامية من ٨٢ بليون دولار عام ١٩٨٥ إلى ٧٠ بليون دولار عام ١٩٨٦ أي بنسبة انخفاض ١٥٪ في حين أن الاقتراض من البنوك التجارية هبط من ١٣,٠ بليون دولار عام ١٩٨٥ إلى (٥) بليون دولار عام ١٩٨٦ . فإنه يتضح بكل وضوح تقلص حجم موارد الدول النامية من النقد الاجنبي في الوقت الذي تتصاعد فيه خدمة ديونها .

فلو أخذنا مثلاً أعباء خدمة الديون العربية نجد أنها ارتفعت نحو ٥ بليون دولار عام ١٩٧٩ إلى ١٦ بليون دولار عام ١٩٩٠ أي بمعدل نمو ٦٨٪ .[2] ومفاد ذلك أن تلك الاعباء الضخمة أصبحت تفترس الجزء الأكبر من حصيلة الدول العربية من النقد الاجنبي والتي هي أصلاً في تدهور مستمر الوضع الذي يؤثر بشكل واضح على قدرة هذه الدول على تمويل مستورداتها ، لانه كما هو معلوم كلما تزايدت أعباء خدمة تلك الديون الخارجية والأموال المحولة للخارج سواء كانت أقساط وفوائد أو أرباح، كلما قلت القدرة الاستيرادية لهذه الدولة [3] . لأن ذلك في الواقع يمثل اقتطاع جزء من قوتها الشرائية التي كان من الممكن توظيفها (استخدامها) في تمويل مستوردات تعود بالنفع على اقتصادها .

---

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي الثاني عشر ، مرجع سابق ، ص٣١ .

(٢) انظر الجدول رقم (٢٣) .

(٣) عبد الحميد الزقلعي ، مشكلة الديون الخارجية للبلدان العربية ومنطلقات مواجهتها ، من بحوث ندوة المديونية الخارجية للدول العربية المعقود ، في عمان ١٩٨٦ ، الناشر منتدى الفكر العربي ، عام ١٩٨٧ ، ص٣٠٥ .

لاسيما وأن هناك علاقة مباشرة بين مستوى الواردات ومستوى الانتاج والاستثمار والاستهلاك في اقتصاد الدول النامية نظراً لأن مستورداتها تتألف أساساً من السلع الرأسمالية والمدخلات الوسيطة والمواد الغذائية [1]. ومن ثم متى ضعفت قدرة ذلك الاقتصاد على الاستيراد لحق الضرر بالاقتصاد القومي .

ويمكننا في هذا المجال الكشف عن أثر مدفوعات خدمة الدين العربي الخارجي على القدرة الاستيرادية في الاقتصاد العربي من خلال مؤشر نسبة هذه المدفوعات إلى اجمالي واردات الدول العربية المدينة ، باعتبار ذلك يدلنا على النسبة التي كان بالامكان أن تزيد من قدرة الدولة على الاستيراد لو لم تخصص تلك المبالغ لخدمة تلك الديون .

ومن خلال الأرقام المعطاة في الجدول رقم (٢٢) فانه يتضح أن هذه النسبة مرتفعة بشكل كبير في غالبية الدول العربية المدينة، كما في تونس ، والجزائر وعمان والمغرب وموريتانيا ... الخ ، وعلى سبيل المثال بلغت خدمة الديون في تونس نحو ٢٥٪ من قيمة مستورداتها في عام ١٩٩١، وفي المغرب بلغت فيها تلك النسبة ٢٧٪ في العام نفسه . الوضع الذي يوحي بانه باستطاعة تلك الدول زيادة وارداتها بمقدار تلك المبالغ الموجهة لخدمة تلك الديون في حالة عدم وجودها .

---

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الادنكتاد) ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ ، ص١٢٢ .

جدول رقم (٢٢)

نسبة مدفوعات خدمة الديون

إلى إجمالي الواردات العربية عام ١٩٩١م

(مليون دولار)

	إجمالي خدمة الدين للدول العربية (١)	إجمالي الواردات للدول العربية (٢)	٪
الاردن	٦٤٣	٢٥١٢	٢٥
تونس	١٣٧٩	٥٤٤٤	٢٥ر٣
الجزائر	٩٠٤٥	٩٠٤٦	١٠٠
السودان	٢٢	١٢٦٧	١ر٧
سوريه	٧١٩	٢٧٦٧	٣٠
الصومال(١٩٩٠)	١١	٣٩٩ (١٩٩٠)	٢ر٨
عمان	٥٨٠	٣٣١٣	١٧ر٥
لبنان	١١٢	٣٧١٤	٣ر٠
مصر	٢٣٧٣	٨٢٢٦	٢٨ر٨
المغرب	٢١٣٦	٧٦٨٢	٢٧ر٨
موريتانيا	٩٧	٤٦٨	٢٠ر٧
اليمن	٢٠١	٢٤٠٢	٨ر٤

١- The World Bank, World Debt tables 1993 - 94

٢- صندوق النقد العربي ، التجارة الخارجية للدول العربية ، ١٩٨١ - ١٩٩١م، العدد ١٠ ، ١٩٩٢، ص ١٦ .

٤ - التأثير على الانتقال (التدفق) الصافي للقروض الخارجية :

من المعترف به أن انسياب رؤوس الأموال الأجنبية بما فيها القروض الخارجية يعتبر في حد ذاته انتقالاً حقيقياً لتلك الموارد من الدول (الجهة) المانحة الى الدول المتلقية ، والتي غالباً ما تكون دولاً نامية، بينما تعتبر الاعباء المترتبة على ذلك الانسياب بما في ذلك الأقساط والفوائد انتقالاً عكسياً للموارد من تلك الدول المتلقية الى الدول المانحة .

ويبدو أنه من المؤكد في ظل التزايد الذي حدث في أعباء خدمة الديون الخارجية للدول العربية أن تصبح تلك المدفوعات مصدر تحويل معاكس للعملات الأجنبية ، الوضع الذي نتج عنه تدهور وتناقص التدفق الصافي للاقتراض الخارجي (القروض الجديدة مطروحاً منها مبالغ خدمة الديون) تدريجياً الى أن أصبح ذلك التدفق سالباً في عام ١٩٩٠. ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح من خلال البيانات الواردة في الجدول رقم (٢٣) والذي منها يتبين أن حجم القروض المسحوبة بلغ نحو ١٠٥٧٣,٧ مليون دولار في عام ١٩٧٩، وارتفعت طفيفاً الى ١٠٦٨٥,٦ مليون دولار في عام ١٩٨٦، في حين بلغت المبالغ التي خصصتها هذه الدول لخدمة ديونها ممثلة في الأقساط والفوائد نحو ٥٧٨٧,٩ مليون دولار عام ١٩٧٩، و١٠٤٨١,٨ مليون دولار عام ١٩٨٦، أي بزيادة قدرها ٤٦٩٣,٩ مليون دولار وبمعدل نمو يقدر بنحو ٨١,١٪ ، الوضع الذي يدل على أن تصاعد خدمة ديون تلك الدول وبشكلها المفاجئ أخذت تلتهم الجزء الأكبر من قروضها السنوية المسحوبة ، كما يتضح ذلك من الجدول أعلاه والذي يشير الى أن تلك المبالغ أخذت تلتهم ما نسبته ٩٦٪ من إجمالي القروض المسحوبة لعام ١٩٨٦، مقارنة بـ ٥٤٪ عام ١٩٧٩، الأمر الذي ترتب عليه تناقص التدفق الصافي للقروض

الخارجية الى أن بلغ نحو ٣٩٩,٤ مليون دولار عام ١٩٨٦، أي ما يمثل نسبة ٣,٧٪ من إجمالي القروض المسحوبة مقارنة بـ ٤٧٨٥,٨ مليون دولار إجمالي التدفق الصافي لعام ١٩٧٩. بمعنى أن التدفق الصافي للإقتراض فيما بين عامي ١٩٧٩، و١٩٨٦ انخفض بنسبة ٩١,٧٪ .

جدول رقم (٢٣)

التدفق الصافي للموارد المقترضة

للدول العربية خلال الفترة ١٩٧٩ - ١٩٩٠ (مليون دولار)

السنة	حجم القروض الجديدة (١)	أعباء خدمة الديون (٢)	التدفق الصافي للقروض (٣) = ٢-١	نسبة أعباء خدمة الديون إلى حجم السنوية ٤ = ٢-١	نسبة التدفق الصافي إلى حجم القروض المسحوبة
١٩٧٩	١٠٥٧٣ر٧	٥٧٨٧ر٩	٤٧٨٥ر٨	٥٤ر٧	٤٥ر٣
١٩٨٠	١٠٤٦١ر٦	٧٧٤٢ر٥	٢٧١٩ر١	٧٤ر	٢٦
١٩٨١	١٠٧٥١ر٩	٨٥٥٤ر٢	٢١٩٧ر٦	٧٩ر٦	٢٠ر٤
١٩٨٢	١٠٩٥٧ر٢	٩٠٦٩ر٦	١٨٨٦ر٦	٨٢ر٨	١٧ر٢
١٩٨٣	١٠٧١٧ر٣	٩٢٧٢ر٢	١٤٤٣ر٢	٨٦ر٥	١٣ر٥
١٩٨٤	١٠٢٦٦١ر٨	٩٠٩٠ر٤	١١٧٢ر٥	٨٨ر٦	١١ر٤
١٩٨٥	١٠٣٠٠ر٧	٩٦٧٩ر٤	٦٢٠ر٣	٩٤ر	٦
١٩٨٦	١٠٦٨٥ر٦	١٠٢٨٧ر٢	٣٩٩ر٤	٩٦ر٣	٣ر٧
١٩٨٧	٩٥٢٣ر٦	١٠٤٨١ر٨	-٩٥٨ر٢	١١٠ر١	-١٠ر
١٩٩٠*	١١٦١٥	١٦٧٥٦	- ٥١٤١	١٤٤	٤٤ر٣

المصدر : صندوق النقد العربي، موازين لبمدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ١٩٧٧-١٩٨٧ ، العدد ٣ ، ديسمبر ١٩٨٩ ، ص١١٨، ١٤٣ ، ١٣٨ .

* صندوق النقد العربي ، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ١٩٨١ - ١٩٩١، العدد ١٠، ١٩٩٢، ص ١١٢ - ١٣٧.

ورغم هذا الموقف المتدهور واستمرار ضعف الانتقال الصافي للاقتراض الخارجي العربي فان هذا الموقف يزداد صعوبة وسوءاً في عامي ١٩٨٧و ١٩٩٠. حينما تجاوزت مدفوعات خدمة الديون الخارجية لهذه الدول حجم قروضها المسحوبة في تلك العامين ، الوضع الذي جعل التدفق الصافي للاقتراض الخارجي في الدول العربية يتحول من تدفق إيجابي (٤٧٨٥ر٨) مليون دولار عام ١٩٧٩الى تدفق سلبي (٥١٤١) مليون دولار عام ١٩٩٠م ، كما هو حال التدفق الصافي للموارد في الدول النامية الذي كان سالباً بمقدار (٩٢ مليار) خلال الفترة ١٩٨٧ - ١٩٩٠.[١]، وهذا مما يدل على أن الديون الخارجية أصبحت في الوقت الراهن تمثل أداة لاستنزاف الفائض الاقتصادي من الدول النامية الى الدول المتقدمة بعد أن كانت الاستثمارات الأجنبية الخاصة في الماضي تقوم بهذا الدور[٢] .

ومفاد ذلك أن القروض الخارجية فقدت أهميتها كمصدر لتمويل التنمية الاقتصادية خاصة بعد أن تحولت الى مصدر تحويل معاكس للعملات الأجنبية التي هي بحاجة اليها لا سيما في ظل انخفاض التدفقات المالية المتجهة اليها في الفترة الأخيرة ، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي الى تعثر عملية التنمية الاقتصادية في تلك الدول ويجعل تلك المديونية أحد مشاكلها . ناهيك عن اننا اذا اضفنا الى ذلك عبء تحويلات ارباح ودخول الاستثمارات الأجنبية المباشرة في هذه الدول الى الخارج لأدركنا ضخامة عبء هذا الانسياب على موارد الدول المتلقية .

---

(١) United Nations, World Economic Survey, 1991, p. 68.

(٢) د. رمزي زكي ، ظاهرة التدويل في الاقتصاد العالمي وأثرها على البلدان النامية ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ١٩٩٣، ص ٦١ .

واذا نظرنا الى نسبة الانسياب الصافي للقروض الخارجية لكل دولة عربية مدينة على انفراد فانه يتبين أن جميع تلك الدول عانت من تدهور ذلك الانسياب ، كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٢٤) . الا أن ثمة تبايناً فيما بين تلك الدول فيما يتعلق بتدهور تلك النسبة ، حيث اصبح الانسياب الصافي لتلك القروض في بعض الدول العربية سالباً بمعنى أن مجموع مدفوعات الفوائد والاقساط السنوية يزيد عن مسحوباتها عن القروض في الفترة نفسها، وتلك هى حالة غالبية الدول العربية المدينة (الاردن ، تونس ، الجزائر، عمان، لبنان، مصر ، المغرب) ، وكمثال على ذلك بلغ حجم القروض المسحوبة في مصر ٢١٩١ مليون دولار عام ١٩٩٠م، في حين بلغت أعباء خدمة الديون ٢٧٦٩ مليون دولار في العام نفسه ومعنى ذلك أن التدفق الصافي للاقتراض الخارجي في مصر في ذلك العام أصبح سالباً بمقدار (٥٧٧) مليون دولار .

بينما يتضح أن صافي التدفقات في الدول العربية الأخرى المدينة (كالسودان والصومال وموريتانيا ، اليمن) مازال ايجابياً . الا أنه ينبغي الحذر في ذلك حيث أنه يلاحظ أن أعباء خدمة ديونها مازالت تفترس الجزء الأعظم من قروضها المسحوبة مما جعل التدفق الصافي لقروضها يتصف بالتدني الشديد والتواضع في عام ١٩٩٠ . ورغم ذلك فهى أفضل حظاً من شقيقاتها الدول المشار اليها سابقاً التي أصبحت من الدول المصدرة للموارد المالية الى الدول المتقدمة بدلا من أن تكون متلقية لها، الوضع الذي من شأنه أن يعيق نمو اقتصاداتها لان هذه التحويلات في الواقع جاءت على حساب تقليص الاستيراد والاستثمار في تلك الدول [1] .

(١) فالح علي الصالح ، عبد الحسين جواد ، تنمية التجارة البينية كمدخل أساسي من مداخل تحقيق السوق الاسلامية المشتركة، مرجع سابق، ص٧٢ .

جدول رقم (٢٤)

صافي انسياب القروض الأجنبية في الدول العربية

(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٩ حجم القروض المسحوبة	١٩٧٩ اجمالي خدمة الديون	١٩٧٩ التدفق الصافي للقروض	١٩٧٩ نسبة أعباء خدمة الديون إلى حجم القروض المسحوبة	١٩٧٩ نسبة التدفق الصافي إلى حجم القروض المسحوبة	١٩٨٧ حجم القروض المسحوبة	١٩٨٧ اجمالي خدمة الديون	١٩٨٧ التدفق الصافي للقروض	١٩٨٧ نسبة أعباء خدمة الديون إلى حجم القروض المسحوبة	١٩٨٧ نسبة التدفق الصافي إلى حجم القروض المسحوبة
الاردن	٢٥٠ر	٩٦ر	١٥٤ر	٣٨ر٤	٦١ر٦	٣٤٩ر	٥١٨ر	-١٦٩ر	١٤٨ر٤	-٤٨ر٤
تونس	٦٣٧ر٨	٣١٤ر	٣٢١ر٩	٤٩ر٤	٥٠ر٦	٨٠٦ر	٩١٣ر	-١٠٧ر	١١٣ر٣	-١٣ر٣
الجزائر	٤٢٧٦ر٤	٢٧٩١ر٥	١٤٨٤ر٩	٦٥ر٣	٣٤ر٧	٤١٩٦ر	٤٩٢٠	-٧٢٤ر	١١٧ر٣	-١٧ر٣
السودان	٦٥٢ر٧	٧٢ر٥	٥٨٠ر٢	١١ر١	٨٨ر٩	١٦٩ر	٤٨ر	١٢٠ر	٢٨ر٤	٧١ر٦
سورية	٥٥٤ر٦	٣٥٠ر٣	٢٠٤ر٣	٦٣ر٢	٣٦ر٨	٥٤٠ر	٣٦٥ر	١٧٥ر	٦٧ر٦	٣٢ر٤
الصومال	١١٤ر١	٤ر٢	١٠٩ر٩	٣ر٧	٩٦ر٣	٧١ر	٩ر	٦٢ر	١٢ر٧	٨٧ر٣
عُمان	٢١٨ر٥	٢٠٨ر٨	٩ر٧	٩٥ر٦	٤ر٤	٣٤٢ر	٦١٢ر	-٢٧٠ر	١٧٨ر٩	-٧٨ر٩
لبنان	٤٩ر٩	٩ر	٤٠ر٩	١٨ر	٨٢ر	١٢ر٦	٢٩ر٨	-١٧ر٢	٢٣٦ر٥	-١٣٦ر٥
مصر	٢١٥٦ر٧	١٠٥٣ر٧	١١٠٣ر	٤٨ر٩	٥١ر١	١٢٩١ر	١٤٩٥ر	-٢٠٤ر	١١٥ر٨	-١٥ر٨
المغرب	١٤٠٥ر٨	٨٠٠ر٨	٦٠٥ر	٥٧ر	٤٣ر	١٢٦٤ر	١٢٧٠ر	-٥ر	١٠٠ر٥	-٥ر
موريتانيا	٩١ر٩	٦٦ر	٢٥ر٩	٧١ر٨	٢٨ر٢	١٤٠	٨٦ر	٥٤ر	٦١ر٤	٣٨ر٦
اليمن ش	١١٩ر٤	١٢ر٥	١٠٦ر٩	١٠ر٥	٨٩ر٥	١١٥	١٤٨ر	-٣٠ر	١٢٦ر١	-٢٦ر
اليمن ج	٤٥ر٩	٦ر٧	٣٩ر٢	١٤ر٦	٨٥ر٤	٢٢٨ر	٧١ر	١٥٧ر	٣١ر١	٦٨ر٩

المصدر : صندوق النقد العربي ، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ، ١٩٧٧-١٩٨٧، العدد ٣، ديسمبر ١٩٨٩ ، ص١١٨، ١٢٨ ، ١٤٣ .

تابع جدول رقم (٢٤)

صافي التدفقات للدول العربية عام ١٩٩٠

الدولـــــة	حجم القروض المسحوبة	اجمالي خدمة الدين	التدفق الصافي
الاردن	٣٨١	٦٢٠	٢٣٩-
تونس	١٠٢١	١٣٠٨	٢٨٧-
الجزائر	٥٥٦٧	٨٠٧٠	٢٥٠٢-
السودان	١٨٥	٢٢	١٦٣
سورية	٣٦١	١٣٧٥	١٠١٤-
الصومال	٤٢	٧	٣٥
عمان	١٠٤	٧٤٣	٦٤٠-
لبنان	٧٦	٨٨	١١-
مصر	٢١٩٢	٢٧٦٩	٥٧٧-
المغرب	١٣٤٥	١٦١٦	٢٧١-
موريتانيا	٨٠	٤١	٣٩
اليمن	٢٦١	٩٧	١٦٤
المجموع	١١٦١٥	١٦٧٥٦	٥١٤٠-

المصدر : صندوق النقد العربي ، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ، المرجع السابق ، ص١١٢-١٣٧.

٥ - زيادة الارتباط التجاري بالدول الدائنة :

كما سبق الايضاح بأن التبادل التجاري بين الدول العربية مازال ضئيلاً للغاية في الوقت الذي يرتفع فيه حجم التبادل التجاري لتلك الدول مع العالم الخارجي لا سيما الدول المتقدمة ، ورغم اننا ليس بصدد التطرق الى الكشف عن تلك العوامل الكامنة وراء هذه الظاهرة ، مع ايماننا الكامل بضرورة تقوية العلاقات والتعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول العربية . فمما يلاحظ أن الدول الدائنة والتي غالباً ما تكون دولاً متقدمة كيفت علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع الدول النامية أو التابعة والتي غالباً ما تكون دولاً مدينة بشكل يضمن لها خدمة اقتصاداتها ، مستخدمة في ذلك عدة آليات مهمتها نقل ونهب الفائض الاقتصادي الى بلدانها من الدول النامية .

وتعتبر القروض الخارجية إحدى تلك الآليات التي تؤثر على اتجاهات التبادل التجاري (استيراداً وتصديراً) للدول النامية المدينة، ويتم هذا التأثير من خلال توجيه وزيادة صادرات الدول المدينة الى الدول الدائنة حينما تبدأ عملية تسديد أعباء خدمة ديونها خاصة اذا كانت اتفاقية القروض تنص على امكانية سداد خدمته من خلال تصدير السلع والخدمات الى الدولة الدائنة، بينما تؤثر تلك القروض على مستوردات الدولة المدينة من خلال ما تحدثه من زيادة مستورداتها من الدول المانحة القرض (الدائنة) [1] ، لانه غالباً ما تكون القروض الخارجية مشروطة (مقيدة) باستخدام غالبيتها في استيراد سلع وخدمات من الدولة المانحة

(١) د. رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، رؤية من العالم الثالث ، مرجع سابق ، ٣٩٩ .

- د. عبد خرابشه ، نظرة الاسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية، مرجع سابق ، ص ١١ .

لهذه القروض وبالتالي أصبح لتلك القروض المقيدة دور بارز في تحديد الشريك التجاري للدولة المدينة [1]، وهو دور ساهم في الوقت نفسه في حل أزمة تصريف منتجات الدول المتقدمة في أسواق الدول النامية المدينة، الأمر الذي خفف بالتالي من أزمة الكساد التضخمي في الدول المتقدمة [2].

ووفقاً لما أشارت إليه إحدى الدراسات الاقتصادية [3] فإن غالبية المعونات الامريكية يشترط للحصول عليها الاستيراد بها من منتجات الولايات المتحدة، وكمثال على ذلك صدرت الولايات المتحدة الأمريكية ١٤٪ من القمح عام ١٩٧٨ لدول نامية قامت باستيراده باستخدام القروض التي حصلت عليها من الولايات المتحدة . ولعله مما عزز احكام طوق تبعية الدول النامية في هذا المجال قلة الموارد المالية المتاحة لدى العديد منها .

ولاريب أن هذا الارتباط التجاري للدول العربية مع الدول المتقدمة والذي لايقل عن نسبة ٦٥٪ من اجمالي التجارة الخارجية للدول العربية لعام ١٩٨٧ [4] يعكس التبعية الاقتصادية التي ساهمت القروض الخارجية في تعميقها وتكريسها .

---

(١) جامعة الدول العربية ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ١٩٨٧، ص ٥٣ .

(٢) د رمزي زكي ، حوار حول الديون والاستقلال مع دراسة عن الوضع الراهن لمديونية مصر ، مكتبة مدبولي ، ط ١، ١٩٨٦، ص ٣١-٣٢ .

(٣) جون هدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمة د. طه عبدالله منصور ، د. محمد عبد الصبور، دار المريخ الرياض ، ١٤٠٧ / ١٩٨٧ ، ص٦٩٢ .

(٤) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٩ ، ص٣٩٠ .

ومما تجدر الاشارة إليه أن هذا الارتباط التجاري مع الدول المتقدمة الدائنة كان على حساب تنمية العلاقات التجارية العربية البينية ، حيث إن ذلك الارتباط ساهم في زيادة تكامل الاقتصاد العربي - وهو تكامل مشوه - مع اقتصاديات الدول المتقدمة حتى شكل عقبة رئيسية أمام نمو التبادل التجاري العربي - العربي . ويقف حجر عثرة وكعائق هام أمام التكامل الاقتصادي العربي [1]. اضافة إلى ذلك فإن هذا الارتباط ساهم في تجميد الهياكل الانتاجية للدول النامية بشكل عام وإبقائها على حالها غير قادرة (عاجزة) عن تنويع اقتصاداتها التي تميزت باقتصاديات الغلة الواحدة. وفي نقل الازمات الاقتصادية التي التي تصيب اقتصاديات الدول المتقدمة - إلى أسواق الدول النامية [2].

---

(١) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة الخارجية في الوطن العربي ، ١٩٨٢ ، ص٢٣ .

- د. فؤاد مرسي ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية وبخاصة دول السوق العربية المشتركة ، مجلس الوحدة الاقتصادية ، عمان ، ١٩٨٢، ص٧٤ .

(٢) د. خلاف عبد الجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو ، دار الفكر العربي القاهرة ، ص١٠٦، ١٠٧، ١٠٨ .

الفرع الثاني

الآثار غير الاقتصادية للديون الخارجية

أولاً - الآثار السياسية :

على الرغم من الآثار الاقتصادية السلبية التي أفرزتها الديون الخارجية إلا أن خطورة المديونية وتفاقم أعبائها لم تقتصر على ذلك فحسب بل لها آثار سياسية ممثلة في الخضوع لتوجيهات المنظمات الدولية وفقدان حرية القرار السياسي والاقتصادي[1]. الأمر الذي يقلص من مساحة الاستقلال السياسي والاقتصادي للدولة المدينة ويحد من امكانية تغيير سياستها للحد من التبعية الاقتصادية التي مازالت الدول النامية تسير في طريقها وبشكل زاد من أحكامها بآليات السوق الرأسمالية العالمية .

ولاريب أن التطور الذي بلغته حجم الديون الخارجية للدول المدينة والتكلفة الباهضة لذلك سواء من حيث سعر الفائدة أو فترةالسماح ومدة القروض والازمات الاقتصادية التي صاحبت التطور والمأزق الذي وجدت الدول المدينة نفسها فيه والمتمثل في عدم قدرتها على سداد أعباء الديون وثمن المستوردات في آن واحد أتاح الفرصة للدول الدائنة والمنظمات المالية الدولية في التدخل في الشئون الاقتصادية للدول المدينة وفرض عليها الشروط التي تراها مناسبة لاسترجاع تلك القروض .

---

(١) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٩ .

ويبدو ذلك التدخل واضحاً للعيان إذا ما أمعنا النظر في تلك الشروط التي يفرضها صندوق النقد الدولي [1] كشرط مسبق لاعادة جدولة الديون كتخفيض قيمة العملة المحلية وازالة القيود على الاستيراد وإلغا الدعم الحكومي عن السلع الاساسية ذات الاهمية لمحدودي الدخل وتخفيض الانفاق بشقيه الجاري والاستثماري وتشجيع الاستثمارات الاجنبية .

ولاريب أن تلك السياسات النقدية والمالية التي يتبناها الصندوق كأحد الشروط اللازمة لجدولة الديون والحصول على المزيد من القروض الخارجية لبرهان على التدخل في الشئون الداخلية للدولة المدينة ، ويتعارض مع مبدأ السيادة الوطنية مما يجعل الدولة تحجم عن نشر خطاب النوايا الموقع مع الصندوق في حالة أذعانها لشروطه تحسباً لما يسببه ذلك من حرج سياسي .

إذ أن الاذعان لتلك الشروط تقتضي التنازل عن جزء كبير من سياسات الاستقلال السياسي والاقتصادي والتخلي عن أهدافها الاقتصادية والاجتماعية الطموحة .

ومن الواضح أن تقديم تلك التنازلات ما هو في واقع الأمر إلا الثمن السياسي والاقتصادي الذي حان دفعه كمكافأة للجهات الدائنة على ما بذلته من جهود في تعميق فجوة التخلف والتبعية في اقتصاديات الدول النامية المدينة . وذلك تحت مظلة ما يسمى بمعونات التنمية أو التمويل

---

(١) انظر مبحث الديون الخارجية في الفصل الأول .

الاجنبي المزعوم دورها بدعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، في حين أنها في الواقع لاتهدف إلى ذلك بقدر ما تهدف إلى تحقيق مكاسب سياسية واستراتيجية وغيرها [1].

قد يصعب الحصول عليها في حالة غياب تلك المعونات أو تلك القروض المتفاقمة التي مهدت لهم تسلم مقاليد الأمور الاقتصادية في الدولة المدينة بشكل لم يجعل لمتخذي القرار الاقتصادي في الدولة المدينة سلطة تذكر في الكثير من ادارة شئونها الاقتصادية كسياسة التجارة الخارجية استيراداً وتصديراً وسعر الصرف أو سياسات الاستثمار والانتاج أو سياسات الاسعار والأجور والدعم .... إلخ .

ولاريب أن هيمنة الصندوق وشروطه التعسفية والمجحفة وماتردد أخيراً من محاولة الصندوق وضع عوائد الصادرات النفطية وايرادات قناة السويس تحت اشرافه لضمان وفاء الديون الخارجية لمصر [2] يعيد إلى الذاكرة حقبة سوداء - مرت على بعض الدول العربية المدينة بعد أن غرقت في ديونها آنذاك - ابتدأت بانشاء ما يسمى بمجلس أو صندوق ادارة الدين كما في مصر عام ١٨٨٠ وتونس ١٨٦٩ تديره السلطات الاجنبية وانتهت باحتلالهما من قبل الدول الاجنبية وهكذا يتضح أن الاستدانة الخارجية مهدت إلى الاستعمار المباشر في مصر وتونس [3].

---

(١) د. ابراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية مع دراسة تطبيقية خاصة بجمهورية مصر العربية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٥ ، ص٤٠٩ .

(٢) د. رمزي زكي ، المرجع السابق ، ص٢٥٨ .

(٣) د. جورج قرم ، التبعية الاقتصادية - مأزق الاستدانة في العالم الثالث في المنظار التاريخي ، دار الطليعة بيروت، ط٢ ، ١٩٨٢ ، ص٤٦ ، ٤٨ ، ٥٦ ، ٥٧ .

يضاف إلى ذلك فإن الآثار السلبية للديون الخارجية لم تقف عند ذلك فحسب بل ازداد خطرها حدة على الدولة المدينة وذلك حينما ابتكرت الجهات الدائنة أسلوباً جديداً وصف بأنه أخطر مراحل المديونية الخارجية وهو بيع مشروعات القطاع العام في الدولة المدينة لتسديد الديون أو ما يسمى بمبادلة الدين بأسهم أو برسملة الديون [1] وذلك يتحقق من خلال مقايضة أو استبدال الدين الخارجي للجهات الدائنة ببعض القطاعات الانتاجية في الدولة المدينة وهذا ما وصفه أحد الكتاب بالارهاب المالي الدولي المتمثل بالاحتلال الاجنبي للأصول الانتاجية التي بنتها الدول المدينة بجهودها الانمائية المتواضعة عبر عدة عقود [2].

ومما يجدر ذكره أن هذا الأسلوب يلقى رواجاً وقبولاً من الجهات الدائنة وعلى رأسها الولايات المتحدة التي وافق بنك الاحتياطي الفيدرالي فيها على السماح للبنوك التجارية بتملك أسهم في رأس مال الشركات الانتاجية في الدول المدينة بنسبة تصل إلى ٣٠٪ من ديونها المستحقة على هذه الدول في حين كانت هذه النسبة المسموح بها لاتتجاوز ٢٠٪ قبل اغسطس ١٩٨٧[3] ومن الملاحظ أن هذه التجربة الجديدة طبقت في بعض الدول المدينة لها كالمكسيك والبرازيل وشيلي والارجنتين وتركيا

---

(١) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مرجع سابق ، ص٢٥٣ .

- عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصاد الدولي ، العربي للنشر والتوزيع ، مصر ، ص١٦٥ ، ١٦٦ .

(٢) د. رمزي زكي ، المرجع سابق ، ٢٥٣ .

(٣) د. عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصاد الدولي ، مرجع سابق ، ص١٦٥ .

والفلبين وغيرها [1] وبدأت بوادره تظهر في بعض الدول العربية المدينة من خلال تهيئة المناخ لتنفيذه كما قام أحد رجالات مصر بنشره في احدى الصحف المصرية اقتراحاً بإنشاء شركة دولية لشراء قناة السويس وذلك من خلال طرح أسهم للبيع بقيمة ١٠٠ مليار دولار يمتلك الأجانب ٤٩٪ من رأس مالها وحصيلة الأسهم الباقية تستخدم في سداد الديون الخارجية لمصر [2].

ورغم أن تلك الاستثمارات الأجنبية تؤدي في الأجل القصير إلى التخفيف من حجم الدين الخارجي من خلال استبدال خدمتها المتمثلة في الفوائد والأقساط بأصول انتاجية في الدولة المدينة إلا أن تلك الاستثمارات لها عبء في الأجل الطويل يفوق عبء الديون وذلك من خلال تحويل الارباح والفوائد والدخل الذي يجنيه المستثمر الاجنبي مما يزيد من عجز ميزان المدفوعات ناهيك من أن عبء تلك الاستثمارات سيستمر إلى الابد طالما بقيت ملكيتها للأجانب .[3]

---

(١) د. عادل المهدي ، قضايا معاهرة في الاقتصاد الدولي ، المصدر السابق ، ص١٦٦ .

- د. رمزي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، ص٢٥٧ .

(٢) د. رمزي زكي ، محنة الديون وسياسات التحرير في دول العالم الثالث ، دار العالم الثالث ، القاهرة ، ط١ ١٩٩٠ ، ص٣٠١ .

(٣) المرجع نفسه ، ص٢٩٦ ، ٢٩٧ .

- د. محمد حمد علي سويلم ، دور المصارف والمؤسسات المالية التقليدية والمصارف الاسلامية في مواجهة عبء المديونية القومية ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، بكلية التجارة جامعة عين شمس ، العدد الثاني ، ١٩٨٦ ، ص١٧٥ .

وفضلاً عن ذلك فغالباً ما تتم عملية استبدال الدين بأسهم إلا إذا رضخ البلد المدين لشروط المستثمر الاجنبي خاصة فيما يتعلق باعطائه الحرية في تحديد الأسعار والأجور وحمايته من تقلبات سعر الصرف واعطائه بعض المزايا كالطاقة الرخيصة أو الاعفاء الضريبي ...إلخ وهذا ما يتعارض مع السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة المدينة . ولاريب أن هذا في مصلحة الدائنين إذ أن هذا الأسلوب يتيح للمستثمر الاجنبي امتلاك أصول انتاجية هامة في الدول المدينة مقابل ديونه المشكوك في تحصيلها بل اننا قد لانتجاوز الحقيقة إذا قلنا أن أسلوب مبادلة الدين بحقوق ملكية في الدول المدينة يتيح الفرصة للجهات الدائنة والاستثمارات الاجنبية للعودة والسيطرة على الثروات والقطاعات الانتاجية الاساسية في الدول المدينة بعد أن كانوا فقدوها بعد استقلال الدول النامية [1] وهذا هو الخطر بحد ذاته ولايخفى الدور الخبيث الذي قامت به الاستثمارات الاجنبية في تعميق التبعية والتخلف ونهب موارد تلك الدول وتشويه هيكلها الانتاجي . الوضع الذي يثير الكثير من الشكوك والمخاوف نحو الاستثمارات الاجنبية المعاصرة التي وصفها بعض الكتاب المعاصرين بالاستعمار الجديد [2].

---

(١) د. رمزي زكي ، محنة الديون ، مرجع سابق ، ص٢٩٤ .

- د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مرجع سابق ، ص٢٥٣ .

(٢) د. عبد الحميد الغزالي ، الانسان أساس المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية ، ادارة البحوث ، المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، ١٤٠٨ هـ ، ص٢٨ .

ثانياً - الآثار الاجتماعية :

بالاضافة إلى الآثار الاقتصادية السلبية التي أفرزتها الاستدانة الخارجية للدول العربية المدينة فإن لها أثاراً اجتماعية تولدت حينما بدأت تلك الدول تنتهج سياسات التقشف والانكماش التي يفرضها صندوق النقد الدولي على الدول المدينة وفي مقدمتها سياسة تخفيض العملة المحلية - كما أشرنا إلى ذلك من قبل - والتي أدت إلى ارتفاع الاسعار وتعرض الاقتصاد القومي في كل قطاعاته إلى موجة من الضغوط التضخمية [1] . يصبح المستفيد منها كبار الملاك في هذه القطاعات حيث ترتفع قيم أصولهم ومنتجاتهم في حين يلحق أشد الضرر أصحاب الدخول المحدودة والثابتة الذين لايقدرون على تحسين معدلات دخولهم بما يتناسب وارتفاع الاسعار الوضع الذي يجعل اعادة توزيع الدخل - الذي أخذت تغذي حدة التفاوت فيه سياسة التخفيض هذه - في غير صالح السواد الأعظم من سكان الدولة المدينة [2].

وإذا ما أخذنا السودان كدولة عربية مدينة كمثال على ذلك باعتبار أنها وقعت تحت هيمنة صندوق النقد الدولي خلال الفترة ١٩٧٨ - ١٩٨٥ نجد أن سياسة تخفيض عملتها المحلية - وذلك كجزء من سياسات الانتعاش التي كان يفرضها عليها الصندوق - مقابل الدولار خلال الفترة ١٩٧٨ -١٩٨٥ تحت وهم تصحيح الاختلال في ميزان المدفوعات نجم عنها موجة المضاربة كنشاط اقتصادي والتي أدت بدورها إلى تفاقم حالة سوء

---

(١) د. مصطفى كامل السيد ، المديونية والنظم السياسية في العالم الثالث - المديونية على الصعيد الدولي ، مجلة السياسة الدولية ، عدد ٨٦ ، اكتوبر ١٩٨٦ ، ص١١٤ .

(٢) د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار ، مرجع سابق ، ص٢٠٠ .

توزيع الدخل القومي وسوء تخصيص الموارد الانتاجية [1] إذ أنه حينما بدأت التوقعات حول التخفيضات في سعر الجنيه السوداني عامي ١٩٨١ و١٩٨٢ مقابل الدولار الأمريكي احتفظ المصدرون وعدد كبير من التجار بسلعهم للحصول على الغنائم المادية بالعملة المحلية واتجهوا نحو بناء المخزون للحفاظ على سلعهم الوضع الذي تسبب في تحويل دخل المستهلكين إلى التجار وتطلب أنشطة تمويلية لبناء تلك المخزونات كان بالامكان توجيهها نحو المجالات الأكثر انتاجية [2].

ولاريب أن هذا التخفيض في سعر العملة يلقى بعبئه على تلك الفئات المحدودة ويتعارض مع ما تعلن عنه خطط تلك الدول من رفع مستوى معيشة الفئات الفقيرة ومحدودي الدخل الأمر الذي يجعل ذلك الهدف صعب المنال بل قد يتحول إلى مجرد أوهام بسبب سياسات التقشف التي يفرضها الصندوق التي قد تعرض الدولة للكثيرة من الاضطرابات كما حدث في مصر عام ١٩٧٧ وتونس ١٩٧٨ والمغرب ١٩٨١ والسودان عام ١٩٨٥، وذلك احتجاجاً على تطبيق تلك السياسات وما آلت إليه من ارتفاع تكاليف المعيشة وارهاق كاهل الطبقات الفقيرة [3] وهذا

---

(١) د. علي عبد القادر علي ، من التبعية إلى التبعية صندوق النقد الدولي والاقتصاد السوداني ، المسقبل العربي ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٩٠ ، ص٩٠، ٩٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص٩٢ .

(٣) د. مصطفى كامل السيد ، المديونية والنظم السياسية في العالم الثالث ، مرجع سابق ، ص١١٥ .

- د. منير حمارنه ، أثر المديونية الخارجية على التنمية في البلاد العربية ، بحث مقدم الى ندوة المديونية الخارجية للدول العربية المعقودة في عمان ١٩٨٦ ، الناشر منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٨٧ ، ص٢١٦ .

أبرز دليل على عدم ملائمة شروط صندوق النقد الدولي لأوضاع الدول النامية المدينة وعدم مراعاتها لمصالح شعوبها ، وهذا ما عبرت عنه أيضاً اللجنة الاقتصادية لأفريقيا حينما انتقدت واتهمت «برامج التصحيح الهيكلي بأنها تمزق نسيج المجتمع الافريقي بمالها من تأثير كبير على الفئات الضعيفة والنساء والمسنين»[1] واستشهدت اللجنة المذكورة أعلاه على الآثار الاجتماعية لسياسات الصندوق من خلال زيادة البطالة في صفوف العاملين وتدهور مستوى الخدمات الاجتماعية وانخفاض مستويات التعليم والتدريب وزيادة مستويات الفقر والتخلف وزيادة مشكلات سوء التغذية .[2]

---

(١) معهد موارد العالم ، تقرير موارد العالم ٩٢ – ١٩٩٣ . أعده المعهد بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ص٤١ .

(٢) المرجع السابق ، ص٤١ .

المطلب الثاني

آثار التبعية المالية في دول الفائض الرأسمالي

مقدمة :

اتضح مما سبق أن نسبة كبيرة من الفوائض المالية العربية تم استثمارها في اقتصاديات الدول المتقدمة ، وفي هذا المطلب نسلط الضوء على المخاطر (الآثار) الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تتعرض لها هذه الفوائض والاستثمارات في الدول المتقدمة والتي يمكن تحديدها على الأقل في ثلاثة مخاطر رئيسية نشير إليها في الفروع التالية :

الفرع الأول : مخاطر التضخم .
الفرع الثاني : مخاطر تقلبات أسعار الصرف .
الفرع الثالث : مخاطر التجميد والمصادرة .

الفرع الأول

مخاطر التضخم العالمي

من المتفق عليه أن ظاهرة التضخم العالمي تعتبر من المخاطر الاقتصادية التي تتعرض لها الاستثمارات المالية العربية في الخارج وتشير الدراسات [1] إلى أن هذه الظاهرة – وأعني بها ظاهرة التضخم اجتاحت اقتصاديات الدول المتقدمة منذ بداية السبعينات . والتضخم يقصد به ارتفاعاً عاماً في مستوى أسعار السلع والخدمات وما يعنيه ذلك من انخفاض في القوة الشرائية للاستثمارات والأرصدة العربية في حالة تبادلها مع السلع والخدمات [2] .

وتشير التقديرات [*] بأن الخسائر الناجمة عن التضخم النقدي التي لحقت بالاستثمارات المالية السائلة لدول الأوبك تقدر بنحو ٤٧ بليون دولار خلال الفترة ١٩٧٤ – ١٩٧٨ ، إذ أنه بعد أن كانت القيمة الأسمية لهذه الاستثمارات تقدر بنحو ٧٨ بليون دولار في عام ١٩٧٤ إلا أن قيمتها الحقيقية هبطت في نهاية عام ١٩٧٨ إلى حوالي ٣١ بليون دولار [3] وهو

(١) حسن النجفي ، النظام النقدي الدولي وأزمة الدول النامية ، بيت الموصل ، بغداد ، ١٩٨٨ ، ص٢١٤ .

(٢) علي عبد محمد سعيد الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠ ، ص٥٤ .

– جامعة الدول العربية ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، استخدامات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبعينات ، ١٩٧٧ ، ص٥٨.

(*) لم يتمكن الباحث من الحصول على بيانات حديثة نظراً لشحتها .

(٣) حسن النجفي ، النظام النقدي الدولي وأزمة الدول النامية ، مرجع سابق ، ص٢١٤ .

ما يمثل نسبة انخفاض تقدر بنحو ٦١٪ فقدتها تلك الاستثمارات من قيمتها خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٧٨ .

ووفقاً لما أشار إليه التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٠ فقد تكبدت الدول العربية المصدرة للنفط من جراء التضخم العالمي خسائر فادحة في عوائدها النفطية إذ أنه حينما بلغ المجموع الكلي الأسمي للايرادات النفطية ٣٥ر٧ بليون دينار عربي حسابي في عام ١٩٧٩ إلا أن قيمتها الحقيقية إذا ما أخذنا في الاعتبار ارتفاع الرقم القياسي لاسعار واردات دول الأوبك لاتتجاوز ١٣ر٩ بليون دينار عربي حسابي قياساً بعام ١٩٧٠ أي أن الايرادات النفطية فقدت (خسرت) نحو ٦١٪ من قوتها الشرائية قياساً بعام ١٩٧٠ .

وهي الخسارة المتمثلة في الفرق بين الايرادات الأسمية والايرادات الحقيقية والبالغة نحو ٢١ر٨ بليون دينار عربي حسابي . كما يوضح ذلك الجدول رقم (٢٥) . وبالتالي فإن مثل هذه الخسارة تدل على أن القيمة الأسمية للإيرادات (العوائد) النفطية والتي يمكن استبدالها بسلع وخدمات هي في تأكل وفي تناقص مستمر نتيجة التضخم في اقتصاديات الدول المتقدمة نظراً لأن قيمة تلك العوائد كما هو معلوم تتناسب عكسياً مع ارتفاع أسعار السلع والخدمات المستوردة .

جدول رقم (٢٥)
أثر التضخم على الايرادات
النفطية للدول العربية المصدرة للنفط
(القيمة الأسمية والحقيقية للعائدات النفطية العربية)

(مليون دولار)

السنة	الايرادات النفطية الأسمية	الرقم القياسي لأسعار واردات دول الأوبك	الايرادات النفطية الحقيقية	الفرق بين الايرادات الاسمية والحقيقية
(سنةأساسي)				
١٩٧٠	٣ر٠٩٩ر٤	١٠٠	٣ر٠٩٩ر٤	صفر
١٩٧٣	٥ر٧٤٠ر٤٧	١٢٧ر٣	٤ر٥٠٩ر٤	١ر٢٣١ر٠٧
١٩٧٤	١٨ر٨٢٢ر٣	١٥١ر٥	١٢ر٤٢٣ر٩	٦ر٣٩٨ر٤
١٩٧٧	٢٤ر٢٦٨ر١	١٨٧ر٩	١٢ر٩١٥ر٤	١١ر٣٥٢ر٧
١٩٧٨	٢٢ر٦٢٨ر٣	٢١٨ر٢	١٠ر٣٧٠ر٤	١٢ر٢٥٧ر٩
١٩٧٩	٣٥ر٧٤٤ر١	٢٥٦ر	١٣ر٨٩٢ر٠	٢١ر٨٥٢ر١

$$\text{الايرادات الحقيقية} = \frac{\text{الايرادات الأسمية}}{\text{الرقم القياسي لأسعار الواردات}}$$

المصدر : جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٠ ، ص١١٠ .

كما أنه من المفيد في هذا الصدد أن نشير إلى أنه في ظل معدلات التضخم المرتفعة في الدول المتقدمة وتدهور قيمة الدولار تجاه العملات الرئيسية الأخرى قد ضعفت القيمة الحقيقية لبرميل النفط العربي على الرغم من ارتفاع أسعاره الأسمية كما يوضح ذلك الجدول رقم (٢٦).

جدول رقم (٢٦)
الأسعار الأسمية لبرميل
النفط العربي الخفيف محسومة بمعدلات
التضخم وتغير سعر الدولار تجاه العملات الرئيسية
(الوحدة : دولار / برميل)

	١٩٧٤	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣
السعر الأسمي	٩ر٥٦	١٢ر٧٠	١٧ر٨٤	٢٨ر٦٧	٣٢ر٥٠	٣٤ر٠٠	٣٠ر٠٣
السعر الحقيقي							
الولايات المتحدة	٩ر٥٦	٩ر٥٦	١٢ر١٠	١٧ر١٤	١٧ر٦٠	١٧ر٣٥	١٤ر٧٦
اليابان	٩ر٥٦	٦ر٦٦	٩ر٤٢	١٤ر٥٢	١٥ر٢٧	١٧ر٥	١٤ر٥
ألمانيا الغربية	٩ر٥٦	٨ر٣٥	١٠ر٢٧	١٥ر٥٤	٢٠ر٦٧	٢٢ر٠٧	١٩ر٧٩
فرنسا	٩ر٥٦	٨ر٠٠	٩ر٦٠	١٣ر٤٢	١٧ر٢١	١٩ر٤٩	١٧ر٦٨
المملكة المتحدة	٩ر٥٦	٨ر٤٦	٩ر٤٧	١١ر٨٠	١٣ر٨٢	١٥ر٢٥	١٤ر٧٢
ايطاليا	٩ر٥٦	٩ر١٦	١١ر٠٠	١٤ر٩٦	١٨ر٨٧	٢٠ر١٣	١٧ر٢٧

المصدر : منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، الكويت ، تقرير الأمين العام السنوي العاشر ، ١٩٨٣ ، ص٨٥ .

ومما تجدر الاشارة إليه أن الدولار الأمريكي (*) هو العملة التي تقوم بموجبها أسعار برميل النفط العربي تجاه العملات الرئيسية الأخرى وبالتالي فإن أي ارتفاع أو انخفاض في قيمة الدولار تجاه العملات الرئيسية الآخرى قد يؤثر سلباً أو ايجاباً على سعر برميل النفط بالنسبة للدول التي تستخدم هذه العملات وعلى القوة الشرائية لبرميل

(*) سيأتي بيان مخاطر تقلبات سعر الصرف .

النفط العربي من جهة أخرى[1].

وبالقاء نظرة على أرقام الجدول رقم (٢٦) يتضح أن ثمة فارقاً كبيراً بين القيمة الأسمية لبرميل النفط العربي وقيمته الحقيقية إذ أنه بينما بلغ السعر الأسمي لبرميل النفط ٣٠ دولار في عام ١٩٨٣ إلا أن سعره الحقيقي لم يتجاوز ١٩٫٨ دولاراً بعد حسم معدلات التضخم وتغير قيمة الدولار تجاه العملات الرئيسية الأخرى . كما يتضح ذلك من الجدول أعلاه وعلى سبيل المثال في اليابان بلغ السعر الحقيقي لبرميل النفط ١٤٫٣ دولاراً عام ١٩٨٣ وذلك بالطبع بعد حسم معدل التضخم وحسم تغير قيمة الدولار تجاه الين الياباني ، وهذا ما يعني أن برميل النفط العربي فقد من قوته الشرائية ٥١٪ قياساً بعام ١٩٧٤ وهي ما يعادل بالرقم المطلق نحو ١٥ دولاراً . ولاريب أن هذا المبلغ الذي يمثل خسارة الدول العربية النفطية يمثل تماماً المكسب الحقيقي لليابان .

ولو أخذنا أيضاً كمثال آخر سعر برميل النفط الحقيقي في المملكة المتحدة لتبين لنا من الجدول أنه لم يتجاوز ١٤٫٧ دولار في عام ١٩٨٣ - وذلك بعد حسم معدلات التضخم وحسم تغير قيمة الدولار تجاه الجنيه الاسترليني - رغم أن سعره الأسمي هو ٣٠ دولار . وهكذا ينطبق نفس الشيء على الدول المذكورة في الجدول كالولايات المتحدة وفرنسا وايطاليا. بل إن التقارير تشير إلى أن السعر الحقيقي لبرميل النفط في عام ١٩٨٩ مازال يساوي ٦٠٪ من قيمته في وسط السبعينات و٤٠٪ من قيمته في أوائل الثمانينات[2] .

---

(١) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، تقرير الأمين العام السنوي العاشر ، ١٤٠٣ / ١٩٨٣ ، ص٨١، ٨٤ .

(٢) منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، تقرير الأمين العام السنوي السادس عشر ١٤٠٩ / ١٤١٠هـ ، ص٢٥.

ولاريب أن هذا يدل على أن القوة الشرائية لبرميل النفط قد تآكلت قياساً إلى القوة الشرائية لسنة ١٩٧٤ كأساس وذلك نتيجة التضخم في اقتصاديات الدول المتقدمة وتذبذب أسعار الدولار تجاه العملات الرئيسية الأخرى وذلك مما يؤدي بالتالي إلى تناقص الايرادات النفطية .

وقد يرد بأن الخسائر التي لحقت بالموارد المالية العربية نتيجة التضخم العالمي قد عوضتها أسعار الفائدة التي ارتفعت بدورها في السبعينات إلا أن دروس التاريخ تؤكد على أن أسعار الفائدة عجزت عن تغطية المعدلات التضخمية [١]، كما أن هذا الرد في حد ذاته يعتبر غير مقبول من الناحية الاقتصادية إذ من المعروف أن سعر الفائدة يمنح مقابل التخلي عن التصرف في النقود وليس مقابل التعويض عن الخسائر المؤكدة في القوة الشرائية لهذه الأرصدة نتيجة التضخم العالمي [٢] الذي يرجع سببه الرئيسي إلى عوامل هيكلية في اقتصاديات الدول المتقدمة في حين أن الدول النامية هي أول من قاسى من ويلات هذا التضخم دون أن تكون مسئولة عن نشأته ولاعن تفاقمه وظلت ولازالت تدفع أمام كل موجه من موجات التضخم في الدول المتقدمة أسعاراً أعلى مقابل السلع والخدمات المستوردة [٣] .

---

(١) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، نحو عمل اقتصادي عربي مشترك ، ٢٠١ .

(٢) حسن النجفي ، النظام النقدي الدولي وأزمة الدول النامية ، مرجع سابق ، ص٢١٥ .

(٣) د. فؤاد مرسي ، الرأسمالية تجدد نفسها ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ ، ص٢١٧ ، ٢٢٥ .

الفرع الثاني

مخاطر تقلبات أسعر الصرف

يقصد بتقلبات أسعار الصرف تلك التغيرات التي تطرأ على أسعار تعادل العملات تجاه بعضها البعض[1]، حيث إنه من المعلوم أن سعر الصرف هو عبارة عن نسبة مبادلة عملة بعملة أخرى . فلو افترضنا - على سبيل المثال أن سعر الدولار الأمريكي والجنيه الاسترالي هو ١ دولار = ٣ جنيه ، فإن معنى هذا ، أن هذا الدولار يتبادل في السوق بما يساوي ٣ جنيه، واذا ما تغير سعر الصرف بحيث أصبح ١ دولار = ٤ جنيه فإن معنى هذا ارتفاع سعر الدولار مقوماً بالجنيه أو يعني هذا بعبارة أخرى انخفاض سعر الجنيه مقوماً بالدولار ويترتب على مثل هذا الانخفاض في مثالنا هذا خسارة للجهة التي تمتلك جنيهات استرلينية وتريد مبادلتها بالدولارات أو شراء سلع وخدمات تدفع قيمتها بالدولارات ، وعلى العكس من ذلك اذا ما تغير سعر الصرف بحيث أصبح ١ دولار = ٢ جنيه فان معنى هذا انخفاض سعر الدولار مقوماً بالجنيه وفي هذه الحالة فان ذلك يعني خسارة الجهة التي تمتلك دولارات وتريد تحويلها الى جنيهات أو شراء سلع وخدمات تدفع قيمتها بالجنيهات . ومما تجدر الاشارة اليه أن عملية تغيير سعر العملة تعتبر احدى أدوات السياسة النقدية التي تلجأ اليها الدول لتصحيح عجوزات موازين مدفوعاتها ، اذ أن تلك الدولة حينما تلجأ الى سياسة تخفيض عملتها فانها تهدف منوراء ذلك الى جعل سلعها التصديرية مقومة بعملتها المحلية - رخيصة بالنسبة للعملات الاجنبية الأخرى وذلك مما يولد طلباً على هذه السلع في الخارج نظراً

(١) أحمد محيي الدين ، عمل شركات الاستثمار الاسلامية في السوق العالمية، الدار السعودية للنشر ، جدة ، ط١ ، ١٤٠٧هـ ، ص٣٦٧ .

لانخفاض أسعارها وذلك مما يصحح العجز بميزانها التجاري، ومن ثم ميزان مدفوعاتها[1] في حين أن الآثار المترتبة على تلك السياسة – سياسة خفض العملة – على المودعين والمستثمرين الاجانب تؤدي إلى تناقص قيمة أموالهم المودعة بالعملة المخفض سعرها تجاه العملات الأخرى التي بقيت أسعارها ثابتة أو ارتفعت تجاه العملة التي خفض سعرها [2].

وإذا ما علمنا أن الدول العربية تحتفظ باحتياطياتها وودائعها واستثمارات بعملات أجنبية فإن هذا يعني أن الموارد العربية باتت تحت رحمة الدول الاجنبية تتحكم فيها وفق مصالحها لامصالح أصحاب هذه الموارد[3] فمتى ما رغبت هذه الدول الأجنبية أن تؤثر على قيمة الأرصدة العربية فما عليها إلا أن تلجأ إلى تخفيض قيمة عملتها بنسبة بسيطة الأمر الذي ينعكس سلباً على قيمة هذه الأرصدة .

ووفقاً لما أشارت إليه بعض التقديرات فقد تعرضت الموارد العربية إلى خسائر كبيرة تقدر بعشرات الملايين من الدولارات . في حين قدرت الخسارة على وجه التحديد التي تعرض لها البنك المركزي الكويتي في الفترة ١٩٧١ – ١٩٧٣ نحو ٧٩٫٦ مليون دينار كويتي وهو ما يعادل آنذاك ٢٣١٫٩ مليون دولار من جراء تغيير أسعار صرف العملات الأجنبية[4] .

---

(١) علي الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي، مرجع سابق ، ص ٦٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص٦٠ .

(٣) د. عدنان التركماني ، السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ ، ص١١٩ .

(٤) حسن النجفي ، النظام النقدي الدولي ، مرجع سابق ، ص٢١٢ .

– علي عبد سعيد الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٦٤ .

وإذا ما تتبعنا مراحل تطور وانخفاض قيمة الدولار الذي يعتبر العملة الرئيسية في احتياطيات واستثمارات الدول العربية النفطية لاتضح لنا أن قيمة الدولار شهدت تدهوراً وانخفاضاً تجاه العملات الرئيسية الأخرى منذ مطلع عقد السبعينات إذ أنه في سنة ١٩٧١ انخفض بنسبة ٥ر٨٪ وفي عام ١٩٧٣ خفض بنسبة ١٠٪ [١] في حين أن في منتصف الثمانينات ١٩٨٥ – ١٩٨٧ شهد انخفاضاً مريعاً يقدر بنحو ٤٠٪ [٢] ولاريب أن هذا الانخفاض يؤدي إلى تآكل وتناقص القيمة الحقيقية للأموال العربية المودعة بالدولار ، علما بأن هذه الدول العربية لاتملك مبادرة اصلاح وضع الدولار [٣].

وتشير الاحصاءات إلى أن حجم الخسائر التي تكبدتها دول الأوبك نتيجة تخفيض قيمة الدولار خلال الفترة كانون الأول ١٩٧٦ وحتى كانون الثاني ١٩٧٨ تقدر بما لايقل عن ١٥ مليار دولار [٤]. بينما تقدر بعض الدراسات أن الاستثمارات الخارجية أربع دول عربية فقدت ما بين ٤٠-٦٠٪ من قوتها الشرائية مع بداية عام ١٩٧٨ نتيجة التدهور المستمر في أسعار صرف الدولار[٥]

---

(١) المرجع السابق ، ص٦١ .

(٢) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٩ ، ص٣٣ .

(٣) أحمد محي الدين ، عمل شركات الاستثمار الاسلامية في السوق العالمية ، مرجع سابق ، ص٣٦٨ .

(٤) علي الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ٦١ .

(٥) نواف اسماعيل ، تحديد أسعار النفط العربي في السوق العالمية ، رسالة ماجستير منشورة ، دار الرشيد للنشر ، العراق ، ١٩٨١ ، ص١٧٢ .

وفي هذا الصدد يرى بعض الكتاب [1] أن الاسباب الحقيقية وراء تخفيض قيمة الدولار هي أسباب سياسية قبل أن تكون اقتصادية لأن هذا التخفيض ليس له مبرر سوى أن الدول العربية أصبحت تمتلك قدرات مالية كبيرة تستطيع من خلالها التأثير في كثير من النواحي السياسية والاقتصادية فأرادت الولايات المتحدة أن تحرم هذه الدول من قوتها المالية فلجأت إلى سلاح تخفيض قيمة الدولار وذلك مما أفقد الأرصدة العربية جزءاً من قيمتها الحقيقية في حين أن هذا التخفيض المتعمد من قبل السلطات النقدية الأمريكية في قيمة الدولار يهدف من الناحية الاقتصادية إلى تشجيع صادرات االولايات المتحدة إلى العالم الخارجي – نتيجة انخفاض أسعار منتجاتها مقومة بالدولار – والحد من مستورداتها وامتصاص الآثار الناتجة عن ارتفاع أسعار النفط وغيره من المستوردات حيث إن انخفاض سعر الدولار يجعل القيمة الحقيقية لبرميل النفط تنخفض بمقدار انخفاض عملة الدولار على الرغم من بقاء سعر النفط على حاله من الناحية الأسمية [2] وهي بهذا تكون عملت على امتصاص الآثار المترتبة على زيادة أسعار مستورداتها بما في ذلك مستوردات النفط .

كما لاتفوتنا الاشارة إلى أنه مما يزيد من مخاطر انخفاض قيمة الدولار أن لهذه الدول – وأعنى بها الدول العربية النفطية – علاقات اقتصادية مع دول أخرى تتعامل بالجنيه الاسترليني والمارك الالماني والفرنك الفرنسي والين الياباني ... إلخ وهذا مما يجعل دول الفائض العربية تتحمل خسارة عند تحويل الدولارات إلى هذه العملات [3].

---

(١) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ١٩٨٤ ، ص٦٠٦ .

- عدنان خالد التركماني ، السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام ، مرجع سابق ، ص١٢٠ .

(٢) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٦٠٧ .

(٣) علي الرواي ، الموارد المالية النفطية العربية ، مرجع سابق ، ص٦١ .

ومما يجدر التنويه به أن ألا يفهم من ذلك أن انخفاض قيمة العملات مقتصر على عملة الدولار فحسب وبالامكان تفادي مخاطره من خلال تنويع الحقيبة الاستثمارية للاستثمارات المالية العربية وتنويع العملات المقومة بها ، إذ أن كثيراً من الدول المتقدمة لجأت إلى سياسة تخفيض عملاتها الوطنية بعد تفاقم عجوزات موازين مدفوعاتها وذلك مما ألحق بالموارد العربية خسائر كبيرة ، فعلى سبيل المثال قدرت الخسائر التي لحقت بالدول العربية النفطية نحو ٥٩٠ مليون جنيه نتيجة انخفاض الجنيه الاسترليني تجاه العملات الأجنبية الأخرى [١]. وبالتالي فإنه على الرغم من بذل المحاولات في تنويع أشكال الاستثمارات المالية العربية وتنويع العملات المقومة بها فإن العائد المالي السنوي لهذه الاستثمارات لم يعد كافياً في كثير من الأحيان لحماية القيمة الحقيقية للأصول المالية الخارجية المملوكة للدول العربية من التآكل المستمر مع مرور الزمن خاصة في ظل الظروف الاقتصادية السائدة في الدول المتقدمة التي أصبح فيها الكساد التضخمي سمة مميزة بل ودائمة في اقتصادياتها [٢].

وبالتالي فإن أية محاولة من قبل الدول العربية ذات الفائض لتفادي آثار مخاطر تقلبات أسعار الصرف ومخاطر التضخم العالمي لابد وأن تكون محاولة جذرية تأخذ شكل تحويل الأصول المالية العربية القائمة حالياً إلى أصول انتاجية حقيقية لأن تلك الأصول الأخيرة هي وحدها القادرة على توليد مصدر ثابت للدخل بدلا عن الايرادات النفطية القابلة للنضوب على المدى الطويل [٣].

---

(١) المرجع السابق ، ص٦٣ .

(٢) د. محمود عبد الفضيل ، النفط والمشكلات المعاصرة للتنمية العربية ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٧٩ ، ص١١٠ .

(٣) المرجع نفسه ، ص١١١.

الفرع الثالث

مخاطر التجميد والمصادرة

اضافة إلى المخاطر الاقتصادية السالف ذكرها فإن هناك مخاطر أخرى تتمثل في التجميد والمصادرة التي قد تتعرض لها الفوائض المالية العربية الموظفة في الخارج إذا ما نشب نزاع بين الدول العربية والدول المتقدمة الموظفة فيها هذه الأموال ، أو تعارض استخدامها ومصالح هذه الدول الأخيرة ، والتاريخ مليئ بالشواهد التي أكدت وقوع تلك المخاطر لعل أهمها قضية تجميد الأرصدة الايرانية في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٧٩ التي مازالت ماثلة في الأذهان وما تعرضت له الأموال المصرية من تجميد في بريطانيا عام ١٩٥٦ بعد تأميم قناة السويس [1] والواقع المؤلم أن حجم هذا الخطر يزداد إذا ما عرفنا أنه قد يضعف أو يفسد من فاعلية أخطر سلاح تملكه الدول العربية ألا وهو سلاح النفط إذا ما أرادت هذه الدول استخدامه في معركة التحرر الاقتصادي والسياسي وفي خدمة قضاياها المصيرية لأن قضية هذه الأموال الموظفة في الخارج والأخطار المحدقة بها ستصرف نظر الدول عن استخدام هذا السلاح

(١) The Industrial Bank of Kuwait, Impepiments to Arab Investment in the united states, 1985, p. 22.

- صبري أحمد أبو زيد ، الاستخدام الأمثل لرأس المال العربي ، مطبوعات المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ١٤٠١هـ ، ص٦٩ .

- جامعة الدول العربية ، نحو عمل اقتصادي عربي مشترك ، مرجع سابق ، ص٢٣٤ .

الاستراتيجي في خدمة قضاياها القومية[1] ، إلا أننا نذكر في هذا المجال بأن الفوائض المالية العربية الخارجية ليست هي وحدها التي تشل من القوة النفطية التي تملكها الدول العربية إذ أن الانكشاف الغذائي والديون الخارجية والفجوة التقنية تشكل مجتمعة نقاط ضعف تؤثر على امكانية استخدام النفط كسلاح بيد العرب أمام التحديات الكبيرة التي تواجهها.

(١) علي الراوي ، الموارد المالية النفطية العربية ، مرجع سابق ، ص٧٣ .

خلاصة الفصل :

نخلص الى أن التبعية التجارية في الدول العربية لها تأثيراتها السلبية على اقتصاديات تلك الدول حيث جعلت شروط تبادلها التجاري تميل في غير صالحها ، وأصبحت اقتصادياتها أكثر عرضة للإصابة بالازمات الاقتصادية التي تصيب الاقتصاديات المتقدمة . كما تبرز آثار التبعية الغذائية في الاقتصاد العربي في تعثر التنمية الاقتصادية وتدهور الانتاج المحلي من الغذاء اضافة الى آثارها غير الاقتصادية كالآثار السياسية في حالة استخدام الغذاء أداة ضغط على الدول المستوردة .

كما ناقش المبحث الثالث آثار التبعية المالية وذلك في مطلبين الأول منها يتعلق بآثار التبعية المالية في دول العجز ، وقد كشف البحث عن دور خدمة الديون الخارجية في استنزاف الجزء الأكبر من حصيلة صادرات الدول العربية المدينة وفي عجز ميزان المدفوعات وضعف قدرة الاقتصاد العربي على الاستيراد وتناقص التدفق الصافي للاقتراض الخارجي بشكل أفقد القروض الخارجية أهميتها كمصدر لتمويل التنمية العربية خاصة بعد أن تحولت الى مصدر تحويل معاكس للعملات الاجنبية التي تفتقر اليها الدول العربية اضافة الى دورها في إخضاع الدول العربية المدينة لتوجهات المنظمات الاقتصادية الدولية ، فقدان حرية القرار الاقتصادي .

بينما تناول المطلب الثاني آثار التبعية المالية في دول الفائض والتي تكاد تنحصر في مخاطر التضخم ومخاطر تقلبات أسعار الصرف ومخاطر التجميد والمصادرة الأمر الذي أفقد الفوائض المالية العربية المستثمرة في الخارج جزءاً هاماً من قوتها الشرائية وجعلها عرضة لمخاطر التجميد والمصادرة وقد بدأت فعلاً الشواهد الدالة على ذلك .

الباب الثاني

علاج التبعية الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي

الباب الثاني

علاج التبعية الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي

مقدمة :

بعد أن عرضنا في الباب الأول مظاهر التبعية الإقتصادية وأسبابها وآثارها ، يتناول الباحث في هذا الباب وسائل علاج التبعية الإقتصادية في الإقتصاد الإسلامي ، سواء تلك الوسائل التي بإمكانها أن تعالج أكثر من صورة من صور التبعية ، أو تلك التي يقتصر علاجها على أحد أوجه هذه التبعية ، وقبل أن ننتقل للحديث عن وسائل العلاج هذه يكون من المفيد تخصيص فصل مستقل لبيان موقف الشريعة الاسلامية من التبعية الإقتصادية وعلى ذلك سوف تكون خطة هذا الباب على النحو التالي :

الفصل الأول : موقف الشريعة الإسلامية من التبعية الإقتصادية .
الفصل الثاني : وسائل عامة في علاج التبعية الإقتصادية .
الفصل الثالث : وسائل خاصة في علاج التبعية الإقتصادية .

الفصل الأول

موقف الشريعة الاسلامية من التبعية الإقتصادية

تعرفنا على مظاهر التبعية الاقتصادية في الدول العربية في الفصل الأول ثم أعقبنا ذلك بتحليل أسباب هذه التبعية والآثار السلبية المترتبة عليها ومن المهم قبل الحديث عن وسائل علاج التبعية الاقتصادية أن نبين موقف الشريعة الاسلامية من هذه التبعية التي تجلت أبرز صورها في التبعية التجارية والتبعية الغذائية والتبعية المالية ، كما سبق ايضاح ذلك بالتفصيل .

ولاشك أن موقف الشريعة الاسلامية الغراء من هذه التبعية واضح ، إذ أن الاسلام لايرضى لمن وجه إليهم الخطاب في قوله تعالى : «كنتم خير أمة أخرجت للناس ... » (آل عمران آية ١١٠)، أن يكونوا مستضعفين تابعين لغيرهم من الأمم غير الاسلامية حيث أن هذا لاينبغي للأمة الاسلامية التي أراد منها الاسلام أن تكون ولايتها لله ورسوله وللمؤمنين كما ورد في قوله تعالى : « إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنو الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يقول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون» المائدة آية (٥٥) ، وقوله تعالى : «يأأيها الذين آمنوا لاتتخذو اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم» المائدة آية (٥١) .

وقوله تعالى : لايتخذ المؤمنون الكافرين أولياء دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم ثقاة ويحذركم الله نفسه» (آل عمران آية ٢٨) .

ولايعني هذا أن الاسلام يدعو مجتمعه إلى الانغلاق والتقوقع وراء سور منيع يحول دون التعامل الاقتصادي الخارجي ، فقد وجد العديد من صور العلاقات الاقتصادية بين المسلمين وغيرهم في العصر الاسلامي الأول سيتضح ذلك من ثنايا هذا البحث .

ونظراً لتعدد صور ومظاهر التبعية الاقتصادية وتنوع الرؤية الاسلامية تجاه كل منها كان لزاماً علينا أن نقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث وذلك على النحو التالي :

المبحث الأول : موقف الشريعة الاسلامية من التبادل التجاري مع الدول الأجنبية .

المبحث الثاني : موقف الشريعة الاسلامية من الاقتراض من الدول الاجنبية .

المبحث الثالث : موقف الشريعة الاسلامية من تقديم المعونات الاقتصادية للدول الاجنبية .

المبحث الرابع : موقف الشريعة الاسلامية من الودائع المصرفية والتوظيفات المالية العربية في الدول الاجنبية .

مع ملاحظة أن هذا الفصل يقدم الأسس والأصول والمبادئ التي توضح موقف الشريعة من التبعية بينما تتولى الفصول التالية في هذا الباب توضيح الأساليب والأدوات التي يمكن استخدامها في علاج هذه التبعية والتي توافق عليها الشريعة بل وتحض عليها .

المبحث الأول

موقف الشريعة الإسلامية
من التبادل التجاري مع الدول الأجنبية

لقد أباح الاسلام للفرد والمجتمع العمل بالتجارة بل ورغب فيها وجعل منها تسعة أعشار الرزق لقوله صلى الله عليه وسلم «تسعة أعشار الرزق في التجارة».

وقد امتن الله عز وجل بها على قريش فقد كانت لها رحلتان رحلة الشتاء إلى اليمن ورحلة الصيف إلى الشام وسجل القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى: «لايلاف قريش ايلافهم رحلة الشتاء والصيف فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف» سورة قريش.

ومن سماحة الاسلام ويسره أنه لم يمنع اتباعه من اقامة علاقات تجارية مع غيرهم من غير المسلمين إذا كان بينهم وبين المسلمين عهد أو آمان بل أجاز لهم ذلك سواء داخل الدولة الاسلامية نفسها أو خارجها كما دل على ذلك العديد من الأحاديث وصور التعامل التجاري التي تمت بين المسلمين وغيرهم في العصر الاسلامي الأول باعتبار أن التجارة من قبيل التعاون الانساني الذي يسهم في توفير احتياجاته إذ أنه من المتعذر على كل مجتمع توفير احتياجاته ما لم يستعن بغيره.

وفيما يلي نورد الأحاديث والآثار الدالة على جواز التعامل التجاري مع غير المسلمين المعاهدين والمسالمين:

١- روى البخاري عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم «بيعاً أم عطية» أو قال : أم هبة ؟ قال لا بيع فاشترى منه شاة .[1]

وروى البخاري أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم «اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعه»[2].

وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أمر ثمامة بتصدير القمح إلى أهل مكة وهي حرب عليه حينما منع ثمامة عنهم ذلك حتى جهدت قريش وكتبوا إلى رسول الله يسألونه بأرحامهم أن يكتب إلى ثمامة ليحمل الطعام إليهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك[3].

وهناك نصوص أخرى تدل على جواز التعامل التجاري مع غير المسلمين المعاهدين ومن ذلك ما رواه الامام أبو يوسف في كتابه الخراج أن أهل منبج - قوم من أهل الحرب - كتبوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه «دعنا تدخل أرضك تجاراً وتعشرنا فشاور عمر أصحاب رسول الله في ذلك فأشاروا عليه به»[4] . وفي ذلك دلالة على جواز التجارة مع غير المسلمين إذا قدموا بعهد وأمان .

---

(١) الامام البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق محمد علي القطب ، الجزء الثاني ، باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب ، المكتبية العصرية ، بيروت ، ١٤١١هـ/١٩٩١م ، ، ص٦٥٢ .

(٢) المرجع السابق ، باب رهن درعه ، ص٧٥٥ .

(٣) د. محمد على الحسن ، العلاقات الدولية في القرآن والسنة ، مكتبة النهضة الاسلامية ، عمان ، ١٤٠٠، ص٢٨٠ .

(٤) أبو يوسف ، الخراج ، تحقيق محمد البنا ، دار الاصلاح للنشر والتوزيع ، ص ٢٧٦ .

كما أنه من الثبات أنه كانت الثياب تجلب إلى الحجاز في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن ومصر والشام وأهلها كفار [1].

ويرى الامام أحمد بن حنبل جواز الشراء من الكفار وذلك حينما سأله المهنا بن يحي الشامي عن شهود المسلمين سوق الكفار للشراء منها فأجاب بقوله لابأس.[2] وقد أشار شيخ الاسلام ابن تيمية إلى جواز ذلك في قوله «إن الرجل لو سافر إلى دار حرب ليشترى منها جاز عندنا» واستدل بتجارة أبي بكر رضى الله عنه في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض الشام وهي دار حرب» [3]. كما أجاز ذلك الامام مالك مستدلاً بحديث عبد الرحمن بن أبي بكر السالف الذكر[4] .

ورغم أن النصوص والأحاديث السابقة تدل على جواز التبادل التجاري مع الدول غير الاسلامية .

إلا أن الشريعة الاسلامية لم تترك التبادل التجاري مع غير المسلمين هملاً بل قيدته بقيود وضوابط على الدولة الاسلامية الالتزام بها ومنها :

---

(١) ابن تيمية ، الحسبة في الاسلام ، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة ، نشر مكتبة دار الأرقم ، الكويت ، ط١، ١٤٠٣هـ ، ص٢٦ .

(٢) أحمد بن تيمية ، إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، تحقيق د. ناصر عبد الكريم العقل ، المجلد الثاني ، ط٢، ١٤١١هـ، مكتبة الرشد ، ص٥٢٠ .

(٣) المرجع نفسه ، ص٥٢٢ .

(٤) الامام مالك بن انس ، المدونة الكبرى ومعها مقدمات ابن رشد ، جـ٣ ، دار الفكر ، بيروت ، ص٣٤٧ .

١- منع تصدير الأسلحة ونحوها من أدوات الحرب والقتال للدول الاجنبية ويفهم ذلك المنع من أقوال علمائنا في هذه المسألة فقد نقل النووي « أن بيع السلاح لأهل الحرب حرام بالاجماع »[١]. وقال ابن بطال فيما حكاه عنه ابن حجر « معاملة الكفار جائزة إلا بيع ما يستعين به أهل الحرب على المسلمين »[٢].

وقال الامام مالك في مدونته « لايجوز أن يباعوا شيئاً مما يستعينون به في حروبهم من كراع أو سلاح أو حديد ولاشيئاً مما يرهبون به على المسلمين في قتالهم»[٣]. وقد أشار صاحب الهداية إلى هذا المعنى في قوله « لاينبغي أن يباع السلاح من أهل الحرب ولايجهز إليهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السلاح من أهل الحرب وحمله إليهم ولأن فيه تقويتهم على قتال المسلمين فيمنع من ذلك وكذا الكراع وكذا الحديد لأنه أصل السلاح »[٤].

وكذلك قال السرخسي « ولايمنع التجار من دخول دار الحرب بالتجارات ما خلا الكراع والسلاح فأنهم يتقوون بذلك على قتال المسلمين فيمنعون من حمله إليهم وكذلك الحديد فإنه أصل السلاح [٥] وذكر قول الله تعالى: « وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ».

---

(١) أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ، المجموع ، جـ٩، دار الفكر ، ص٣٥٤.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري ، جـ٤ ، نشر وتوزيع رئاسة ادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد بالملكة العربية السعودية ، ص ٤١٠ .

(٣) الامام مالك بن أنس الاصبحي ، المدونة الكبرى ومعها مقدمات ابن رشد ، جـ٣، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، ص٣٤٨ .

(٤) برهان الدين أبي الحسن المرغيناني، الهداية شرح بداية المبتدي، الناشر المكتبة الاسلامية استانبول، جـ٢، ص١٣٩ .

(٥) شمس الدين السرخسي ، المبسوط ج ١٠ ، ط ، دار الدعوة للنشر ، استانبول ، ص ٨٨ - ٨٩ .

٢- منع تصدير كل ما هو حرام في حق المسلمين كالخمر والخنزير الى الدول الأجنبية [(١)] ، وكل ما يعينهم على منكر لديهم مثل بيعهم العنب أو الشعير ليخذونه خمراً إذ أن ذلك لايجوز كما أشار إلى ذلك ابن تيمية في قوله «أن بيع الكفار عنباً أو عصيراً يتخذونه خمراً لايجوز وكذلك لايجوز بيعهم سلاحاً يقاتلون به مسلماً»[(٢)].

وكما قال النووي في المجموع «يكره بيع العنب ممن يعصر الخمر والتمر ممن يعمل النبيذ» [(٣)].

٣- منع استيراد وتصدير كل ما فيه ضرر على المسلمين [(٤)]. وبالنظر الى أقوال الفقهاء نجد أن هناك اتفاقاً بينهم على وجوب وضع قيود على الصادرات الى الدول الأجنبية بما يتفق ومصالح المسلمين ، اذ أن ذلك المنع ليس مقتصراً على السلاح وأدوات الحرب وإنما يشمل السلع التي يرى العام فيها تقوية لأهل الحرب على المسلمين [(٥)] ، ورغم أن الاسلام اجاز التبادل التجاري مع غير المسلمين إلا أنه لايرضى أن تكون الأمة الاسلامية التي جعلها الله خير أمة أخرجت للناس في الموقع الضعيف داخل الاقتصاد العالمي، ومن ثم تستمر تبعيتها للقوى الأجنبية . لانه من الملاحظ أن المشكلة الرئيسية التي تعاني منها الدول العربية المعاصرة كما

---

(١) د . علي محمد الصوا ، دار الإسلام ودار الحرب والعلاقة بينهما ، بحث مقدم الى المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، نشرة المجمع ضمن كتاب معاملة غير المسلمين في الاسلام ، ج ٢ ، ١٩٨٩م .

(٢) ابن تيمية ، إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، جـ٢، مرجع سابق ، ص٥٢٢ .

(٣) النووي ، المجموع ، مرجع سابق ، ص٣٥٣ .

(٤) د. عبدالله الطريقي ، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الاسلامي ، ط ١، ١٤٠٩هـ ، ص٣٢٨ .

(٥) د. علي محمد الصوا ، دار الإسلام ودار الحرب والعلاقة بينهما ، مرجع سابق ، ص ٣٨٦.

هو حال الدول النامية الأخرى في علاقاتها التجارية الخارجية هي علاقات التبادل غير المتكافئ مع الدول المتقدمة كما سبق أن أوضحنا في الباب الأول .

ولاريب أن هذا مرفوض من الوجهة الاسلامية إذ أن الشريعة الاسلامية تأمر أتباعها بالتعاون فيما بينهم في كل المجالات بما في ذلك المجال الاقتصادي فقال تعالى : «وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الأثم والعدوان» (المائدة سورة ٢).

ولاجدال أن ضعف العلاقات التجارية فيما بين الدول العربية مخالف لما أمر الله به هذه الأمة من اقامة الوحدة فيما بينهم «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا» (آل عمران آية ١٠٣) ، لاسيما الوحدة الاقتصادية بين الأمة الاسلامية التي شبهها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعي له باقي الجسد بالسهر والحمى ، ومخالف لما كانت عليه الدولة الاسلامية في عهودها الأولى إذ كانت السلع تنتقل بين اقاليمها بحرية تامة دون أن يواجهها أية عوائق تذكر [١] أو أية رسوم تفرض عليها باستثناء الزكاة فإنها تفرض [٢].

بينما نجد أن تجارة الدول العربية تعاني الكثير من العوائق التي تحول دون انسيابها بينها وتفضيلها حينئذ التعامل التجاري مع غير المسلمين لاسيما الدول المتقدمة التي تعتبر الزبون المفضل والشريك التجاري الهام للدول العربية رغم الغبن الفاحش الذي يلحق بهذه الدول الأخيرة مع تعاملها مع هذا الشريك .

---

(١) راجع الفصل الثاني من هذا الباب .

(٢) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية ، مصدر سابق ، ص٣٩٨ .

والتساؤل الذي يطرح نفسه من الوجهة الاسلامية هو : هل قوة الارتباط التجاري للمسلمين مع غير المسلمين مقابل ضعف ذلك الترابط التجاري بين المسلمين أنفسهم يتمشى مع تعاليم الشريعة الاسلامية الداعية إلى التعاون فيما بين المسلمين ؟

إننا إذا أمعنا النظر في هذا التساؤل فإنه يمكن تفسيره على أنه نوع من الموالاة للأمم الكافرة التي نهانا عنها القرآن الكريم في قوله تعالى : «لاتجد قوماً يومنون بالله واليوم الأخر يوادون من حاد الله ورسوله» (المجادلة آية ٢٢) .

وفي قوله تعالى «يا أيها الذين أمنوا لاتتخذو عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق» (الممتحنة آية١) في الوقت الذي يمكن لنا أن نقيم السوق العربية المشتركة التي يتحقق من خلالها وحدة وتكامل وتكتل المسلمين التي أمرهم الله عز وجل بها في مواضع كثيرة في كتابه الكريم فقال تعالى : «واعتصموا بالله هو مولاكم» (الحج آية ٧٨) . وقوله تعالى : «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا» (آل عمران آية ١٠٣) . وقوله تعالى : «وتعاونوا على البر والتقوى» . وبها يقل اعتماد الدول العربية الاسلامية على غيرها من الدول الأجنبية مالياً وتجارياً وغذائياً وتكنولوجياً ويقوى موقفنا التفاوضي مع دول العالم الخارجي وبما يحقق لنا علاقات متكافئة(*) ومتوازنة إلا أننا بدلاً من ذلك رضينا أن نبقى بين مفترق الطرق أمام التكتلات الاقتصادية الدولية والدول العملاقة التي مازالت تتزايد لديها

(*) ستتم مناقشة السوق العربية المشتركة ومنافعها في الفصل القادم .

النزعة الحمائية أمام صادراتنا خاصة الصناعية منها ونحن مازلنا نفتح أسواقنا وقلوبنا لهم ونحسن الظن بهم رغم تلك العراقيل والعلاقات غير المتكافئة بل والجائرة ، وصدق الحق تبارك وتعالى حيث يقول « ها أنتم أولا تحبونهم ولايحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ قل موتوا بغيضكم إن الله عليم بذات الصدور » (آل عمران آية ١١٩)

وأخيراً فإنه يجدر بنا قبل أن نختم هذا المبحث أن نشير إلى نقطة هامة تتعلق بالتبادل التجاري مع الدول غير المسلمة وهي نوعية السلع المستوردة من هذه الدول إذ أنها يغلب عليها السلع الصناعية والتقنية والسلع الغذائية . وإذا كان هناك ما يبرر استيراد السلع الصناعية والتقنية بنسبة كبيرة في ظل ظروف التخلف الاقتصادي الراهنة والتي يجب أن نجلعها مؤقتة فإن الشيء الذي لايغتفر هو اعتماد الدول العربية وبشكل كبير في غذائها على الدول المتقدمة رغم أن الدول العربية تمتلك مقومات الانتاج الغذائي الأمر الذي يكشف عن التفريط والاهمال وما كان أغنانا معشر المسلمين عن الاعتماد على غيرنا في تدبير أقواتنا لواهتدينا بتعاليم الاسلام الذي يأمرنا بعمارة الأرض والاستفادة من خيراتها بزراعتها فها هو رسول صلى الله عليه وسلم يقول « إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لاتقوم حتى يغرسها فليفعل » وقوله (ص) من احيا أرضاً مواتاً فهي له »[1] .

إلا أننا معشر المسلمين على النقيض من ذلك قد أهملنا الانتاج الزراعي ووضعنا أنفسنا رهينة لدى العالم غير الاسلامي نستورد منهم

(١) الامام البخاري ، صحيح البخاري ، باب من أحياء أرضا موات ، جـ٢، مرجع سابق ، ص٦٩٦ .

قـوتنا اليـومي ونمد أيدينا لهم اسـتـجداءاً لطلب المعـونات الغذائيـة تلك المعونات التي أصبحت كالسيف المسلط على التنمية الزراعية العربية [1] وعملت على تحويلنا إلى متسولين ننتظر ما يقدمه لنا الغرب من فتات الخبز وبقايا الموائد لاشباع البطون المسلمة الجائعة التي أصبح ملؤها أو اشباعها يمثل التحدى الأكبر الذي يواجه الدول العربية في الوقت الراهن ، وهذا ما لايرضاه ديننا الاسلامي إذ أن طلب المعونات والهبات من القوم الكافرين فيه اهانة للمسلم لانه في هذه الحالة يقف موقف السائل «والسائل بحكم حاجته يتذلل للناس ويستكين لهم» [2] الأمر الذي يحتم على الدول العربية أن تبتعد عن مثل هذا الموقف . وأن تهتم بالتنمية الزراعية التي حث عليها الاسلام لتحمي نفسها من الوقوع في مخاطر استيراد الغذاء .

---

(١) انظر الفصل الثاني من الباب الأول .

(٢) د. عبدالله الطريقي ، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٦٠ .

المبحث الثاني

موقف الشريعة الاسلامية
من الاقتراض من الدول الأجنبية

يجدر بنا قبل مناقشة موقف الشريعة الاسلامية من الاقتراض من غير المسلمين أن نشير إلى أن هذه الشريعة الغراء أجازت القرض - القرض الحسن - بل وحثت عليه فعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والأخرة ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه [1].

وقوله صلى الله عليه وسلم « مامن مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كصدقتها مرة » [2].

ومما يجدر ذكره في هذا السياق أن القرض الحسن ليس من قبيل المسألة المنهى عنها في الاسلام لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستقرض ولو كان في ذلك شيء لما استقرض عليه الصلاة والسلام [3].

---

(١) الإمام زكي الدين عبد العظيم المنذري ، الترغيب والترهيب، الجزء الأول ، كتاب المعلم، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٣٨٨ ، ص ٩٢ .

(٢) أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، سنن أبن ماجه ، ج ٢ ، كتاب الصدقات، باب القرض ، حديث رقم ٢٤٣٠ ، دار الداوه ، استانبول ، ص ٨١٢ .

(٣) د. محمد عبد الهادي ، الربا والقروض في الفقه الاسلامي دراسة مقارنة بالاوضاع الاقتصادية الراهنة ، منشورات مكتبة الحرمين ، الرياض ، ص١٣٤ .

وإذا كان الاسلام أجاز القرض الحسن فيما بين المسلمين فما موقف الاسلام من الاقتراض من غير المسلمين؟ من الواضح أن الشريعة الاسلامية لم تمنع الاقتراض من غير المسلمين بل أباحته كما تدل الاحاديث والآثار التالية :

- ما رواه البخاري عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما أنه أخبره أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وَسْقاً لرجل من اليهود فاستنظره جابر فأبى أن ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبى فدخل النبي صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر «جُدَّ له فأُوف له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله فأوفاه ثلاثين وسقاً وفضلت له سبعة عشر وسقاً» [1] .

- ما روى عن عبدالله الهوزى قال «لقيت بلالاً مؤذن رسول الله عليه الصلاة والسلام فقلت يابلال كيف كانت نفقة رسول صلى الله عليه وسلم وسلم منذ بعثه الله تعالى إلى أن توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان له شيء ، كنت أنا الذي ألي ذلك وكان إذا أتاه الانسان مسلماً فرآه عارياً يأمرني فأنطلق فاستقرض فأشتري له البردة فأكسوه وأطعمه حتى اعترضني رجل من المشركين فقال يابلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ففعلت» [2] .

---

(١) صحيح البخاري ، جـ٢ ، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ، باب إذا قاص أو جازفة في مدين تمراً أو غيره ، مرجع سابق ، ص٧١٤.

(٢) أبي داود سليمان ، سنن أبي داود ، مراجعة محمد محيي الدين عبد الحميد، المجلد الثاني ، الجزء الثالث ، باب في الامام يقبل هدايا المشركين ، نشر دار الفكر للطباعة والنشر ، توزيع مكتبة الرياض الحديثة ، ص ١٧١ .

وقد فهم العلماء أن جواز الاقتراض من هذا مقيد بقيود وشروط يجب الالتزام بها حتى يصبح الاقتراض جائزاً شرعاً وهي : ألا يترتب على القرض شيء من الموالاة للكافرين أو الذلة والهوان للمسلمين وألا يشتمل على فوائد ربوية محرمة [1]. يضاف إلى ذلك أنه إذا كان الاسلام لم يمنع الاقتراض العام إلا أنه لم يجعله في نفس الوقت أداة سهلة تقدم عليها الحكومات لاشباع شهواتها الانفاقية بل نظمه وفق ضوابط معينة تراها الشريعة الاسلامية سواء كان ذلك في الظروف العادية أو غير العادية كما يتضح ذلك من هذه الفقرة .

القرض العام في ظل الظروف العادية :

نجد أن الاسلام لايقر للدولة الاقتراض في الظروف العادية حيث لاتوجد حاجة ملحة لذلك في ظل تطبيق النظام الاقتصادي الاسلامي الذي يتحاشى الدخول في قروض لاحاجة للدولة إليها [2] .

القرض العام في ظل الظروف غير العادية :

من الممكن أن تجد الدولة نفسها في ضائقة مالية تدفعها إلى الاقتراض العام ، وقد أجازت الشريعة ذلك في ظل الشروط التالية :

---

(١) د. عبدالله الطيقي ، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الاسلامي ،، ط١ ، ١٤٠٩هـ، ص٢٥٩- ٢٦٠ .

(٢) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص١٠٥ .

- د. محمد علي سويلم ، دور المصارف والمؤسسات المالية التقليدية والمصارف الاسلامية في مواجهة عبء المديونية القومية ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة جامعة عين شمس ، العدد الثاني ، يوليو ١٩٨٦، ص١٩٢ .

أ - ضرورة الالتزام بترتيب مصادر الايرادات القومية :

ومعنى ذلك أن على الدولة الاسلامية أن تعتمد في حاجتها أولاً على مواردها الشرعية كالزكاة والخراج وسائر الأموال العامة ومتى ما عجزت تلك الموارد يمكنها اللجوء إلى الاقتراض مثلما كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقترض على أموال الصدقة «كما اقترض صلى الله عليه وسلم من ربيعة المخزومي قرضاً عند التجهيز لغزوة حنين»[1] .

ب - مراعاة المقدرة على الوفاء :

ويعني هذا أن على الدولة ضرورة التعرف على ايراداتها ونفقاتها في المستقبل وقدرتها على الوفاء حتى لاتقع فى اسار الديون [2] التي أشار الاسلام إلى قسوتها وعدلها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالكفر في قوله صلى الله عليه وسلم «أعوذ بالله من الكفر والدين» فقال رجل له أتعدل الكفر بالدين يارسول الله فأجاب : نعم [3] ، والتي حذر الفقه الاسلامي من مغبة الوقوع فيها طالما لم تتوفر القدرة على الوفاء على سدادها حتى لايحدث ما لايحمد عقباه في الاقتصاد القومي تتحمل أعباءه الأجيال اللاحقة وذلك لحساب الاجيال المعاصرة [4] وفيما يلي بعض أقوال علمائنا التي تؤكد على ضرورة مراعاة المقدرة على السداد وفي ذلك يقول حجة الاسلام الغزالي «ولسنا ننكر جواز الاستقراض ووجوب الاقتصار

---

(١) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية ، مرجع سابق ، ص٥٠٢ .

- د. عبد خرابشة ، نظرة الاسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية ، مرجع سابق ، ص٦ .

(٢) د. شوقي دني ، تمويل التنمية ، ص٥٣ .

(٣) الإمام زكي الدين عبد العظيم المنذري ، الترغيب والترهيب ، الجزء الثاني، كتاب البيوع، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٣٨٨ ، ص ٥٩٦ .

(٤) د. شوقي دنيا ، الاقتصاد الاسلامي والتنمية العادلة ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، السنة الثالثة العدد الثاني عشر ، ١٤١٢ ، ص١٢٢ .

عليه إذا دعت المصلحة إليه ولكن إذا كان ولي الأمر لايرتجي وصول مال إلى بيت المال يزيد عن مؤن العسكر ونفقات المرتزقة في الاستقبال فعلى ماذا الاتكال في الاستقراض مع خلو اليد في الحال وانقطاع الأمل في المال»[1].

ويقول الشاطبي «الاستقراض في الأزمات إنما يكون حيث يرجى لبيت المال دخل ينتظر أو يرتجي وأما إذا لم ينتظر شيء وضعفت وجوه الدخل بحيث لايغني كبير شيء فلابد من جريان حكم التوظيف»[2]. والتوظيف (الضرائب) على القادرين من أفراد الشعب عند الشاطبي مقدم على الاقتراض وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما تنشأ حاجة يحث الناس على الإنفاق وهم بدورهم يلبون النداء[3].

ج - *وجود حاجة حقيقية للاقتراض* :

وهذا يعني أن تقوم الدولة قبل اقتراضها باستيفاء مواردها الشرعية من جهة وبترشيد نفقاتها من جهة أخرى والحاجة التي تبقى بعد ذلك يجوز الاقتراض لها بقدر ما يدفعها[4].

وفي ذلك يقول القاضيان الماوردي وأبو يعلي لو اجتمع على بيت المال حقان ضاق عنهما واتسع لأحدهما وكان لولي الأمر إذا خاف الضرر

---

(١) أبي حامد الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشّبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق د. حمد الكبيسي، الناشر رئاسة ديوان الأوقاف، العراق، ١٩٧١، ص ٢٤١، ٢٤٢.

(٢) الامام أبي اسحاق ابراهيم الشاطبي، الاعتصام، جـ٢، دار المعرفة، بيروت، ص١٢٢-١٢٣.

(٣) د. شوقي دنيا، تمويل التنمية، مرجع سابق، ص٥٠٢.

(٤) المرجع نفسه، ص٥٠٣.

والفساد أن يقترض على بيت المال فيما يكون منهما ضرورياً[1] ويقول الامام الجويني «أجوز الاستقراض عند انقضاء الحال وانقطاع الأموال ومصير الأمر إلى منتهى يغلب الظن فيه استعياب الحوادث لما يتجدد في الاستقبال »[2].

وبالنظر إلى الدول العربية فإنه يتضح أنها سمحت لنفسها الاقتراض بالربا وهي بهذا اقترفت إثماً كبير وجريمة نكرى حرمها الله في القرآن الكريم فقال تعالى «وأحل الله البيع وحرم الربا» (البقرة آية ٢٧٥) ، وجعله رسوله (ص) من السبع الموبقات فقال صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها آكل الربا [3] بل أنه تعالى حرم الربا على اليهود وجعل أكله سبباً لتحريم الطبيات عليهم قال تعالى «فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه...» (النساء آية ١٦٠) .

ورغم أن الأدلة السابقة تدل دلالة قطعية على حرمه الربا في شريعة الاسلام وهذا وحده كاف لابعاد أي تضليل أو تأويل ورغم أننا لسنا بحاجة إلى مناقشة أطول لما حسمته المجامع والندوات والمؤتمرات الاسلامية إذ أنه لاطائل وراء ذلك إلا أنه يجدر بنا أن نشير في هذا الصدد

---

(١) أبو يعلي ، الاحكام السلطانية ، صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣، بيروت ، ٢٥٣ ، الأحكام السلطانية ، الماوردي ، ص١٨٥ .

- الماوردي ، الأحكام السلطانية ، خرج أحاديثه وعلق عليه خالد العلمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٠هـ، ص ١٩٨٥ .

(٢) أبي المعالي الجويني ، غياث الأمم في الثياث الظلم ، تحقيق د. مصطفى حلمي ، وفؤاد عبد المنعم ، دار الدعوة للطبع والنشر ، الاسكندرية ، ص٢٠٥ .

(٣) المنذري ، مختصر صحيح مسلم، تحقيق الألباني، باب أكبر الكبائر الشرك بالله ، مرجع سابق ، ص ١٨.

إلى ما جاء في قرارات المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الاسلامية بالازهر التي من خلالها دحضت كل الشبهات التي يثيرها بعض المغرضين وأصحاب الهوى من من أن الربا المحرم في الاسلام يقتصر على ربا القروض الاستهلاكية دون ربا القروض الانتاجية . حيث قرر المؤتمر أن الفائدة على أنواع القروض كلها ربا محرم لافرق بين ما يسمى بالقرض الاستهلاكي وما يسمى بالقرض الانتاجي لان نصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين كما قرر المؤتمر كذلك أن الاقراض بالربا محرم لايرفع إثمه إلا ضرورة حفظ النفس أو الدين أو ما إليهما [1].

والسؤال الذي يطرح نفسه هو ماذا جنت هذه الدول من اقترافها معصية الربا المحرم في الاسلام؟

النتيجة كما هى واضحة للعيان أن أصبحت تلك الدول تتلظى بنيران الديون الربوية (القروض الربوية) تبحث عن باب النجاة بعد ما فاقت من سباتها على نزيف من الديون لاتستطيع ايقافه بفعل ما اقترضته بعض الفئات المهزومة في عقيدتها وصدق الخالق البارىء حينما قال «يمحق الله الربا» (البقرة آية ٢٧٦)، فها هي تلك الدول العربية ما زالت تعاني من آثار المحق الذي توعد الله به المتعاملين بالربا ولم تخرج من دائرة التخلف والتبعية إلى آفاق التقدم والنمو بل ما زالت تعد من بين الدول النامية التي تتسم اقتصادياتها بكل سمات التخلف الاقتصادي عاجزة عن تحقيق الاستقلال الاقتصادي حتى في أبسط صورة وهو تأمين لقمة العيش ورغيف الخبز للبطون العربية .

---

(١) المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، القاهرة ، دليل الفتاوي الشرعية في الأعمال المصرفية ، ص٢٣ .

وحسبنا أن ننظر في هذا الصدد إلى كارثة الديون التي قصمت ظهر هذه الدول وأصبحت أداة لاستنزاف حصيلة صادراتها من النقد الأجنبي .

ووفقاً لما أشار إليه التقرير الاقتصادي العربي الموحد فقد استمر حجم الدين العام الخارجي للدول العربية المقترضة في الارتفاع حيث بلغ نحو ١٥٢ مليار دولار في عام ١٩٩٠ [١] في حين أنه كان لايتجاوز ٧ر٩٢ مليار دولار في عام ١٩٨٤ [٢] بينما بلغت خدمة هذه الديون (الفوائد + الأقساط) في عام ١٩٩٠ نحو ٨ر١٦ مليار دولار في حين لم تتجاوز تلك الخدمة ٤ر١٠ مليار دولار عام ١٩٨٥[٣].

وإذا ما أردنا ابراز قيمة مدفوعات الفائدة على الدين العام الخارجي للدول العربية المقترضة باعتبار أن ذلك يتعلق بالمرابا‌ة الدولية المحرمة في الشريعة الاسلامية فإنه كما يتضح من الاحصاءات أن تلك المدفوعات بلغت نحو ٩ر٤ مليار دولار في عام ١٩٩٠ بعد أن كانت ٦ر٣ مليار في عام ١٩٨٥ [٤] .

وهذا ما يعكس الخسارة التي تفقدها هذه الدول المدينة من مواردها المالية المحدودة بسبب عملية المرابا‌ة . وهي الخسارة التي تمثل في الواقع الثمن أو الضريبة التي تدفعها هذه الدول لابتعادها عن اتباع النظام الاقتصادي الاسلامي .

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢، ص١٣٣ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩١ ، ص١١٢-١١٤ .

(٣) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٢ ، ص١٣٥ .

(٤) المرجع نفسه .

ولاريب أن الديون الخارجية وكلفتها التي أصبحت تشكل أداة لتكريس علاقات التبعية مع الدول الدائنة وعقبة رئيسية أخرى في طريق التنمية الاقتصادية للدول المدينة جعلت الدول الاخيرة تتخبط بعد أن ابتلعت الطعم المسموم مطالبة بضرورة اعادة صياغة العلاقات المالية الدولية على أساس المشاركة الاسلامية التي تعتبر أحدى الصيغ الأساسية للتمويل في ظل النظام الاقتصادي الاسلامي الذي به قوام الحياة وسعادة البشرية لا على أساس التمويل الربوي [1] المستمد جذوره من النظام الاقتصادي الرأسمالي الحالي الذي بات المجتمع الدولي مقتنعا بضرورة تغييره بنظام اقتصادي جديد [2]. وصدق الحق تبارك وتعالى في قوله «فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لاتظلمون ولاتظلمون» (البقرة آية ٢٧٩) .

حقاً إن الواقع المؤلم الذي تعيشه الأمة الاسلامية التي رضيت أن يكون عماد اقتصادها الربا يدل على أنها في حالة حرب مع الله ورسوله إذ أن تلك الدول يسودها الحرب والدمار والتفكك والتمزق والتجزئة ، والتخلف الاقتصادي والتبعية ، والتضخم والبطالة وغلبة الدين .

وكان من أولى عوامل ذلك التخلف والتبعية والمشاكل الاقتصادية الأخرى وقوع هذه الدول في شرك ربا الديون الخارجية . تلك الديون التي

---

(١) د. محمد العلي القرى ، حوار موضوعي حول الفوائد المصرفية في الشريعة والاقتصاد ، دار حافظ للنشر، جده ، ط١، ١٤٠٨هـ ، ص٤٣ .

(٢) د. محمد نجاة بن صديقي ، لماذا المصارف الاسلامية ، الناشر مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي ضمن كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي ، ١٤٠٧هـ ، ٢٥٧ .

جلبت على هذه الدول في الماضي الاستعمار العسكري [٢] وجرت عليها في الوقت الحاضر التسلط السياسي والاستغلال (الاستعمار) الاقتصادي . فها هي المؤسسة الربوية الأم (صندوق النقد الدولي) والدول الدائنة يملون السياسات التقشفية على الدول المدينة المغلوب على أمرها الأمر الذي أفقد هذه الدول الأخيرة كرامتها السياسية وكشف لها أن الاعتماد على القروض الربوية في تمويل التنمية الاقتصادية فيه خسارة اقتصادية كبيرة وصدق الله العظيم الذي قال «فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى» «ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا» (طه آية ١٢٣ ، ١٢٤) .

(٢) محمد علي الحسن ، العلاقات الدولية في القرآن والسنة ، مكتبة النهضة الاسلامية ، عمان ، ١٤٠٠ ، ص٢٨٦ .
- د. محمود محمد بابللى ، المصارف الاسلامية ضرورة حتمية ، المكتب الاسلامي ، ط١ ، ١٤٠٩ ، ص٣١ .

المبحث الثالث

موقف الشريعة الاسلامية من تقديم المعونات المالية الاسلامية للدول الاجنبية

يتضح موقف الشريعة الاسلامية من تقديم المساعدات المالية لغير المسلمين إذا ما رجعنا إلى كتاب الله الكريم الذي نجد فيه أصلاً عاماً يحكم هذا النوع من المساعدات يتمثل في قوله تعالى «لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسوا إليهم أن الله يحب المقسطين» (الممتحنة آية ٨) . وهذه الآية الكريمة تعتبر المعيار الاساسي لمن أراد مساعدة غير المسلمين .

وقد شرع الإسلام التبرعات بين المسلمين وغيرهم من أهل الأديان المختلفة تأليفاً[*] لقلوبهم على الإسلام أو كسباً لنصرتهم أو دفعاً لشرهم [1]، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى صفوان بن أميه مائة من الأبل [2] وهو كان مشركاً وقال «والله لقد أعطاني النبي صلى الله عليه وسلم وإنه لأبغض الناس إليّ فما زال يعطيني حتى أنه لأحب الناس إليّ»[3] ، وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «لم يكن يسأل شيئاً عن الإسلام إلا أعطاه قال فأتاه رجل فسأله فأمر له بشاءٍ كثير بين جبلين

(*) التأليف ليس وصفاً ثابتاً دائماً فتحديد الحاجة إلى التأليف وتحديد الأشخاص المؤلفين أمر يرجع إلى الظروف التي يراها ولي الأمر مناسباً كما أن علماء الأصول يقولون إن تعليق الحكم بوصف مشتق يؤذن بعلية ماكان منه الإشتقاق وهنا علق صرف الصدقة بالتأليف للقلوب والذي هو علة صرف الصدقات إليه.

(١) د. علي الصوا ، دار الإسلام ودار الحرب والعلاقة بينهما ، مرجع سابق ، ص ٣٩٢.

(٢) المنذري ، مختصر صحيح مسلم، تحقيق الألباني ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، مرجع سابق ، ص١٤٩.

(٣) د. يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، ج ٢ ، مؤسسة الرسالة ، ط ٥ ، ج ٢ ، ١٩٨١، ص ٥٩٥.

من شاء الصدقة ، قال فرجع الى قومه فقال يا قوم أسلموا فإن محمد يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة »[1] .

وهذان الحديثان يدلان على جواز اعطاء غير المسلم تأليفاً لقلبه على الإسلام [2] ، كما أن هناك من العطاء ما شرعه الاسلام يفرض كف الأذى عن المسلمين ، كما جاء عن ابن العباس أن قوماً كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فإن اعطاهم من الصدقات مدحوا الإسلام وقالوا هذا دين حسن وأن متعهم ذموا وعابوا »[3] .

وقد وردت نصوص اسلامية وحدثت وقائع في صدر الاسلام تدل على جواز اعطاء الكفار المسالمين مساعدات مالية فقد روى سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق على أهل بيت من اليهود صدقة فهي تجري عليهم »[4].

وقد روى عن سعيد بن جبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصدقوا إلا على أهل دينكم فنزلت الآية « ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلانفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف إليكم وانتم لاتظلمون » فقال صلى الله

---

(١) محمد بن عبد الله الشوكاني ، نيل الأوطار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج٤ ، ط١، ١٩٨٣، ص ١٦٦ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٦٦ .

(٣) د . يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، المرجع السابق ، ص ٥٩٥ .

(٤) جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، نصب الراية لاحاديث الهداية ، مع حاشية النفيسة ، ط٢ ، جـ٢ ، ص٣٩٨ .

– أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب الاموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٩٨١ ، ص٥٤٣.

عليه وسلم «تصدقوا على أهل الاديان» [1].

وجاء في كتاب الخراج أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مر بباب قوم وعليه سائل يسأل : شيخ كبير ضرير البصر فضرب عضده من خلفه فقال: من أي أهل الكتاب أنت ؟ قال يهودي قال فما الجاك إلى ما أرى : قال أسال الجزية والحاجة والسن : فأخذ عمر رضي الله عنه بيده فذهب به إلى منزله فرضخ له من المنزل بشي ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه إذ أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم» ثم تلا قوله تعالى «إنما الصدقات للفقراء والمساكين» فالفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين ، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه» [2].

وقد روى أيضاً عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنه مر عند مقدمة الجابية من أرض دمشق بقوم مجذمين من النصارى فأمر رضى الله عنه أن يعطوا من الصدقات وأن يجري عليهم القوت[3]. وروى أن صفية زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت على يهوديين من قرابتها فبيع ذلك بثلاثين ألفا[4].

وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم «أهدى إلى أبي سفيان رضي الله عنه تمر عجوة حين كان بمكة حربياً واستهداه ادماً وبعث

---

(١) الزيلعي ، نصب الراية ، جـ ٢ ، المرجع السابق ، ص٣٩٨ .

(٢) أبو يوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص٢٥٩ .

(٣) أبي العباس أحمد بن يحي البلاذري ، فتوح البلدان ، تحقيق د. عبد الله أنيس الطباع ، د. عمر أنيس ، مؤسسة المعارف ، ١٤٠٧ ، ص١٧٧ .

(٤) أبو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص٥٤٣ .

بخمسمائة دينار إلى أهل مكة حين قحطوا لتفرق بين المحتاجين منهم»[1].
وكان أهل مكة أنذاك مشركين حربيين [2].

وإذا كان الاسلام أجاز المساعدات بطريق المنح التي لاترد فإن تقديم المساعدة بطريق القروض التي ترد يكون جائزاً من باب أولى وفق ما يقتضيه القياس الصحيح [3].

ويمكننا أن نستنتج من النصوص والوقائع السابقة جواز اعطاء الأجانب المسالمين مساعدات مالية سواء في صورة منح أو قروض ، إلا أنه لايفهم أن تلك المساعدات تستلزم إذ تقتضي موالاة الكافرين المنهى عنها في الاسلام [4] أو أنها مطلقة بلا قيود أذ أن الشريعة الاسلامية قيدت جواز تقديم المساعدات لغير المسلمين بشروط منها ما يلي : [5]

١- ألا تقدم المساعدات المالية الاسلامية إلى الدول الاجنبية التي تعلن الحرب على المسلمين أولها علاقات عدائية لقوله تعالى « إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على أخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون » . (الممتحنة آية ٩) .
٢- ألا يترتب على تلك المساعدة إلحاق الضرر بالمسلمين كاستخدامها في شراء أسلحة لمحاربة المسلمين أو استخدامها في أوجه غير مشروعة .

---

(١) السرخس ، المبسوط ، جـ١٠ ، مرجع سابق ، ص٩٢ .
(٢) د.عبد الكريم زيدان ، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الاسلام ، ط٢، مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٦، ص١٠٣ .
(٣) د. محمد الجندي ، قواعد التنمية الاقتصادية في القانون الدولي والفقه الاسلامي ، ص٢٦٠ .
(٤) محماس الجلعود ، الموالاة والمعاداة في الشريعة الاسلامية ، مكتبة بن الجوزي ، الدوحة ، ط٢ ، ١٤١٠ ، ص٧٨٠ .
(٥) د. محمد الجندي ، قواعد التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص٢٤١ .
- د. عبد الله الطريقي ، الاستعانة بغير المسلمين ، مرجع سابق ، ص٣٣٠ .

٣- ألا تشتمل على أمر محظور شرعاً كالربا .

٤- ألا تكون تلك المساعدات والقروض من مال الزكاة وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن الزكاة سواء كانت زكاة البدن أو زكاة المال لايجوز اعطائها للكافر سواء كان ذمياً أو مستأمناً أو سالماً أو محارباً [١] مستدلين في ذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ حينما بعثه إلى اليمن «فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» [٢].

٥- أن تكون الغاية من هذه القروض نصرة الإسلام .

وبالنظر إلى الواقع المعاصر فإننا نجد أن أسلوب المساعدات والتبرعات أصبحت بمثابة الجسر الذي تعبر من خلاله النصرانية واليهودية إلى الدول والمجتمعات الفقيرة الاسلامية وغيرها لتأليف القلوب المسلمة على النصرانية أو كسباً لموالاتهم وتحقيقي أطماعهم ، حتى أصبحت تلك المساعدات التي تدفع من وسائل استعباد الشعوب والحكومات ، في الوقت الذي أصبح فيه الاسلام ينتقص من أطرافه ويغزى في عقر داره ولاريب أن المسلمين هم أولى الناس بتأليف القلوب على الاسلام [٣] .

---

(١) الجلعود ، الموالاة والمعاداة في الشريعة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص٧٧٦ -٧٧٧ .

(٢) الأمام البخاري ، صحيح البخاري ، جـ١ ، تحقيق محمد علي القطب ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١١ ، ص٤١٥ .

(٣) د. يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، مرجع سابق ، ص٦١٠ .

المبحث الرابع

موقف الشريعة الإسلامية من الودائع المصرفية والتوظيفات المالية العربية في الدول غير الإسلامية .

الذي يظهر أن وضع الوديعة لدى الأجنبي أمر جائز متى ما ظهر للمسلم أمانته وصدقه إذ أن الاجانب ليسو سواء ففيهم الأمين وفيهم الخائن [1] كما أخبرنا الله سبحانه وتعالي في كتابه «ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لايؤده إليك إلا مادمت عليه قائماً» (آل عمران أية ٧٥) وقد فسر الشوكاني معنى هذه الآية في قوله «أن أهل الكتاب منهم الامين الذي يؤدى أمانته وإن كانت كبيرة وفيهم الخائن الذي لايؤدي امانته وإن كانت حقيرة ومن كان أميناً في الكثير فهو في القليل أمين بالأولى ومن كان خائناً في القليل فهو في الكثير خائن بالأولى» [2] .

ويرى شيخ الاسلام ابن تيمية جواز ائتمان الاجانب حيث يقول «فإن المشركين وأهل الكتاب فيهم المؤتمن كما قال تعالى «ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك» ولهذا جاز ائتمان أحدهم على المال» [3].

وعلى ضوء ذلك فإنه يتبين لنا أن الايداع لدى الأجانب أمر جائز متى ما تحققت أمانتهم برد هذه الوديعة . وإذا ما نظرنا إلى الوضع

---

(١) د. عبد الطريقي ، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٢٥ .

(٢) محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، جـ١، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، ط٢ ، ١٣٨٣هـ، ص٣٥٢ .

(٣) أحمد بن تيمية ، مجموع الفتاوي ، المجلد الرابع ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم ، ص١١٤ .

الحالي للودائع العربية في الدول الاجنبية فأننا نجد أنها لم تعد في مأمن إذ أنها تهددها الكثير من المخاطر كالتجميد والمصادره ... إلخ بل أن بعضها وقع في ذلك وهذا يعنى أن شرط الامانة لم يعد متوفراً في هذه الدول الاجنبية حتى يصبح الايداع لديها مطمئناً . فضلاً عن أن هذه الودائع أصبحت تغذى اقتصاديات الدول الأجنبية مما يقويها ويدعمها ضد الدول الاسلامية .

أما فيما يتعلق بموقف الاسلام من التوظيفات المالية العربية في الدول الاجنبية فإنه كما اتضح لنا أن الجزء الأكبر من هذه التوظيفات جاءت على شكل ودائع مصرفية وسندات أذونات خزانة وقروض بفائدة وهنا يرد اعتراض شرعي على مثل هذا التوظيفات «إذ أنها توظيفات محرمة شرعاً بالنصوص القاطعة لان هذه السندات والأذون والودائع كلها قروض بفائدة[1].

ناهيك عن المخاطر الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تكتنف تلك التوظيفات . وهكذا يتبين أن الدول العربية بقسميها دول الفائض ودول العجز أصبحت لقمة سائغة للمرابين يتعاملون بالربا أخذاً وعطاءاً جهاراً عياناً وكأنهم هم الذين خصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله «سيأتي على الناس زمان يأكلون الربا فمن لم يأكله أصابه منه غباره»[2] وفي قولة عليه الصلاة والسلام «يأتين على الناس زمان ما يبالي الرجل من أين أصاب المال من حلال أو حرام»[3].

---

(١) أحمد محي الدين ، عمل شركات الاستثمار الاسلامية في السوق العالمية ، مرجع سابق ، ص٣٦٤ .

(٢) الحافظ النسائي ، سنن النسائي ، كتاب البيوع ، باب اجتناب الشبهات ، جـ٧ ، الناشر مكتبة البابي الحلبي ، بمصر ، ط١ ، ١٩٨٣، ص٢١٥ .

(٣) المرجع نفسه ، ص٢١٤ .

خلاصة الفصل :

يتضح مما سبق أن الشريعة الاسلامية لم تمنع اتباعها من اقامة علاقات تجارية مع غيرهم من غير المسلمين كما دل على ذلك العديد من صور التعامل التجاري في العصر الاسلامي الأول كما أنها لم تترك ذلك التعامل هملاً بل قيدته بقيود وضوابط على الدولة الاسلامية الالتزام بها . كما أن الشريعة أجازت الاقتراض من غير المسلمين بشروط يجب الالتزام بها منها ألا يشتمل على ربا وضرورة الاعتماد في البداية على الموارد الشرعية كالزكاة والخراج وسائر الأموال الأخرى ومراعاة المقدرة على الوفاء ووجود حاجة حقيقة للاقتراض وألا يترتب على الاقتراض الخارجي مساس بعقيدة المجتمع وأخلاقياته.

أما فيما يتصل بموقف الشريعة من تقديم المعونات المالية الاسلامية للدول الأجنبية فيتضح أن هناك أصلاً عاماً يحكم هذا النوع من المساعدات يتمثل في قوله تعالى : لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم» (المجتمعة آية ٨) ، وقد وردت نصوص ووقائع في صدر الاسلام تدل على جواز مساعدة غير المسلمين المسالمين على ألا يفهم أن تلك المساعدات تقتضي الموالاة للكافرين المنهي عنها في الاسلام أو أنها مطلقة ، اذ أن الشريعة قيدت جواز تقديمها لغير المسلمين بشروط منها الا تقدم الى الدول التي تعلن الحرب على المسلمين ولها علاقات عدائية، وألا يترتب على تلك المساعدات الحاق الضرر بالمسلمين، وألا يوجد من المسلمين من هو أحق بها . أما فيما يتصل بموقف الشريعة الاسلامية من التوظيفات المالية العربية في الدول الأجنبية فالذي يظهر أن الإبداع لدى الأجنبي أمر جائز متى ما ظهر للمسلم امانته ، أما عن الفوائض المستثمرة في الخارج ، فكما اتضح أن الجزء الأكبر منها يرد عليه اعتراض شرعي كونها توظيفات اشتملت على ربا .

الفصل الثاني

وسائل عامة في علاج التبعية الاقتصادية

مقدمة :

في الباب الأول تناول الباحث أوجه التبعية الاقتصادية وأسبابها وآثارها الاقتصادية وغير الاقتصادية ونتناول هنا وسائل العلاج الكفيلة بتصفية التبعية في الاقتصاد العربي وبما يحقق له الاستقلال الاقتصادي .

ونظراً لتعدد أوجه التبعية الاقتصادية كالتبعية التجارية والغذائية والمالية فإنه من الطبيعي أن وسائل العلاج تتباين فيما بينها . وبناءاً على ذلك سنقسم تلك الوسائل إلى وسائل عامة تعالج أكثر من صورة من صور التبعية وإلى وسائل خاصة تنصرف لمعالجة إحدى صور التبعية . ويختص هذا الفصل بتناول الوسائل العامة .

ونبحث هنا مجموعتين من الوسائل يمكن اتباع احداهما في الأجل القصير والأخرى يمكن استخدامها في الأجل الطويل بالاضافة إلى مناقشة دور الزكاة في علاج التبعية ، وعلى ذلك يتكون هذا الفصل من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : وسائل قصيرة الأجل : المشروعات المشتركة .
المبحث الثاني : وسائل طويلة الأجل : السوق العربية المشتركة .
المبحث الثالث دور الزكاة في علاج التبعية الاقتصادية باعتبار تلك الوسائل كفيلة بعلاج التبعية التجارية والتبعية المالية .

المبحث الأول

وسائل قصيرة الأجل : المشروعات المشتركة

مفهوم المشروعات المشتركة :

يوجد عدة مفاهيم وتعاريف للمشروعات المشتركة لعل أكثرها شيوعاً أنها كل صور التعاون بين طرفين أو أكثر ينتمون لدول مختلفة في سبيل القيام بنشاط استثماري معين يستمر لمدة من الزمن (١).

وعرفت بأنها تلك المشروعات التي يشترك في اقامتها دولتان أو أكثر بحيث تساهم كل منهما في واحد أو أكثر من العناصر الانتاجية كرأس المال أو عنصر العمل أو الخبرات الفنية أو التنظيم .(٢)

وقد اتفقت المنظمات العربية على تعريف موحد للمشروعات العربية المشتركة يذهب إلى أنها «تلك المشاريع التي يشترك في اقامتها أطراف عربية في دولتين عربيتين أو أكثر سواء كانت هذه الاطراف مؤسسات قطاع عام أو

---

(١) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تطوير المشروعات المشتركة ، ورقة عمل مقدمة لندوة منهجية التخطيط القومي واعداد المشروعات العربية المشتركة في عام ١٩٨٣ . منشور في كتاب ندوة منهجية التخطيط القومي واعداد المشروعات العربية المشتركة الصادر من المعهد العربي للتخطيط في الكويت ، ص٢٩ .

(٢) د. محمد العمادي ، تجربة الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي في المشروعات العربية المشتركة ، بحث منشور في كتاب ندوة منهجية التخطيط القومي واعداد المشروعات العربية المشتركة الصادر عن المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، ١٩٨٣ ، ص٤٦٨ .

مختلط أو خاص والتي تستهدف القيام بنشاط انتاجي أو تجاري أو مالي أو خدمي أو غيره من شأنه أن يحقق منافع اقتصادية لاقطار عربية ، ويعزز التشابك والتلاحم بين اقتصاديات هذه الاقطار ويزيد من متانة الروابط والعلاقات الاقتصادية والتبادل فيما بينها »[1]. وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي على هذا التعريف في دورته المنعقدة عام ١٩٨٣ وأصبح هو المتبع لدى أجهزة العمل العربي الاقتصادي المشترك[2].

ومن الملاحظ أن هذا التعريف يبرز العناصر أو الركائز التي يقوم عليها المشروع العربي المشترك وهي اشتراك أكثر من طرف عربي في نشاط اقتصادي ، والمزاوجة أو المشاركة فيما بين عناصر الانتاج العربية واشباع الحاجات العربية وتعزيز التشابك والترابط العضوي والتبادلي بين الاقتصاديات العربية[3].

- **لماذا المشروعات العربية المشتركة :**

برزت ظاهرة تزايد المشروعات العربية المشتركة بعد النتائج المخيبة للآمال من المدخل التجاري الذي اتخذته الدول العربية منذ ١٩٥٣ كمدخل لتحقيق عملية التكامل الاقتصادي العربي وذلك من خلال تحرير التبادل التجاري بينها من القيود المفروضة عليه رغبة منها في توسيع نطاقه وحجمه ، ورغم أهمية هذا المدخل في فتح الأسواق العربية أمام السلع

(١) د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة والعمل الاقتصادي العربي المشترك ، المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، ١٩٨٧، ص٧ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، الخرطوم ، ١٩٨٨ ، ص٥٥ .

العربية ، إلا أنه سرعان ما اصطدم بعقبة رئيسية حدَّت من فعاليته كمدخل للتكامل الاقتصادي وهي ضعف القاعدة الانتاجية العربية القادرة على توفير السلع القابلة للتبادل فيما بين الدول العربية مما جعل بالتالي تجارتها البينية تبقى في حدودها الضئيلة غير قادرة على التطور والنمو ولهذا أدركت الدول العربية أن تحرير التجارة لن يفضي تلقائياً إلى التكامل الاقتصادي فيما بينها ما لم تسبقه قاعدة انتاجية متقدمة [1].

ولهذا تم اختيار مدخل المشروعات المشتركة بغية تنمية وزيادة القاعدة الانتاجية على النحو الذي يخدم العملية التنموية والمبادلات التجارية ويعزز من امكانات التخصص واعادة هيكله قسمة العمل العربية وزيادة التدفقات المالية فيما بينها [2].

وقد تطرق الكثير من الدراسات والأبحاث لأهمية المشروعات العربية المشتركة فقد أوضحت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار [3] أن أهميتها تكمن في استيعاب الفوائض المالية العربية وتطوير السوق المالية العربية من خلال طرح أسهم تلك المشروعات في السوق العربية للتداول وأخيراً كون بعض تلك المشروعات لايمكن قيامها ما لم تتم بصورة مشروعات مشتركة للاستفادة من مزايا الانتاج الكبير وقدرتها على

---

(١) معتصم سليمان ، التجارة الخارجية العربية وهيكل الاقتصاد العربي ، ١٩٧٠ – ١٩٧٩ ، نشر في مجلة قضايا عربية تصدر عن المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، العدد الخامس ، مايو ١٩٨٣ ، ص٤٥ .

(٢) د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة ، الواقع والآفاق ، مركز دراسات الوحدة العربية ط١، بيروت ، ١٩٨٨ ، ص٢١ .

(٣) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، دور المؤسسة العربية لضمان الاستثمار في تنمية المشروعات العربية المشتركة وتحفيز القطاع الخاص للمشاركة في تمويلها ، ورقة مقدمة إلى ندوة المشروعات الصناعية العربية المشتركة ، قطر، ١٩٨٢ ، ص٢ .

المنافسة الدولية . وذلك بالاضافة إلى كونها تسهم في زيادة الانتاج السلعي بينما بررت جامعة الدول العربية ، المشروعات العربية المشتركة بكونها وسيلة لتحقيق نوع من التكامل الجزئي الذي لايمس إلا جزءاً من النشاط الاقتصادي مما يجعل الدول العربية أكثر قبولاً لها من سياسات التكامل الاقتصادي كالاتحاد الجمركي أو السوق المشتركة ولكونها تمثل صيغة مرنة تجمع بين مصالح الدول العربية الاطراف ذات الفائض المالي وذات العجز المالي بحيث تصبح الأولى مالكه ومساهمة في الاشراف والادارة وليس مجرد مقرضة فقط ، والثانية تحصل على هذا التمويل اللازم لتنمية مواردها دون أن تتحمل أعباء هذا التمويل فيما لو لجأت الى الاقتراض الخارجي [1] وهي بهذا تهيئ الفرصة لانتقال رأس المال من الدول التي لديها فوائض مالية تفوق طاقتها الاستيعابية الى شقيقاتها الدول الأخرى التي تعاني من نقص تلك الموارد ولديها القدرة الاستيعابية.

ويرى الباحث أن صيغة المشروعات المشتركة من أنسب الصيغ لتحقيق التعاون والتكامل الاقتصادي في الدول العربية اذا أنها لا تتعارض مع مستويات النمو في الدول الأطراف ولا تثير الكثير من المشاكل أو تقتضي من الدولة الطرف التخلي عن سياساتها وأنظمتها الخاصة [2] ، ولهذا تعتبر من أفضل الصيغ المناسبة في الوقت الراهن لاخراج الدول العربية من الإرث التاريخي الذي فرض عليها نمطاً معيناً من التخصص وتقسيم العمل الدولي والعلاقات غير المتكافئة وهامشية دورها في النظام الاقتصادي الدولي ومن ثم اتصافها بالتبعية التي أصبحت صفة ملازمة لاقتصادياتها والتي أخذت تحكم طوقها الخانق يوماً بعد يوم .

---

(١) د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

(٢) آدم اسحاق ، دور المشروعات المشتركة في التكامل الاقتصادي بين دول العالم الاسلامي، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ ، ص ١٢٢.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو ما الذي يترتب على قيام المشروعات المشتركة وكيف تسهم في علاج التبعية ؟

من الواضح أن مساهمتها في علاج التبعية يظهر من خلال الآثار الايجابية والمنافع الاقتصادية المترتبة على قيامها وذلك على النحو التالي:

١- توسيع القاعدة الانتاجية العربية التي تعتبر عنصراً مهماً لتحقيق الاستقلال الاقتصادي العربي ، وإنهاء التبعية الاقتصادية والتخصص المتطرف في جانب الصادرات القائم على سلعة أو عدد محدود من السلع الأولية اذ أن تلك المشروعات سوف تسهم في تحويل الموارد الاقتصادية من الأنشطة التقليدية المرتبطة بالاسواق الخارجية الى أنشطة اقتصادية تحدد وفقاً لاولويات المنهج الاسلامي وبالشكل الذي تقل معه درجة الاعتماد على العالم الخارجي [1] .

٢- توسيع نطاق التبادل التجاري بين الدول العربية نظراً لان تلك المشروعات تساهم في تخطي أهم عقبات هذا التبادل وهما ضيق القاعدة الانتاجية والحماية الجمركية التي تلجأ اليها العديد من الدول العربية لزيادة ايراداتها الجمركية أو لحماية انتاجها من المنافسة الخارجية وهذا غالباً ما سبب تردد بعض الدول العربية من الانخراط في اتفاقيات

---

(١) د. عبد الرحمن زكي ابراهيم، السوق الاسلامية المشتركة هدف نهائي للتكامل الاقتصادي بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي، مجلة آفاق اقتصادية ، عدد ٥٤ ، ابريل ١٩٩٣، ص ١٣٣ .

التكامل [1]، وذلك على حساب بقائها شرائم صغيرة قابعة وراء الجدران القطرية في وقت أصبحت فيه دول العالم لا سيما الدول المتقدمة تتجه نحو التكتل الاقتصادي ، ولاريب أن مساهمة المشاريع المشتركة في تنمية القاعدة الانتاجية وتوسيع الأسواق القطرية أمام منتجات هذه المشروعات من شأنه تقليل تبعية الدول العربية للاقتصاديات الأجنبية [2] اذ أن زيادة التجارة فيما بين الدول العربية تكون على حساب وارداتها من العالم الخارجي ناهيك عن أن زيادة الانتاج السلعي في حد ذاته لم يقتصر أثره على زيادة التبادل التجاري بين الدول العربية فحسب بل يمتد أثره ليشمل تغيير هيكلة الصادرات على النحو الذي يقضي على التخصص المتطرف الذي تعرفه الصادرات العربية، وهذا مما يسهم في علاج التبعية التجارية التي تعاني منها الدول العربية .

٣- توطين الأرصدة المالية العربية داخل المنطقة العربية حيث إن المشروعات المشتركة تعد أفضل مجال لاستيعاب الفوائض المالية العربية [3] التي مازال الجزء الأكبر منها موظفاً في الخارج مع ما ينطوي على ذلك من مخاطر سياسية واقتصادية وغيرها وهي بهذا تحل مشكلة التبعية المالية في دول الفائض ، وفي نفس الوقت تحل مشكلة التمويل التي تعاني منها دول العجز العربية على النحو الذي يقلل من حاجتها للتمويل الأجنبي

---

(١) منظمة الخليج للاستشارات الصناعية ، التعاون الصناعي والمشروعات العربية المشتركة ، اعداد بدر الاسلام محي الدين ، محمد هشام خواجكية ، مقدم لندوة المشروعات الصناعية العربية المشتركة ، الدوحة ، ١٩٨٢، ص ٢٤ .

(٢) جنان أحمد مكي، دراسة حول التعاون الصناعي ودور المشروعات العربية المشتركة في تحقيق التكامل الاقتصادي، مجلة الاقتصادي العربي، مجلة فصلية يصدرها اتحاد الاقتصاديين العرب، العدد ١، ٢، ١٩٨٨، السنة الثانية عشر، ص ١٤١ .

(٣) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، دور المؤسسة العربية لضمان الاستثمار في تنمية المشروعات العربية ، وتحفيز القطاع الخاص للمشاركة في تمويلها ، مرجع ، سابق ، ص ٢ .

لاسيما الاقتراض الخارجي وفوائده الربوية ومخاطره المدمرة وهى بالتالي ساهمت في القضاء على التبعية المالية في الدول العربية بشقيها ، وهكذا يتضح أن المشروعات المشتركة تعمل على ربط الاقتصاديات العربية ببعضها البعض - من خلال انتقال رأس المال والعمل ومدخلات ومخرجات الانتاج وزيادة فرص التبادل التجاري - وفك ارتباطها بالاقتصادات الأجنبية .

واقع المشروعات العربية المشتركة :

كما يتضح من الجدول رقم (٢٧) بلغ عدد المشروعات العربية المشتركة ٥٢١ مشروعاً وبرأس مال إجمالي يقدر بنحو ٣٠,٠ بليون دولار. ورغم أن استثمارات المشروعات العربية المشتركة شاملة كافة القطاعات الاقتصادية المتعددة الا أنه يبدو واضحاً للعيان أن قطاع التمويل (المصارف وشركات الاستثمار وشركات التأمين) احتل أهمية بارزة بين المشروعات العربية المشتركة سواء من الناحية العددية البالغة ١٦٦ مشروعاً أو الناحية الرأسمالية البالغة نحو ١١,٥ بليون دولار أي ما يمثل نسبة ٣٨٪ من إجمالي رؤوس أموال المشروعات العربية المشتركة (جدول ٢٧) ، وتكمن الخطورة هنا في أن نحو ٤٦٪ من إجمالي رأس المال المستثمر في هذا القطاع - قطاع التمويل - مركزه في مشروعات تمويلية عربية - دولية ، وهذا يعني أن نسبة كبيرة من رؤوس الأموال المستمره في قطاع التمويل لايتجه لتمويل الاستثمارات الانمائية العربية وانما يتجه - وفق ما تحدده وثائق تأسيسها - الى القيام بأعمال المصارف التجارية - وليس من هذه الاعمال كما هو معروف تمويل المشروعات الانمائية - وانما القيام بتمويل عمليات التجارة الخارجية فيما بين الدول العربية والدول الاجنبية المشاركة وذلك مما يشير الى أن هذه المشروعات العربية الدولية

جدول رقم (٢٧)

المشروعات العربية المشتركة عددها،

رؤوس أموالها ، توزيعها بين عربية - عربية،

وعربية - دولية ، حسب القطاعات [١] (بالآف الدولارات)

رأس المال	مشروعات عربية مشتركة (١)		مشروعات عربية دولية مشتركة (٢)		الاجمالــي (١ + ٢)	
طبيعة المشروعات	العدد	رأس المال	العدد	رأس المال	العدد	رأس المال
صناعة استخراجية	٢٢	١٤٤٢٥٤.	١٦	٤٦١١٨٧	٣٨	١٩.٣٧٢٧
صناعات تحويلية	٥٣	٣٧٨٧.٣١	٧٦	٥٣٥٦.٦٤	١٢٩	٩١٤٣.٩٥
زراعـــــة	٢٨	١٧٤٧١٤٦	٢٤	٣.٧٧٥٦	٥٢	٢.٥٤٩.٢
تمويـــــل	٦٩	٦٢٥٢٨٥٦	٩٧	٥٢٦٤١٥٦	١٦٦	١٥١٧.١٢
الفنادق والسياحة	٢٤	٥١٤١..	١٥	٤٣٦٨..	٣٩	٩٥.٩..
نقل ومواصلات	٢٤	٣٤.٥٩٢٥	١١	١٥٩١..	٣٥	٣٥٦٥.٢٥
البناء والتشيد	٢١	٤٥١١٧.	١٥	٨٧٩٣.	٣٦	٦٢٩١..
الخدمـــــات	١١	١٩.٨٤٩	١٥	١٩١٤..	٢٦	٣٨٢٢٤٩
الاجمــــالي	٢٥٢	١٧٨٨١٦١٧	٢٦٩	١٢٢٦٤٣٩٣	٥٢١	٣.١٤٦.١.

(١) المصدر : احتسبت من : جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، الادراة العامة للشئون الاقتصادية ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، الامانة العامة ، دليل المشروعات العربية المشتركة : العربية - العربية والعربية - الدولية ، اشراف سميح مسعود (الكويت ، ١٩٨٤) المقدمة ، ص (ش) .

في قطاع التمويل أصبحت تمثل أداة من أدوات تبعية الدول العربية للدول الأجنبية تزيد من روابطها التجارية وتعمق من تبعيتها الاقتصادية مستخدمة في ذلك جزءاً من رأس المال العربي نفسه[1] . وبالتالي فانه مهما كانت المبررات وراء انتشار المشروعات العربية الدولية فإن الشواهد أكدت أن هذه المشروعات تهدف الى ربط الاقتصاد العربي بالدول المتقدمة التي تتبعها هذه الاطراف وجعلها تستمر في اعتمادها عليها سواء في مجال الانتاج أو في مجال التسويق دون أن تأخذ في حسبانها مصالح اقتصاديات الدول العربية المشاركة وهذا ما يتعارض مع التنمية الحقيقية التي تطمح اليها الدول العربية المشاركة مع ما يترتب على ذلك من «إمتصاص الجهود العربية وتقليل الاستفادة من امكاناتها ومواردها»[2] .

أما فيما يتعلق بنصيب قطاع النقل والمواصلات ، فكما يتضح من الجدول (٢٧) أن نصيبه بلغ نحو ١٠٪ ، من إجمالي رأس أموال المشروعات العربية المشتركة الا أنه رغم ذلك فإن الدراسات تشير الى وجود ثلاثة مشروعات للنقل وهى الشركة العربية المتحدة لنقل البترول والشركة العربية لانابيب البترول وشركة الملاحة العربية المتحدة استأثرت بمجموعها نسبة ٥٣٪ من إجمالي رؤوس أموال مشروعات هذا القطاع [3]، وهذا مما يشير الى أن الشطر الأعظم من رؤوس أموال مشروعات النقل وجه لخدمة نقل النفط للخارج - أي لخدمة ربط الاقتصاد العربي بالخارج

(١) د . محمد لبيب شقير ، الوحدة الاقتصادية العربية ، مرجع سابق ، ص ٧٢٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٢٤ .

(٣) المرجع السابق ، ٧٢٩.

وليس لخدمات النقل الداخلي وسد النقص في البنية الأساسية للنقل داخل الدول العربية والتي أضحى قصورها يمثل عقبة رئيسية أمام التنمية والتكامل العربي [1] .

كما أنه من أبرز المآخذ التي يكشف عنها التوزيع النسبي بين القطاعات لرؤوس أموال المشروعات العربية المشتركة تدني نصيب قطاع الزراعة ، حيث لم يتجاوز نصيبه ٨ر٦٪ من إجمالي الاستثمار المشترك وبقيمة مطلقة بالغة الضآلة لا تفوق ٢ بليون دولار واذا ما تذكرنا الفجوة الغذائية في الدول العربية - التي سبق أن أشرنا اليها - والتكاليف الاقتصادية الناجمة عنها ومخاطر السياسية التي يمكن أن تحدق بهذه الأمة العربية في يوم ما لا سيما أن انتاج الغذاء وتصديره يكاد تحتكره دول قليلة العدد لاتضح لنا قصور المشروعات العربية المشتركة القائمة في القطاع الزراعي عن معالجة خلل هذا القطاع وعجزها بالتالي عن مواجهة الانكشاف الغذائي في الدول العربية ما دام انها تمثل أهمية ثانوية ومتواضعة بين المشروعات العربية المشتركة التي كان من المؤمل لها أن تسهم في تحقيق الأمن الغذائي العربي .

كما أنه من المفيد أن نشير الى ظاهرة مهمة تعكسها أرقام الجدول رقم (٢٨) وهى ضآلة دور القطاع الخاص في المشروعات العربية المشتركة ، حيث لم تتجاوز نسبة مساهمته ٢١٪ من إجمالي رؤوس أموال المشروعات في حين بلغت نسبة مساهمة المشروعات المختلطة نحو ٣٠٪ .

---

(١) المرجع السابق ، ص ٧٢٩ .

جدول رقم (٢٨)

توزيـع المشروعـات[1]

المشروعات	عـدد	رؤوس الأموال (بآلاف الريالات)	نسبة من اجمالي رؤوس أموال المشروعات
مشروعات مشتركة عامة(أ)	١٧٠	١٤٧١٠٠٨٧	٤٨ر٨
مشروعات مشتركة مختلطة(ب)	١٧٢	٩٠٣٤٨٧٠	٣٠
مشروعات مشتركة خاصة (ج)	١٧٩	٦٤٠١٠٥٣	٢١ر٢
	٥٢١	٣٠١٤٦٠١٠	

أ - جهات حكومية + جهات حكومية .

ب - جهات خاصة + جهات حكومية.

جـ - جهات خاصة + جهات خاصة .

ورغم أن البيانات المتاحة لاتمكننا من معرفة نصيب القطاع الخاص في المشروعات المختلطة الا أن الدراسات تشير الى أن غلبة المساهمين من القطاع الحكومي [2]، ولا ريب أن هذا التدني له ما يبرره اذا ما علمنا أن المشروعات العربية المشتركة لا تتيح المجال بشكل واسع أمام القطاع الخاص ليسهم في المشروعات المشتركة، حيث إن بعض هذه المشروعات

(١) المصدر : جامعة الدول العربية ، منظمة الاقطار العربية المصدرة للبترول دليل المشروعات العربية المشتركة ، مصدر سابق ، ص (ق) .

(٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية في تطوير المشروعات العربية المشتركة ، مرجع سابق ، ص ٤١ .

ترفع بشكل كبير قيمة أسهمها المقدرة ، كما هو الحال في مشروعات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية التي بلغت قيمة السهم فيها عشرة آلاف دينار كويتي ، وذلك مما شكل مانعاً أمام مساهمة القطاع الخاص أفراداً ومؤسسات [1] ، في حين أن بعضاً من هذه المشروعات تنص احكامها التأسيسية على أن مساهمة القطاع الخاص من أفراد ومؤسسات يتوقف على ترشيح حكوماتهم لهم [2] الأمر الذي قلل من فرص مشاركة القطاع الخاص في المشروعات العربية المشتركة وجعل ملكيتها بالتالي حكومية إجمالاً . وهذا ما أوضحته غرفة تجارة وصناعة الكويت في تقريرها المقدم لندوة المشروعات الصناعية العربية المشتركة من أن تخلف القطاع الخاص في المشروعات المشتركة لايرجع الى عوامل ذاتية كالربح السريع ومحدودية الامكانات وانما يرجع الى سياسات التصنيع والتنمية في الدول العربية وعدم الادراك الكامل والتعبئة الحقيقية لموارد هذا القطاع [3] .

ولا شك أن هذا الموقف غير سليم من الناحية الاقتصادية اذ أنه يحرم التنمية العربية من دور اقتصادي فعال لا يمكن أن يملأه سوى القطاع الخاص متى ما اتيحت له الفرصة والحوافز، وعلى الدول العربية أن تعيد النظر في ذلك لتتحقق لها الاستفادة من المزايا الناجمة من مشاركة القطاع الخاص والتي منها ما يلي :

---

(١) د. عبد الوهاب حميد رشيد، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة ، مرجع سابق ، ص ١٩٢ .

(٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، صيغ عملية جديدة للمساهمة في تنفيذ المشاريع العربية المشتركة ، ١٩٨١، ص ٣ .

(٣) غرفة تجارة وصناعة الكويت، دور القطاع الخاص في المشاريع الصناعية العربية المشتركة، ١٩٨٢، ص ٤ .

- توسيع مجالات الاستثمار أمام القطاع الخاص لا سيما الصناعات الكبيرة وذلك مما يحد بالتالي من توجه قدر يعتد به من مدخرات هذا القطاع نحو السوق الدولية تحت ضغط محدودية الاستثمارات المحلية .

ويخفف في الوقت نفسه من العبء الثقيل الملقى على عاتق القطاع الحكومي في تدبير التمويل اللازم للمشروع ويسلم في زيادة تحصين هذه المشروعات أمام الهزات السياسية نظراً لكونها تصبح ملكاً مشتركاً بينهما والأهم من ذلك أن دخول القطاع الخاص مع القطاع العام سيولد الثقة لدى الأول ويكون حافزاً له في المساهمة في تمويل مثل هذه المشروعات ولها ميزة ثالثة تتمثل في إيجاد مصالح مشتركة بين القطاعين العام والخاص تنعكس ايجابياً على نجاح المشروع اذ أن القطاع الخاص غالباً سيسعى الى ترويج منتجات هذا المشروع وذلك مما يفتح أسواقاً جديدة أمام هذه المنتجات [1] .

واذا ما نظرنا لمزايا ومنافع المشروعات المشتركة التي سبقت الاشارة اليها لادركنا أنها من أهم الوسائل التي بامكانها أن تخلص الاقتصاد العربي من براثن التخلف والتبعية الاقتصادية . الا أنه من الضروري أن يراعى في اختيار المشروعات العربية المشتركة تلك التي تتصدى لمشكلة التبعية وتسهم في علاجها كالمشروعات المشتركة في القطاع الزراعي والصناعي ، حيث إنه من الواضح أن الدول العربية تعتبر منطقة عجز غذائي يتم تغطيته عن طريق الاستيراد من العالم الخارجي واذا ما تذكرنا الابعاد الاقتصادية - السالف ذكرها - المترتبة على

---

(١) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، صيغ عملية جديدة للمساهمة في تنفيذ المشاريع العربية المشتركة ، ١٩٨١، ص ٧ - ٨ .

استيراد الغذاء وآثار ذلك على ميزان المدفوعات وجهود التنمية الاقتصادية في هذه الدول والمخاطر السياسية التي من الممكن أن تقع الدول العربية في اسارها يوماً ما خاصة وأن الغذاء أصبح يستخدم سلاحاً من قبل مصدريه متى ما اقتضت مصالحهم ذلك لادركنا أن المشروعات المشتركة في مجال الانتاج الغذائي هى ضرورة يحتمها ضآلة الانتاج الغذائي العربي والمخاطر المحدقة به باعتبار أن تلك المشروعات ستسهم في زيادة الانتاج الغذائي العربي وبشكل يقلل من اعتماد الدول العربية على الاستيراد من الخارج، ويقلص بالتالي من فجوتها الغذائية المرتفعة التي ابتليت بها هذه الدول .

كما أن أهمية المشروعات المشتركة في القطاع الصناعي تبرز إذا ما علمنا أن ضعف هذا القطاع في الاقتصاد العربي جعل هذه الدول تلجأ الى العالم الخارجي لتأمين احتياجاتها من السلع الصناعية ولاريب أن هذا الضعف يفرض على الدول العربية التركيز في مشروعاتها المشتركة على الصناعات التحويلية بما فيها الصناعات الغذائية .

يضاف الى ذلك فان اهمية اختيار المشروعات المشتركة في قطاعي الزراعة والصناعة ستسهم في القضاء على التخصص وحيد الجانب في الصادرات الذي يعتبر من أبرز مظاهر التبعية التجارية وذلك من خلال مساهمتها في زيادة الانتاج السلعي وتنويعه وذلك مما ينعكس ايجابياً على حجم التبادل التجاري البيني باعتبارها ساهمت في التغلب على أهم عقبة تقف في نموه وهى ضعف الطاقة الانتاجية .

كما أنه مما ينبغي الاشارة اليه في هذا الصدد ضرورة مراعاة العنصر التكاملي للمشروعات العربية المشتركة الذي بدونه تصبح تلك

المشروعات مجرد مظهر من مظاهر التعاون بين الدول الاطراف فاقداً دوره في عملية التكامل الاقتصادي وهذا مما يتطلب توفر شروط معينة لكي تصبح تلك المشروعات ذات أثر تكاملي، منها أن يؤدي هذا المشروع الى حدوث درجة من التشابك الانتاجي بين الدول الاطراف على النحو الذي يوسع من دائرة تقسيم العمل بينهم [1]. وأن تنتهج الدول الاطراف سياسات اقتصادية تضمن حرية انتقال عناصر انتاج المشروعات المشتركة والسلع المتولده منها بينها «حتى تتمتع هذه المشروعات بمزايا اتساع السوق والانتاج الكبير الذي يرتبط بعملية التكامل» [2] .

ومما ينبغي التنبه اليه ضرورة مراعاة التوزيع العادل للمشروعات المشتركة في الدول العربية بشكل يسهم في تقليص الفجوة التنموية فيما بينها ، اذ أن ثمة اختلالاً واضحاً في التوزيع الجغرافي للمشروعات العربية المشتركة يتجلى في استئثار عدد محدود من الدول العربية – دول الخليج – بالشطر الأعظم من رأس مال وعدد المشروعات العربية المشتركة، حيث بلغ نصيبها ٣٨٪ من إجمالي عدد المشروعات العربية المشتركة و٥٩,٥٪ من إجمالي رأس المال المشروعات المشتركة كما يتضح ذلك من أرقام الجدول (٢٩)، حيث استأثرت البحرين وحدها بما يساوي ٣٣٪ من إجمال رأس مال المشروعات العربية المشتركة [3] ، بينما كان نصيب دول المغرب العربي ودول وادي النيل ودول المشرق نحو ٥ر١٣٪ ، ٤ر١٥٪ ، ٩٪

(١) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تطوير المشروعات العربية المشتركة ، مرجع سابق ، ص ٣١.

(٢) د . محمد لبيب شقير ، الوحدة الاقتصادية العربية ، مرجع سابق ، ص ٦٨٨، ٦٨٩ .

(٣) د . سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة ، الواقع والآفاق ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط ١ ، ١٩٨٨ ، ص ٣٨ .

جدول رقم (٢٩)
التوزيع الجغرافي للمشروعات
العربية المشتركة في بداية عام ١٩٨٦[١]

المنظمة	حصتها من الناحية العددية «نسبة مئوية»	حصتها من الناحية الرأسمالية «نسبة مئوية»
دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية	٣٨ر٦	٥٩ر٥
بلاد المشرق	٢٣ر٣	٩ر٥
دول وادي النيل	٢٨ر١	١٥ر٤
بلاد المغرب العربي	٨ر٨	١٣ر٥
باقي البلدان العربية	١ر٢	٢ر١
المجموع	١٠٠ر	١٠٠ر

على التوالي ، ولا ريب أن هذا التركيز الجغرافي في المشروعات المشتركة يفقد الدول العربية مزايا توسيع قسمة العمل العربية التي تؤدي الى «زيادة الاعتماد المتبادل والتبادل التجاري بينها على أساس المصالح المشتركة والمتكافئة»[٢] ، ويهمل مشكلة الفجوة التنموية بين الدول العربية التي يعمل وجودها على تقويض إمكانات التكامل وبروز المخاوف لدى الدول الأقل نمواً من

(١) المصدر : د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة الواقع والآفاق ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص٣٨ .

(٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تطوير المشروعات العربية، مرجع سابق، ص ٣٧ .

أن تؤدي سياسات التكامل الى تعميق الفجوة التنموية بدلاً من تضييقها[1] .

ومن المحاذير التي يجب التنبه اليها في اقامة المشروعات العربية المشتركة ألا تؤدي اقامتها الى زيادة التبعية للسوق الصناعية، وأن تسهم في التنمية الحقيقية من خلال تغيير الهيكل الاقتصادي المشوه القائم حالياً ، حيث أنه من المؤكد أن التخلف لا يعني توقف النمو في كل قطاعات اقتصاد الدول النامية ، فالواقع يبين حدوث نمو الا أنه نمو مشوه حيث إنه في ظل الاستعمار تطورت بعض قطاعات الاقتصاد في الدول النامية وهى القطاعات ذات التوجه الاساسي للخارج وبالذات تلك التي تنتج ما يحتاجه اقتصاد المستعمر وذلك مما جعل تلك القطاعات تنمو بصورة مفرطة وترتبط بشكل وثيق باقتصاديات الدول المتقدمة بينما بقيت منعزلة وغير متفاعله مع بقية القطاعات الأخرى التي بقيت على حالها من التخلف [2]، ولا يفوتنا في هذا المجال أن نشير الى أن ذلك النمو المشوه مرتبط مع حالة نمو التي تحققها اقتصاديات الدول المتقدمة وبالتالي فإن ذلك الارتباط في النمو جعل الدول المتقدمة بمثابة المركز والدول النامية بمثابة التخوم في دائرة واحدة مترابطة ومتكاملة يتوقف نموها الاقتصادي على التطورات التي تحدث في اقتصاديات دول المركز [3] .

---

(١) د. خالد محمد الخالد ، المشروعات العربية المشتركة كمدخل للتكامل الاقتصادي العربي ، بحث مقدم لندوة منهجية التخطيط القومي واعداد المشروعات العربية المشتركة ، الكويت ، ١٩٨٣، نشر ضمن منهجية التخطيط القومي ، اعداد المشروعات العربية المشتركة ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ص ٤١٤ .

(٢) د . محمد لبيب شقير ، الوحدة الاقتصادية العربية ، مرجع سابق، ص ٦٩١.

(٣) د . محمد لبيب شقير ، مفهوم التنمية العربية ومتطلباتها بحث منشور في كتاب التخطيط لتنمية عربية ، آفاقه وحدوده ، ج ١ ، ١٩٨١ ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ص ١٦٥ .

المبحث الثاني

وسائل طويلة الأجل
السوق العربية المشتركة كنواة للسوق الاسلامية

وتنظيم الدراسة في هذا المبحث على النحو التالي :

المطلب الأول : المنافع الاقتصادية للسوق العربية المشتركة .

المطلب الثاني : مبررات أخرى للسوق العربية المشتركة .

المطلب الثالث : مقومات السوق العربية المشتركة .

المطلب الرابع : الأساس الشرعي للسوق العربية المشتركة .

السوق العربية المشتركة (*) :

على الرغم من الجهود المضنية المبذولة منذ عدة عقود في مجال التكتل الاقتصادي العربي إلا أن واقع اقتصاديات الدول العربية مازال يعاني من التجزئة والتخلف والتبعية الاقتصادية ، وبعيداً كل البعد عن التكتل الاقتصادي المنشود حتى في أبسط صورة في الوقت الذي لاوجود فيه للدول والكيانات الصغيرة أمام التكتلات العالمية .

والسوق المشتركة هي مرحلة متقدمة من مراحل التكامل الاقتصادي تزول منها جميع القيود أمام انتقال التجارة وعناصر الانتاج كالعمل ورأس المال بين الدول الأعضاء ، وكما هو معروف فهي خطوة تسبقها منطقة التجارة الحرة التي يتم فيها تحرير التجارة المتبادلة بين الدول الأعضاء من القيود التجارية مع احتفاظ كل دولة عضو بقيودها التجارية مع الدول غير الاعضاء ، ومرحلة الاتحاد الجمركي التي تقتضى بالاضافة إلى الالغاء الكامل للقيود على السلع المتبادلة بين الدول الاعضاء توحيد الرسوم الجمركية على الواردات مع الدول خارج الدول الأعضاء (1).

ومن المسلم به أنه لاملجأ للدول العربية في التخلص من التبعية الاقتصادية وتصحيح اختلال هياكلها الانتاجية ومشاكلها الاقتصادية وضيق أسواقها المحلية سوى السوق العربية المشتركة حيث يتيح لها ذلك العديد من المزايا والمنافع الاقتصادية كما يتضح ذلك من المطلب التالي :

(*) لايعني هذا أن السوق العربية المشتركة بديل عن فكرة السوق الإسلامية المشتركة، بل هي نواة وامتداد لها .

(١) د. محمد العقلا ، السوق الاسلامية المشتركة ، رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ ، ص٣-٤ .

المطلب الأول

المنافع الاقتصادية للسوق العربية المشتركة

١- اتساع حجم السوق :

من المتفق عليه أن حجم السوق في أية دولة يتوقف على عوامل عديدة أهمها متوسط دخل الفرد وعدد السكان . حيث إن زيادة نطاق السوق يمكن أن تتم عن طريق التوسع الرأسي أي زيادة القوى الشرائية الحقيقية داخل الدولة نفسها أو عن طريق التوسع الافقي أي زيادة الرقعة الجغرافية التي تتم فيها مبادلة السلع والخدمات وهذا ما لايتم إلا عن طريق التكامل الاقتصادي [١]. ولما كانت الدول العربية فرادي تعاني من ضيق حجم أسواقها القطرية نظراً لضعف القوة الشرائية لدى بعضها (الدول غير النفطية) وقلة عدد السكان لدى البعض الآخر (الدول النفطية) فإن التكامل الاقتصادي يعتبر الحل الأمثل لتوسيع نطاق السوق العربية . ولاجدال في أن اتساع حجم السوق العربية يؤدي إلى نتائج اقتصادية هامة للدول الأعضاء أهمها تحقيق وفورات الانتاج الكبير والمقصود بوفورات الانتاج الكبير «ما يتحقق بفضل اتساع نطاق الانتاج من الارتفاع بمستوى الكفاءة الانتاجية وتخفيض نفقة انتاج الوحدة» [٢] . حيث إن ضيق السوق المحلية ومحدودية طاقتها الاستيعابية غالباً ما يحد من اقامة صناعات ذات

---

(١) د. على لطفي ، رؤوس الأموال العربية وإمكانات قيام تكامل اقتصادي عربي ، من بحوث المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين عام ١٩٧٦ ، الناشر الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصائي كتاب التنمية والعلاقات الاقتصادية الدولية ، ص١٦٩ .

(٢) د. محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الثاني ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٩٧٠ ، ص١٥٣ .

حجم اقتصادي ومن ثم تضطر هذه الصناعات إلى العمل بأقل من طاقتها الانتاجية مما يؤدى ذلك إلى ارتفاع تكاليف انتاجها وارتفاع أسعار منتجاتها بينما يمكّن اتساع حجم السوق تلك الصناعات من جنى مزايا الانتاج الكبير الأمر الذي يؤدى في النهاية إلى تخفيض تكاليف الانتاج والأسعار ويزيد من تسويقه في الدول الأعضاء [1].

٢- تقسيم العمل :

لعل أبرز منافع التكتل الاقتصادي العمل بين الدول الاعضاء على أساس تخصص كل دولة عضو في إنتاج السلع التي تتمتع في انتاجها بميزة نسبية تفوق غيرها من الدول الأعضاء بشكل يجعل الانتاج يقوم به أكثر المنتجين كفاءة ويتيح للمستهلك امكانية حصوله على السلعة بأقل تكلفة ممكنة [2] .

٣- تحسين شروط التبادل التجاري للدول الأعضاء :

لقد ثبت أن العلاقات الاقتصادية الدولية لاتعرف الاحسان أو اللين ، وأن اسلوب الاقناع وحدة لايكفي لجعل الدول المتقدمة تأخذ في اعتبارها مصالح الدول النامية وليس أدل على ذلك من اخفاق مؤتمرات التجارة والتنمية في تحقيق نتائج ايجابية تذكر لصالح معدلات التبادل التجاري

---

(١) المرجع السابق ، ١٥٣ .
- د. كامل بكري ، التكامل الاقتصادي ، مرجع سابق ، ص٤٢ .

(٢) د. اسماعيل شلبي ، التكامل الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، ص٧٠ .
- د. اسماعيل شلبي ، السوق العربية والاسلامية المشتركة ، البنوك الاسلامية ، عدد ٣٣ ، صفر ١٤٠٤هـ ، ص١٦.

للدول النامية . ما لم تعمل (تسعى) هذه الدول الأخيرة نحو تحقيق التكامل الاقتصادي فيما بينها لتحسين موقفها في السوق الدولية بدلاً من أن تواجه كل دولة عربية بمفردها التكتلات الاقتصادية القائمة .

حيث إنه من المؤكد أن تكامل الدول العربية الاسلامية يعطيها قوة تفاوض ومساومة أمام التكتلات الاقتصادية الدولية بشكل يتيح لها امكانية رفع أسعار صادراتها وتخفيض أسعار مستورداتها من العالم الخارجي [1]. بل إن البعض يذهب إلى أبعد من ذلك بقوله أن الدول العربية مجتمعة ومتكاملة تستطيع أن تؤثر في النظام الاقتصادي العالمي بما يتوافق ومتطلبات التنمية الاقتصادية فيها ويغير من مجرى العلاقات الاقتصادية الغير متكافئة بين الدول المتقدمة والدول النامية [2].

٤- توسيع سوق الاستثمار والتمويل :

إذ أن السوق المشتركة تعمل على زيادة الفرص المتاحة للاستثمار في الدول الأعضاء وهذا مما يسهم في استغلال وتشغيل الموارد العربية سواء الموارد المالية أو الموارد المتاحة في الدول غير النفطية [3].

---

(١) د. اسماعيل شلبي ، السوق العربية والاسلامية المشتركة ، مرجع سابق ، ص١٦ .

- د. حمد الجنيدل ، حاجة الدول الاسلامية إلى التكامل الاقتصادي ، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض ، العدد ١٨ ، محرم ، صفر ، ربيع أول ، ١٤١٤هـ ، ص٤٤ .

(٢) جامعة الدول العربية . دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي ، ١٩٧٨ ، ص١٥ ، ٣٦٦ .

(٣) عبد اللطيف الحمد ، الاعتماد على الذات والعمل العربي المشترك ، دار الشباب للنشر قبرص ، ط١ ، ١٩٨٧ ، ص٣٩ .

٥- **زيادة فرص التوظيف في الدول الأعضاء (خلق سوق واسعة للعمل) :**

إن قيام السوق المشتركة يعمل على حرية انتقال عنصر العمل بين الدول الأعضاء الأمر الذي يسهم في حل مشكلة البطالة التي تعاني منها الدول العربية ذات الموارد البشرية حينما تنتقل الأيدي العاملة الفائضة إلى الدول العربية ذات النقص في ذلك .

٦- **زيادة حجم التبادل التجاري في الدول الأعضاء :**

يترتب على قيام السوق المشتركة تحرير التبادل التجاري من القيود التي تعترض تدفقه بين الدول الأعضاء الأمر الذي يؤدي إلى اتساع حجم التبادل التجاري بين دول السوق المشتركة [١] ، وإذا ما تذكرنا حجم التبادل التجاري العربي البيني الذي لاتتجاوز نسبته ٩٪ من اجمالي التجارة الخارجية العربية عام ١٩٩٠ [٢] لادركنا أهمية هذه السوق لزيادة حجم التبادل التجاري بين الدول العربية باعتبار أنها تسهم في ازالة أهم عقبة تواجهه وهي الحواجز الجمركية وغير الجمركية .

---

(١) د. محمد عبد المنعم عفر ، التخطيط والتنمية في الاسلام ، دار البيان العربي ، جدة ، ١٩٨٥، ص٢٦٢ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، لعام ١٩٩٢ ، مرجع سابق ، ص١١٩ .

المطلب الثاني

مبررات أخرى للسوق العربية المشتركة

إذا كانت قضية التخلف والتجزئة والتبعية الاقتصادية في الدول العربية وهي القضية الأم من أبرز المبررات لقيام السوق العربية المشتركة فإن هناك مبررات أخرى لاتقل أهمية عن تلك المشار إليها أعلاه لعل أبرزها خطر الكيان الصهيوني الذي تم غرسه في قلب الأمة العربية وأصبح بؤرة تهديد على الدول العربية واقتصادياتها لاسيما بعد التمزق السياسي والاقتصادي الذي تمر به الدول العربية في الوقت الراهن الذي أوجدته حرب الخليج الأخيرة لتحرير الكويت التي كانت بمثابة القشة التي قصمت ظهر البعير فقسمت الصف العربي وتسببت في خسائر جسيمة في الموارد البشرية والمالية والمادية ، وما يخطط له حالياً بفكرة السوق الشرق أوسطية التي تراها اسرائيل وأنصارها من الغرب ومن على شاكلتهم من الأمور الاساسية لتمكين اسرائيل من الاندماج في المنطقة وانهاء عزلتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية مع جيرانها العرب باعتبار أن السوق المشتركة تعمل على ذوبان الحواجز السياسية والاقتصادية والنفسية بين الدول الاطراف بشكل يتيح للكيان الصهيوني من جنى مطامعهم ومكاسبهم الاقتصادية التوسيعية والاستفادة بشكل كبير من الثروات والامكانات العربية لاسيما المال والنفط والغاز العربي وعنصر العمل والسوق العربية الكفيلة بتصريف المنتجات الاسرائيلية وذلك مما يفتح لها آفاقاً جديدة لزيادة الانتاج والنمو الاقتصادي ويكفل لها في الوقت نفسه تمييع (طمس) القضية الاسلامية (القدس الشريف) والقضاء على السوق العربية أو الاسلامية المرتقبة والجهود المبذولة

لقيامها واستبدالها باسرائيل الكبري أو السوق أوسطية التي ترغب اسرائيل أن تكون فيها بمثابة المركز والدول الأعضاء الأخرى بمثابة الأطراف أو التخوم . ويقف المرء محتاراً أمام هذه المؤامرة أو الفكرة الخبيثة - السوق الشرق أوسطية - إذا ما تمت . اذ كيف تقدم الأمة العربية على تغذية وتقوية عدوها على نفسها وهو مازال محتل القدس الشريف وفي حرب مع الأمة الاسلامية سواء تلك الراهنة أو الحرب المرتقبة ، كما ورد في الحديث الشريف «لاتقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر اليهود[1] .

والفقهاء يرون - كما أسلفنا* - منع تصدير أو دعم كل ما يعين العدو على الأمة الاسلامية ، وأي دعم يعين إسرائيل يفوق هذا الدعم المتمثل في السوق الشرق أوسطية التي يتم بمقتضاها سحب جزء كبير من الموارد العربية تستخدم في التطور الصناعي الاسرائيلي ، ولهذا فما أحوج الدول العربية الى تطوير أشكال العمل الاقتصادي العربي المشترك وصولاً للسوق العربية المشتركة .

كما أن من أهم المبررات في الوقت الراهن التطورات المستجدة في النظام الاقتصادي الدولي وظهور التكتلات الاقتصادية الدولية الجديدة وانهيار النظم الشيوعية في الاتحاد السوفيتي ودول شرق أوروبا وانتهاء

---

(١) المنذري ، مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الألباني ، باب قتال المسلمين اليهود ، رقم ٢٠٢٥، المكتبة الاسلامية عمان ، ط٢، ١٤١٢ ، ص ٥٣٠ .

* راجع الفصل الأول من هذا الباب - موقف الشريعة الاسلامية من التبعية الاقتصادية .

الحرب الباردة بين دول المعسكر الشرقي والدول الغربية وانعكاس تلك التغيرات على اقتصاديات الدول العربية في غيبة السوق العربية المشتركة التي وجودها يحض هذه الدول من الآثار الخارجية .

ولعل من المفيد أن نناقش تلك التغيرات وانعكاساتها السلبية على الاقتصاد العربي كما يلي :

أولا - واقع النظام الاقتصادي الدولي الجديد :

كما هو معروف فان النظام الاقتصادي الدولي هو مجموع العلاقات الاقتصادية ، كالمالية والتجارية والتقنية والانتاجية الناتجة عن نظام تقسيم العمل الدولي الذي فرضته الدول المتقدمة خلال فترة الاستعمار ولازالت تفرضه لصالحها وعلى حساب الدول النامية [1]، ورغم أن العلاقات الاقتصادية الدولية مازالت تسير في اطار هذا النظام الذي جعل العلاقات الاقتصادية فيما بين الدول المتقدمة والدول النامية غير متكافئة لصالح الأولى ، إلا أن النظام الاقتصادي الدولي طرأت عليه بعض الظواهر أهمها بروز التكتلات الاقتصادية الدولية وظاهرة تدويل الانتاج عن طريق الشركات المتعددة الجنسية بحيث أصبحت عملية الانتاج موزعة الحلقات ما بين الدول المتقدمة والدول النامية بحيث تتركز في الأخيرة حلقات الانتاج الأولية أو النهائية بينما تتم المراحل الوسيطة والمعرفة التكنولوجية وعمليات البحث والتطوير واتخاذ القرار في مراكز هذه الشركات في الدول المتقدمة ومن ثم كانت النتيجة أن أدمجت العملية

---

(١) مجلس الشوري ، مصر ، ورقة عمل عن أداء مصر الاقتصادي مع دول السوق الاوروبية المشتركة «نظرة مستقبلية» مرجع سابق ، ص٢ .

الانتاجية في الدول النامية في عملية الانتاج على المستوى الدولي تحت هيمنة الشركات المتعددة الجنسية [1].

ثانياً : ظاهرة التكتلات الاقتصادية الدولية :

وهي الوجه الآخر من الظواهر التي تميز بها النظام الاقتصادي الدولي في المرحلة الحالية ولعل أبرز تلك التكتلات دول الجماعة الاقتصادية الاوروبية .

ولعله من المفيد أن نناقش الاحتمالات المتوقعة من الوحدة الاقتصادية الاوروبية وانهيار النظم الاشتركية وانعكاساتها السلبية على التبادل التجاري وحركة رؤوس الأموال والاستثمارات بين الدول العربية ودول الجماعة الاوروبية وذلك باعتبارها تمثل الشريك التجاري الرئيسي للدول العربية حيث بلغت صادراتها نحو المجموعة الاوروبية حوالى ٤٢ بليون دولار على ١٩٩٠. أي يمثل ٣٠٪ من اجمالي الصادرات العربية بينما بلغت الواردات العربية من دول الجماعة حوالى ٤٧ بليون دولار أي ما يمثل ٤٣٪ من اجمالي الواردات العربية في العام نفسه [2] كما يتضح ذلك من الفقرة التالية :

أولاً - أثر السوق الأوروبية الموحدة على الصادرات العربية :

رغم الاهمية النسبية والمطلقة التي تحتلها العلاقات التجارية العربية مع دول الجماعة إلا أنه من المتوقع أن تواجه السلع المتجهة إلى

---

(١) المرجع نفسه ، ص٢ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢ ، مرجع سابق ، ص١١٥، ٢٩٥ .

أسواق دول المجموعة العديد من العقبات التي تحد من دخولها إلى أسواق هذه المجموعة ومن تلك العقبات مايلي :

أ - *الحماية الخارجية* :

حيث إن الغاء القيود الداخلية فيما بين دول الجماعة سيرافقه حماية خارجية أي أن عملية التحرير هذه ستكون على حساب الدول غير الأعضاء في الجماعة [1] فضلاً عن أن فرض المزيد من القيود والمواصفات الفنية التي تقرضها دول الجماعة على السلع الداخلة إلى أسواقها يضع صعوبات أمام دخول صادرات الدول النامية ومنها الدول العربية إلى أسواق هذه الدول نظراً لتدني مستوى جودتها بالمقارنة بانتاج دول الجماعة [2].

ب- *مبدأ المعاملة بالمثل* :

وقد تواجه الدول العربية صعوبة الأخذ بمبدأ المعاملة بالمثل الذي تطلبه دول الجماعة حيث أن هذا المبدأ يفرض على الدول غير الأعضاء في السوق الاوروبية تقديم امتيازات تجارية لكل دول السوق مقابل السماح لها بدخول أحد الدول الاعضاء[3] وهذا ما يجعل الدول العربية تواجه صعوبة في قبول هذا المبدأ حيث أسواقها مازالت شبه مقيدة تتبع اجراءات حمائية للحد من مشاكل موازين مدفوعاتها باستثناء دول الخليج العربية التي تسعى لفتح أسواقها المحلية أمام السلع الاوروبية في اطار

---

(١) صندوق النقد العربي ، أثر السوق الاوروبية الموحدة عام ١٩٩٢ على التجارة العربية ، ١٩٨٩ ، ص١٣، ٢٧ .

(٢) د. سالم عفيفي حاتم ، مشروع السوق الاوروبية الموحدة ١٩٩٢ وآثاره الاقتصادية على الاقتصاد العالمي ، ص٤١، بحث مقدم إلى مؤتمر الوحدة الاوروبية عام ١٩٩٢ المنعقد في القاهرة ١٩٩١م .

(٣) صندوق النقد العربي ، أثر السوق الأوروبية الموحدة عام ١٩٩٢ على التجارة العربية ، مرجع سابق ، ص٦-١٣.

اتفاقيـة التجارة الحرة وذلك كأسلوب لدعم صادراتها البتروكيمائية في أسواق الدول الاوروبية [1].

جـ - *المنافسة غير المتكافئة* :

التي تواجهها الصادرات العربية داخل اسواق دول الجماعة سواء كانت تلك المنافسة من منتجات بعض دول الجماعة كاليونان وايطاليا وأسبانيا والبرتغال التي تنتج السلع الزراعية والصناعية البديلة لكثير من صادرات الدول العربية [2]- فضلاً عن أن رفع الحواجز التجارية أمام سلع دول الجماعة الاوروبية في حد ذاته يعطيها ميزة اضافية على السلع العربية داخل أسواق الجماعة ، بل ومن المحتمل في حالة تفوق الصادرات العربية في المنافسة فإن طلب قيود غير جمركية على مستوى الجماعة لصالح بعض أعضائها أمر وارد [3]- أو من منتجات روسيا ودول شرق أوروبا التي من المتوقع لها أن تحظى بمعامله تفضيلية في أسواق دول الجماعة وذلك لأسباب عديدة أهمها دعم التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي بدأت تجتاح دول أوروبا الشرقية وتشجيعها على تطبيق آليات السوق لاسيما بعد انتهاء الحرب الباردة التي حل محلها التقارب والوفاق ، فضلاً عن المصلحة الاقتصادية التي تراها دول الجماعة مع دول أوروبا الشرقية باعتبار الأخيرة تمثل في المستقبل سوق واسعة

---

(١) المرجع نفسه ، ص٢٨ .

(٢) مجلس الشورى المصري ، ورقة عمل عن أداء مصر الاقتصادي مع دول السوق الاوروبية المشتركة ، مرجع سابق ، ص١٥-١٨ .

(٣) د. معتصم سليمان ، العلاقات التجارية العربية الاوروبية والآثار المحتملة لتوحيد السوق الاوروبية عليها بعد عام ١٩٩٢، مرجع سابق ، ص١٢٥ .

لتصريف صادراتها فيها [1] .

والواقع أن صادرات بعض الدول العربية قد تأثرت فعلاً من منافسة منتجات بعض الدول الأعضاء في السوق الاوروبية المشتركة مما جعل بعض السلع التصديرية في الدول العربية تفقد أسواقها التقليدية في دول الجماعة [2] ووفقاً لما أشارت إليه التقارير فإنه من المتوقع أن تنخفض الصادرات الصناعية العربية إلى المجموعة الاوروبية بنسبة ٣٠٪ وستكون كل من البحرين وتونس والاردن أكثر المتضررين من توحيد السوق إذ يقدر أن تفقد أكثر من ٦٠٪ من صادراتها الصناعية إلى الدول الاوروبية تليها عمان والمغرب بحوالي النصف [3].

ولعله مما يزيد من أثر الانعكاسات السلبية للوحدة الاقتصادية الاوروبية أنه على الرغم من أن الاتفاقيات التجارية الموجودة بين الدول العربية ودول الجماعة تنص على حرية دخول الصادرات الصناعية العربية ومنح امتيازات جمركية للصادرات العربية في دول الجماعة دون إلزام الدول العربية بمبدأ المعاملة بالمثل ، إلا أنه على الرغم من ذلك فقد تضاءلت كثيراً تلك المميزات التي حصلت عليها الدول العربية من خلال تلك الاتفاقيات حينما تصادمت مع مصالح بعض الدول الأعضاء كاليونان وأسبانيا والبرتغال الوضع الذي قلل من الامتيازات الممنوحة لبعض صادرات الدول العربية التي لها مثيل في انتاج وصادرات الدول الاعضاء

---

(١) مجلس الشورى بمصر ، ورقة عمل عن أداء مصر الاقتصادي مع دول السوق الأوروبية ، مرجع سابق ، ص١١-١١٥ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الآثار المترتبة على الاقتصاديات العربية نتيجة عضوية اتساع السوق الأوروبية ، ١٩٨٧، ص٢-٧.

(٣) التقرير الاقتصادي العربي الموحد عام ١٩٩٢، مرجع سابق ، ص١١٩ .

في السوق . ومن ثم كانت المحصلة النهائية أن الصادرات الصناعية والبتروكيمائية مازالت تواجه على الرغم من وجود الاتفاقيات صعوبات في النفاذ إلى أسواق دول الجماعة الاوروبية بينما تواجه الصادرات الزراعية العربية منافسة حادة في داخل السوق الاوروبية المشتركة من بعض أعضائها [1]. ناهيك عن تنامي طلب دول الجماعة في تطبيق مبدأ الامتيازات التجارية المتبادلة التي لم تكن عنصراً في الاتفاقيات التجارية للدول العربية مع دول الجماعة باستثناء الدول الخليجية [2].

ثانيا : أثر السوق الاوروبية الموحدة على العون المالي :

من الملاحظ أن العلاقات المالية بين الدول العربية ودول الجماعة الاقتصادية الاوروبية تمثل أحد الجوانب الرئيسية للعلاقات الاقتصادية بين المجموعتين ، وطبقاً لما أشارت إليه الاحصاءات فقد بلغ ما قدمته دول الجماعة من العون الانمائي إلى الدول العربية [*] نحو ٦ر١٤ مليار دولار خلال الفترة ١٩٨١ -١٩٨٨ أي ما نسبته ٦ر٢٦٪ من اجمالي العون الانمائي الذي تلقته الدول العربية خلال الفترة المذكورة مقارنة مع ما قدمته

الدول العربية النفطية إلى شقيقاتها الدول العربية الاخرى والبالغ نحو ٥ر١٧ مليار دورلا خلال الفترة نفسها [3].

---

(١) صندوق النقد العربي ، العلاقات المالية العربية الاوروبية ، عام ١٩٩١ ، ص٣ .

- صندوق النقد العربي ، أثر السوق الاوروبية الموحدة عام ١٩٩٢ على التجارة العربية ، مرجع سابق ، ص٢٢-٢٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص١٤-٢٨.

(*) جيبوتي ، السودان ، الصومال ، موريتانيا ، الاردن ، تونس ، الجزائر ، سورية ، لبنان ، المغرب ، مصر .

(٣) صندوق النقد العربي ، العلاقات المالية العربية الاوروبية ، مرجع سابق ، ص٦ .

إلا أنه على الرغم من ذلك سوف تقل فرص حصول الدول العربية على المساعدات المالية والاستثمارات الاجنبية من دول الجماعة بسبب انتقال رؤوس الأموال والاستثمارات فيما بين دول الجماعة نفسها أي من الدول الأكثر تقدماً وثراءاً كفرنسا وبريطانيا وألمانيا إلى الدول الأقل ثراءاً كالبرتغال واليونان وأسبانيا ، بينما يتجه جزء آخر من تلك المساعدات والاستثمارات إلى روسيا ودول أوروبا الشرقية الأخرى [١]، وذلك للاسباب السالف ذكرها . بينما يذهب البعض إلى أبعد من ذلك حيث يرى أن وصول أروربا إلى وحدتها الاقتصادية سيزيد من تدفق رؤوس الأموال العربية النفطية إليها وذلك بسبب ما تخلقه الوحدة الاوروبية من زيادة فرص الاستثمار أمام رؤوس الأموال الاجنبية بما في ذلك الأموال العربية لا سيما في ظل إفتقاد الدول العربية للظروف المواتية للاستثمار فيها[٢]. كما أنه لا تقتصر آثار الوحدة الاوروبية على ذلك فحسب بل شملت انعكاساتها السلبية العمالة العربية المهاجرة والمتدفقة نحو دول الجماعة[٣]، ولا ريب أن أفضل ضمان للدول العربية لتفادي الانعكاسات السلبية للتكتلات الاقتصادية الدولية ومشروع السوق الشرق أوسطية والقضاء على التبعية الاقتصادية يتمثل في السوق العربية المشتركة .

---

(١) مجلس الشورى ، ورقة عمل عن أداء مصر الاقتصادي مع دول السوق الاوروبية المشتركة ، مرجع سابق ، ص١٦ .

– أحمد عبد الونيس ، د. أحمد الرشيدي، في دلالات الوحدة الاوروبية وآثارها المحتملة بالنسبة الى مستقبل التكامل الاقليمي العربي، شئون عربية ، عدد ٦٩ ، ص ١٠٧ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ١٠٧ .

(٣) منظمة العمل العربية ، عرض موجز حول مستقبل الهجرة العربية في أوروبا والوحدة الأوروبية ، إعداد محمد الأمين بحث مقدم الى مؤتمر الوحدة الاوروبية والتنمية الاقتصادية في العالم العربي ، القاهرة، ١٩٩٢، ص ١ .

المطلب الثالث

مقومات السوق العربية المشتركة

تمتلك اقتصاديات الدول العربية مجتمعة امكانات هائلة سواء على صعيد الموارد الطبيعية أو المالية أو البشرية وذلك على خلاف النظر لكل دولة عربية على حده فانه يظل من يملك عنصراً لا يملك الآخر ، اذا أنه بدون التكامل ستظل الامكانات القطرية مهما اتسعت عاجزة عن تحقيق الاستقلال الاقتصادي العربي وستظل الموارد المالية العربية موظفة في الدول الاجنبية والاراضي الزراعية بوراً غير مستغلة والعمالة العربية تعاني من البطالة المقنعة والسافرة وفيما يلي نشير وبايجاز بعض مقومات السوق العربية المشتركة :

١- *طبيعة توزيع الموارد الطبيعية :*

يعتبر التفاوت في الموارد الطبيعية أهم مقومات السوق المشتركة في الدول العربية حيث تتمتع العديد من الدول العربية (الدولة غير النفطية) بوفرة في الموارد الطبيعية لديها كالاراضي الزراعية والمياه بينما تعاني الدول النفطية من الندرة النسبية في ذلك . الا أنه رغم تملك الدول غير النفطية هذه الامكانيات فهى غير قادرة على استغلالها الاستغلال الأمثل في ظل غياب السوق العربية المشتركة التي توفر لها بقية عناصر الانتاج التي تعوزها وفي مقدمتها رأس المال . وكانت النتيجة ان جزءاً كبيراً من الاراضي الزراعية العربية بقيت خارج دائرة الاستغلال والانتفاع، حيث إن نسبة المساحة المستغلة تقدر بنحو ٤ر٩٪ من

المساحة الكلية [1]، وهذا مما يوفر إمكانية الاستثمار أمام رؤوس الاموال العربية بدلاً من اتجاه دول الفائض المالي لحل مشكلة الأمن الغذائي بعيداً عن الاطار العربي وهو الاتجاه الذي وصف بأنه استنزاف كبير للموارد [2] إقتضته غيبة السوق العربية المشتركة .

وليس ثمه شك أن التكتل الاقتصادي يضمن حسن استخدام الموارد الطبيعية المتاحة في كل دول السوق بدلاً من اتجاه كل منها الى تطبيق سياسات الاكتفاء الذاتي في ظل سياسات التنمية القطرية والانعزالية مع ما يترتب على ذلك من إهدار للموارد المتاحة التي هى بأمس الحاجة اليها، ولهذا فمن الصعب أن تنظر كل دولة عربية بمفردها الى تحقيق الاكتفاء الذاتي في كافة السلع المتعددة وكأنه بديل للتكامل الاقتصادي العربي الذي من المعول عليه أن يسهم في عتق الدول العربية من التبعية الاقتصادية للخارج خاصة بعد أن اثبت الواقع أن توجهات التنمية القطرية في الدول العربية انتهت بتكريس علاقات التبعية مع الدول المتقدمة وذلك على حساب التكامل الاقتصادي العربي .

٢- *طبيعة توزيع الموارد المالية :*

يعتبر من عوامل نجاح السوق المشتركة في الدول العربية تباين الموارد المالية بينها ، حيث إن بعض الدول العربية (النفطية) تمتلك ثروة مالية هائلة تفوق احتياجاتها التمويلية تم توظيف معظمها في الدول المتقدمة وفي الوقت نفسه يعاني عدد آخر من الدول العربية (الدولة غير

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢م، مرجع سابق ، ص ٥٩ .

(٢) جاسم القاسمي ، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي انجازاته وتحدياته ، دار طلاس للنشر ، دمش ، ط ١ ، ١٩٨٧، ص ٢٩٣ .

النفطية) من عجز في هذه الموارد ترتب عليه اعتمادها على مصادر التمويل الأجنبي [1] وهو الأمر الذي يمكن تجاوزه من خلال السوق العربية المشتركة التي تسمح بانسياب الفوائض المالية من دول الفائض الى دول العجز المالي بشكل يحل مشكلة التبعية المالية في الدول العربية بمجموعها سواء تلك التي وظفت أموالها في الدول المتقدمة حتى أصبحت بمثابة الدائن التابع لا يملك استرداد ثروته بارادته الذاتية وقت ما شاء [2]، أو تلك التي انخرطت في طريق الاستدانة الخارجية حتى تفاقمت ديونها الخارجية بشكل جعلها في النهاية تخضع لسياسات التكيف التي يفرضها صندوق النقد الدولي والتي من أخطرها بيع المشروعات العامة من خلال تحويل الدين المالي الى أصول انتاجية يمتلكها الأجانب في غيبة القطاع الخاص الاهلي القادر على شرائها [3] .

٣- طبيعة توزيع *الموارد البشرية* :

اذا ما نظرنا الى الدول العربية نجد بعضها تعاني من نقص كبير في عنصر العمل ، كما في الامارات التي يبلغ سكانها نحو ٦ر١ مليون وقطر ٤٤ر. مليون والكويت ١ر٢ مليون وليبيا ٥ر٤ مليون والبحرين ٥ر. مليون بينما يتوفر لدى بعضها عمالة زائدة تفوق احتياجاتها ، كما في مصر حيث يبلغ عدد سكانها ٥٢ مليوناً والجزائر ٢٥ مليون والمغرب ٢٥

---

(١) راجع الفصل الأول من الباب الأول .

(٢) د . حسين طه الفقير، الاقتصاد الكويتي والاموال العربية قبل الغزو العراقي وتحديات ما بعد التحرير ، مركز البحوث والدراسات الكويتية ، ١٩٩٢، ص ١٠٥ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ١٧٦ .

مليوناً[1]. والتكتل الاقتصادي فيما بينها يسهم في سد النقص في عنصر العمل في الدول العربية النفطية ويمتص جزءاً من البطالة التي تعاني منها الدول العربية ذات الفائض في الموارد البشرية .

وغني عن القول أن السوق العربية المشتركة ستسهم في اعادة توزيع عناصر الانتاج بين الدول العربية بشكل يجعل التكامل العربي انتاجياً وليس فقط تبادلياً وذلك مما يوفر للدول العربية مستلزمات التنمية الاقتصادية والاستقلال الاقتصادي . إلا أنه لا يفوتنا في هذا الصدد أن نشير الى نقطة هامة وهى أنه رغم توفر مقومات السوق المشتركة في الدول العربية إلا أن هذا لا يعني ضمان تحقيق السوق المشتركة ما لم تتوفر الارادة السياسية لدى الدول العربية في تحقيق هذا التكتل[2] .

---

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي ١٤١٢هـ ، جدول (١) ، ص ٢٦٤ .

(٢) جامعة الدول العربية ، دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي ، مرجع سابق ص ٣٦٦ .

المطلب الرابع

الأساس الشرعي للسوق العربية المشتركة

تستمد السوق العربية المشتركة مشروعيتها الاسلامية من مبادئ اسلامية كثيرة كمبدأ الامة الواحدة وأن تعددت الدول والاقاليم ومبدأ التعاون والتكافل بين المسلمين ، ومبدأ حرية التجارة بين الأقاليم الاسلامية وحرمة المكوس . وفيما يلي نناقش تلك المبادئ :

أولاً- مبدأ الأمة الواحدة وان تعددت الأقاليم :

الدولة الإسلامية تعتمد في تكوينها على الوحدة الدينية وأن تجمع بين من شملتهم هذه الوحدة وإن اختلافوا لغة وجنساً أو أية مميزات قومية إلا أنهم ينصهروا تحت مفهوم الدولة ، لان الإسلام دين وجنسية معاً ومن ثم فالأصل زوال كافة الحدود الإقليمية والسياسية التي تفصل بين الشعوب والأصل في الاسلام هو وحدة الأمة الاسلامية وعدم تجزئتها الى كيانات صغيرة متناحرة قال تعالي «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءاً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخواناً» (آل عمران آية ١٠٣) ، فان الخطاب موجه للذين آمنوا، وقد وحد الله بينهم بالاسلام وحبله المتين أي القرآن الكريم ، وبهذا فان الدول الاسلامية مهما تفصلها الحدود الجغرافية والسياسية والاقتصادية المصطنعة فانها تظل في واقع الأمر أمة واحدة "كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً ، إذ أن الدولة الاسلامية في عهودها الأولى لم تعرف هذه الحدود المصطنعة بين اقاليمها حيث إن الوحدة الاسلامية لا تتمثل في المعتقد فحسب بل تشمل الحياة السياسية والاقتصادية " وظل

الشرع الاسلامي فترة طويلة لا يعترف بالبيعة الا لامام واحد يرعى مصالح جميع المسلمين " [1].

ثانيا ـ مبدأ حرية التجارة وعناصر الانتاج بين الاقاليم الاسلامية وحرمة المكوس :

اذ أن الشريعة الاسلامية تقرر تحرير عناصر الإنتاج والتجارة المتبادلة بين الأقاليم الاسلامية من المكوس ، وهى الضرائب الظالمة التي يأخذها العشار[1] .

وقد غلظ الاسلام تغليظاً شديداً في حرمة المكوس وفي ذلك يقول عليه الصلاة والسلام « لا يدخل الجنة صاحب مكس »[2]، وقد التزم بذلك ولاة الأمر فهذا عمر بن عبد العزيز يكتب الى عدي بن أرطأه أن ضع عن الناس المكس وليس بالمكس ولكنه النجس[3] الذي قال الله تعالي « ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الارض مفسدين » .

---

(١) د . محمد أحمد صقر ، الاقتصاد الاسلامي مفاهيم ومرتكزات ، بحث في كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي ، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة ، ط ١ ١٩٨٧، ص ٥٧ .

(١) العلامة مجد الدين ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق محمود الطناحي ، ج ٤ ، توزيع دار الباز للنشر ، مكة ، ص ٣٤٩ .

(٢) الإمام زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، كتاب الصدقات ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ٣ ، ١٣٨٨، ص ٢٦٦ .

(٣) أبن عبيد ، الاموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٠ .

وكتابته الى عبد الله بن عوف «ان اركب الى البيت الذي برفح الذي يقال له بيت المكس فأهدمه ثم احمله الى البور فأنسفه فيه نسفاً[٤] وهذا مما يوضح بصورة جلية منع فرض الضرائب الجمركية الظالمة على تجارة المسلمين .

ثالثا - مبدأ التعاون والتكافل بين المسلمين :

من المبادئ المقررة في الاسلام وجوب التعاون والتكافل بين المسلمين أفراداً وجماعات وتعزيز التضامن فيما بينهم شريطة كونه تعاوناً على البر والتقوى لقوله عز وجل «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان ».

وقد أورد الشوكاني - رحمه الله - تفسيراً لهذه الآية بقوله « أي ليعن بعضكم بعضا على ذلك وهو يشمل كل أمر فيه خير للمسلمين وكل أمر خلا من المعاصي التي تغضب الله[١] ، والتعاون بين المسلمين على البر والتقوى لا يقتصر على العبادات فحسب بل يشمل التعاون الاقتصادي بينهم[٢]، والاسلام يحث المسلمين جميعاً على التعاضد والتكافل ، وقد أوضح ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام في أحاديث كثيرة ، عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر

---

(٤) المرجع نفسه ، ص ٤٧٠ .

(١) محمد بن علي الشوكاني ، فتح القدير بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، ج ٢ ، عالم الكتب ، ص ٧ .

(٢) د . عبد الرحمن يسري ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق، ص ٢٨٣ .

مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه[٣].

وذلك باعتبار المسلمين كالجسد الواحد يعمل كل عضو منه لصالح سائر الاعضاء ويتأثر كل عضو منه باصابة بقية الاعضاء ، كما في قوله (ص) مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم كالجسد الواحد ... الحديث .

ولاريب أن واقع الأمة الاسلامية اليوم يفرض عليها ضرورة التكتل الاقتصادي فإن هذا فضلاً عن انه تقتضيه الظروف الاقتصادية الداخلية والخارجية فانه أمر تمليه العقيدة الاسلامية ليصبح اتباعها قوة تخشاها قوى الاستغلال والاستعمار .

---

(٣) الحافظ المنذي ، مختصر صحيح مسلم ، تحقق ناصر الدين الالباني ، الناشر المكتب الاسلامي والدار العربية ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ ، الحديث رقم ١٨٨٨ ، ص ٤٩٨ .

المبحث الثالث

دور الزكاة في علاج التبعية الاقتصادية

مقدمة :

تعاني مجموعة كبيرة من أفراد المجتمع الاسلامي من الفقر المدقع الذي شل قدراتهم الانتاجية وجعلهم في صفوف البطالة والمتسولين وبما يتنافي مع كرامة الآدمي في الوقت الذي ما زالت فيه دولهم تواجه نقصاً في الموارد المالية اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية مما جعلها تلجأ إلى الاقتراض الخارجي رغم ما فيه من مساوىء اقتصادية ومحاذير شرعية وكانت المحصلة النهائية أن وقعت هذه الدول في مصيدة التبعية المالية للدول الأجنبية دون أن تستأصل مظاهر الفقر والتخلف والتبعية من اقتصادياتها . وما هذا إلا نتيجة الابتعاد عن العمل بالاقتصاد الاسلامي واتباع النظم الاقتصادية الوافدة إليها من العالم الخارجي والتي تتعارض مع أبسط مبادئ الشريعة الاسلامية ، إذ أن الاقتصاد الاسلامي ليس بمعزل عن المشاكل الاقتصادية التي يعاني منها اتباعه كالفقر والتبعية الاقتصادية وغيرها بل له دور في تصفيتها والقضاء عليها عن طريق الزكاة التي تعتبر أهم مورد مالي متجدد سنوياً في الاقتصاد الاسلامي لتمويل الفقراء والمحتاجين والتنمية الاقتصادية ومن ثم تخليص المجتمع الاسلامي من براثن التخلف والتبعية الاقتصادية المتربصة في الاقتصاديات العربية .

والزكاة كما هو معروف فريضة مالية إلزامية على كل مسلم محددة المقادير والوعاء وأوجه الانفاق وتتميز بسعة الوعاء لاشتمالها على كل مال نام

تحققت فيه الشروط الفقهية وسهولة الجباية الأمر الذي تقل معه تكاليف الجباية وتزداد الحصيلة، ولاريب أن سهولة التحصيل هذا ترجع إلى فهم المكلف لطبيعة الزكاة والمعاني السامية التي تضمنتها، حيث إنها تعني في اللغة النماء والبركة والطهارة [1] وفي الشرع «تمليك جزء مال عينه الشارع من مصرف من مصارف الزكاة كالفقراء والمساكين»[2] وإلى معرفته بمصارفها المحددة قرآنا وليس متروكاً ذلك لحاكم أو غيره مما يبعث الطمانية لدى المكلف لدفعها إلى جهاز الجباية دون أن يكلف ذلك الجهاز نفقات تذكر - وذلك عكس الحال في الضرائب[3] - باستثناء ما يبذل من جهد في سبل ايقاظ الضمير المسلم تجاه هذه الاداة المالية الاسلامية .

ولعله مما يزيد من أهمية الزكاة أيضاً كونها مورداً مالياً منتظم الانسياب على مدار السنة وإذا ما أضفنا إلى ذلك سعة وعائها ووفرة حصيلتها لادركنا أن الاقتصاد الاسلامي يقدم وسيلة تمويل منتظمة التدفق قادرة على القيام بوظائفها الاجتماعية والاقتصادية وتمويل التنمية الاقتصادية - دون الحاجة إلى الاستدانة الخارجية إلا عند الظروف الطارئة[4]- وبنسبة لاتقل عن ٥ر٢٪ متى ما التزم المسلمون بأدائها وانفاقها في مصارفها الشرعية ومن هنا يأتي الدور التمويلي الاقتصادي الهام الذي تضطلع به الزكاة كما يتضح ذلك من التحليل التالي :

---

(١) ابن منظور، لسان العرب ، اعداد وتصنيف يوسف الخياط ، الناشر دار لسان العرب ، بيروت ، المجلد ٢ ، ص ٣٩.

(٢) حاشية بن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار ، جـ١، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ص٢-٣.

(٣) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، جـ٥ ، مرجع سابق ، ص ٣٩٥ .

(٤) د. نعمت مشهور ، الزكاة - الأسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، والمؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط١، ١٤١٣هـ ، ص٢٢٩ .

التحليل الاقتصادي للزكاة :

بالتأمل في فريضة الزكاة نجد أنها أداة من أدوات تمويل التنمية الاقتصادية في المجتمعات الاسلامية وذلك بمقدار ما تحرره من رؤوس الأموال العاطلة في المجتمع [1] حيث إن الزكاة تعمل على اقتطاع جزء من الأرصدة النقدية المجمدة مع مرور الزمن بنسبة لاتقل ٥ر٢٪ وهذا ما يمثل تكلفة الاكتناز والاحتفاظ بالسيولة النقدية في الاقتصاد الاسلامي ، مما يدفع ويحث الثروات المعطلة نحو قنوات الاستثمار والتنمية حماية لها من التآكل وفقاً لهذه الفريضة على مر السنين ومصداق ذلك نجده في قول الرسول الكريم «ألا من ولي يتيماً له مال فليتجر فيه ولايتركه حتى تأكله الصدقة» [2]. وهي على هذا النحو تحل مشكلة تراكم الثروة المعطلة دون استثمارها في خدمة المجتمع وهذا ما لم يعرف العالم بأسره نظاماً مثله [3]. والاثر التمويلي الناشئ عن ذلك هو دخول أرصدة نقدية إلى مجالات التمويل والاستثمار بعد أن كانت مكتنزة ومجمدة [4] بشكل يسهم في زيادة الطاقة الانتاجية للاقتصاد في المجتمع الاسلامي لاسيما إذا ما علمنا ارتفاع نسبة الثروات المعطلة لدى العديد في الدول الاسلامية حيث بلغت المدخرات العربية للقطاع الخاص المودعة في الخارج نحو ١٦٢

(١) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٧٦ .

(٢) صحيح الترمذي ، بشرح الامام ابن العربي المالكي ، جـ٣ ، باب ما جاء في زكاة اليتيم ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ص١٣٦ .

- منصور علي ناصف ، التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، جـ٢، ط٣ ، ١٣٨١، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ص٢٢ .

(٣) د. محمد منذر القحف ، الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم ، الكويت ، ط٢ ، ١٩٨١ ، ص١٣٧ .

(٤) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٧٧ .

مليار دولار نهاية عام ١٩٩٠.[١]

بل أن الزكاة بحفزها رأس المال إلى الاستثمار في أصول منتجة فيه محافظة على قيمته الحقيقية من التضخم إذ أن المحافظة عليه يقصد بها المحافظة على قوته الشرائية لا من حيث وحداته النقدية العددية وهذا لايتحقق إلا عن طريق استثماره في أصول منتجة لا عن طريق استثماره في صورة ودائع مقابل الفائدة التي لاتقرها الشريعة الاسلامية.[٢]

كما أن دورها الاقتصادي لايقتصر على ما تحرره من موارد عاطلة في المجتمع في شكل أرصدة نقدية والمحافظة على قيمتها من التضخم بل يمتد ليشمل تمويل السلع والادوات الانتاجية اللازمة لعملية التنمية الاقتصادية إذ أن الزكاة موجهة لتحرير الانسان من الفقر والحاجة التي تشل قدراته الانتاجية وليست وظيفتها منحصرة في توفير دريهمات معدودة أو لقيمات من العيش محدودة يسد بها رمق الجائع كالفقير ونحوه أياماً قلائل ثم تعاوده الحاجة والعوز طالباً يد العون مرة أخرى وانما وظيفتها الصحيحة تمكين المحتاج القادر على العمل من اغناء نفسه بنفسه وذلك من خلال تحويله إلى طاقة منتجة بشكل يغنيه عن طلب العون من الغير حتى ولو كان ذلك الغير الدولة نفسها[٣] وهذا ما يقصده الشارع الحكيم من أن تكون الزكاة علاجاً جذرياً للفقر وليس مجرد مسكنات له وفي ذلك يقول الخليفة الثاني عمر بن الخطاب لعماله

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٢، مرجع سابق، ص١٤٧.

(٢) د. سامي نجدي رفاعي، العائد الاقتصادي والاجتماعي لفريضة الزكاة، مجلة الاقتصاد الاسلامي، عدد ١٥٠، ١٤١٤هـ، جماد الأولى، ص٢٥.

(٣) د. يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، بحث نشر في كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ١٩٨٧، ص١٣٩.

على الزكاة «إذا أعطيتم فأغنوا» [1] والغني قد يتحقق من خلال اسلوب القوة الشرائية أو من خلال اسلوب القوة الانتاجية حيث أنه عن طريق الأسلوب الأول توفر الزكاة للفقير ما يمكنه من شراء حاجاته الاستهلاكية بشكل يجعله مستهلكاً بعد أن كان خارج دائرة الاستهلاك أما في الأسلوب الثاني فتوفر الزكاة الوسائل الانتاجية لمن يحتاجون إليها ولايستطيعون الحصول عليها بامكاناتهم الذاتية مما يساعدهم على التمويل إلى طاقات إنتاجية في المجتمع الاسلامي [2].

إذ أن الفرد قد يحسن مهنة التجارة أو الصناعة أو الزراعة ويفتقر إلى رأس المال الذي يمكنه من ممارستها ومن هنا يأتي دور الزكاة كممول لكل ذي تجارة أو حرفة يحتاج معها إلى مال لمزاولتها [3]. وقد أوضح ذلك الامام الرملي بقوله «ويعطي الفقير والمسكين أن لم يحسن كل منهما كسبا بحرفة ولاتجارة كفاية سنة ... والأصح كفاية العمر الغالب أما من يحسن حرفة تكفيه لائقة فيعطي ثمن آلة حرفته وإن كثرت أو تجارة فيعطي رأس مال يكفيه لذلك» [4] .

وهي بهذا تسهم في توسيع القاعدة الانتاجية في المجتمع ودفع عجلة الانتاج الزراعي والصناعي الذي ترتب على عجزهما عن تلبية الطلب المحلي المتزايد أن أصبحت الدول العربية منطقة استيراد لكثير

---

(١) أبي عبيد ، الأموال ، تحقيق محمد هراس ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٤٠١ ، ص٥٠٢ .

(٢) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٨١ .

- د. نعمت مشهور ، الزكاة الأسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ، مرجع سابق ، ص٢٨٠ .

(٣) د. يوسف القرضاوي ، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص١٣٩ .

(٤) شمس الدين محمد بن ابي العباس الرملي ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، جـ٦ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٣ ، ص١٦١-١٦٢.

من السلع الوضع الذي فرض عليها درجة من التبعية والاعتماد على الدول المتقدمة. كما أن ذلك التمويل يسهم في حل مشكلة البطالة من خلال تحويل الطاقات العاطلة إلى طاقات منتجة وإذا ما تذكرنا ماتعانيه الدول العربية من انتشار البطالة بين صفوف أبنائها ، لأدركنا أهمية الزكاة في التخفيف من هذه المعاناة كما أن الزكاة لها تأثيرها الايجابي على زيادة الانتاج واتساع السوق حيث أن حصول الفئات المستحقة على نصيبها من الزكاة يتيح قوة شرائية لديهم تمكنهم من زيادة الميل الحدي للاستهلاك حيث إنه من الطبيعي أن تتسرب معظم هذه القوة الشرائية إلى السوق على شكل طلب فعال على السلع والخدمات مما يدفع المنتجين طمعاً في الربح لزيادة استثماراتهم وانتاجهم [1] في الوقت الذي لاينخفض فيه الميل الاستهلاكي لدى الأغنياء بمجرد تطبيق فريضة الزكاة ومن ثم تكون المحصلة النهائية إتساع السوق في الاقتصاد الاسلامي كنتيجة انضمام فئات جديدة يملكون قوة شرائية وبقاء الطلب الفعلي على حالة من قبل الاغنياء خاصة في الضروريات والحاجيات [2] . واكتمال الدورة النقدية في المجتمع الاسلامي كنتيجة التيار النقدي الدائم الذي توفره الزكاة بين من يملك ومن لايملك والذي يعتبر بحد ذاته ضمانا من مخاطر الركود الاقتصادي وعاملاً مهما من عوامل الرواج والانتعاش حيث إن مال الزكاة الذي يقع في يدمن لايملك كالفقير ونحوه سينفق على السلع والخدمات التي غالباً ما يتم انتاجها بواسطة وحدات

---

(١) د. سعيد مرطان ، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٠٦، بيروت ، ص١٨٢-١٨٣ .

- د. محمد عبد المنعم عفر ، السياسة الإقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ ، ص ٩٠ .

(٢) أحمد اسماعيل يحي ، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية ، دار المعارف ، القاهرة ، ص٢٢٩ .

- د. نعمت مشهور ، الزكاة والتنمية ، بحث مقدم لندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر ، القاهرة ، ١٤٠٩ ، ص١٦.

انتاجية مملوكة للغنى وهكذا تكتمل الدورة النقدية في المجتمع بحيث يصبح دخل المجتمع وانفاقه في حركة مستمرة بشكل يسهم في حماية الاقتصاد من مخاطر الركود الاقتصادي [1].

كما أن أثر تيار الزكاة الاستثماري والاقتصادي يتسع إذا ما انتقلنا إلى مصارف الغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل حيث أن الزكاة تضمن للغارم حصوله على نصيبه من سهم الغارمين طالما كان دينه في غير اسراف أو معصية وفي ذلك يقول الأمام الرملي «والغارم إن استدان لنفسه في غير معصية»[2].

وأكد ذلك ابن رشد في قوله «إذا كان دينه في طاعة وفي غير سرف بل في أمر ضروري»[3].

والفرد قد تنزل به خسارة مالية في غير معصية وتخرجه من دائرة الانتاج إلى ميدان التسول والفقر وهنا تتدخل الزكاة إذ لم تدعه فريسة للدهر أو تكله تحت رحمة المتطوعين وانما جعلت لهم نصيباً مفروضاً في مال الزكاة يدعي سهم الغارمين . والغارمون هم الذين ركبتهم ديون لاقدرة لهم على وفائها سواء كان ذلك من أجل مصلحة اجتماعية كاصلاح ذات البين أو من أجل مصلحة شخصية في مجال الاستهلاك أو في مجال الانتاج الذي قد يصاب بالكساد أو بالمنافسة غير المتكافئة أو نحو ذلك [4].

---

(١) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، جـ٥ ، ط١ ، ١٤٠٢هـ ، ٣٩٨ .

(٢) شمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، جـ٦ ، مرجع سابق، ص١٥٦-١٥٧.

(٣) محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، راجعه وصححه عبد الحليم محمد ، عبد الرحمن محمود ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، جـ١ ، ط١ ، ١٤١٢هـ ، ص٣٤١ .

(٤) د. يوسف القرضاوي ، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص١٨٩ .

ولاريب أن مصرف سهم الغارمين في الزكاة له آثاره الاقتصادية على المجتمع الاسلامي ومنها ما يلي [1] :

١- يمثل هذا المصرف تأميناً شاملاً للفرد المسلم ضد المخاطر التجارية وغير التجارية مما يترتب عليه اشاعة الطمأنينة والاستقرار في نفوس المستثمرين ومن ثم اندفاعهم نحو المجالات الانتاجية بكل طاقاتهم .

٢- كما أن وجود هذا الضمان يشجع أرباب الأموال لتقديم القرض الحسن أو قروض بالمشاركة حيث إن سهم الغارمين يبعث الطمأنينة لدى المقرض قرضا حسنا بأن أمواله لن تذهب هباء منثوراً فيما لو أخفق المقترض ، ولهذا يعتبر هذا السهم أفضل ضمان للمقرضين في الاقتصاد الاسلامي وهذا أمر يؤدي إلى خلق سوق مالية خالية من الربا في المجتمع الاسلامي [2].

٣- كما أن هناك أثراً اقتصادياً آخر ينشأ من القيد الفقهي لطبيعة الدين الذي يشترط فيه أن يكون في غير معصية إذ أن هذا الضابط له دوره في ترشيد الاستثمار وابتعاده عن المجالات المحرمة كانتاج الخمور ونحوه .

كما يبرز الدور الاقتصادي للزكاة في تمويل البنية الأساسية في المجتمع الاسلامي من خلال سهم ابن السبيل إذ أن مصرف ابن السبيل يشمل كما ذكره

---

(١) الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، ج ٥ ، مرجع سابق ، ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ .

(٢) د. نعمت مشهور ، الزكاة والتنمية ، مرجع سابق ، ص١٤ .

أبو يوسف [1] اصلاح طرق المسلمين وهذا يعتبر من أهم عناصر البنية الأساسية التي تسهم في نجاح المشروع الاستثماري .

كما لايخفي الدور الاقتصادي الذي تلعبه الزكاة في اعادة توزيع الدخل والثروات في المجتمع الاسلامي مما يعمل على التقارب بين الطبقات ويمنع تكدس الأموال في أيدي فئة قليلة من الناس تتحكم في اقتصاد البلد ومقدراته [2] كما قال تعالى «كي لايكون دولة بين الأغنياء منكم» (الحشر آية ٧) وليس غريباً أن يوجه الاسلام عناية كبرى نحو تضييق الفوارق الاقتصادية بين المجتمع حتى لايترك الغني يزداد غنا والفقير بجانبه يزداد فقراً وحرماناً فتتسع الهوة بينهم فتحدث ما لاتحمد عقباه في الاقتصاد والمجتمع . ولهذا تتدخل الزكاة لتقريب الفجوة بين الغني والفقير ويعم الرخاء والتكافل في المجتمع الاسلامي متى ما التزم المسلمون بأدائها . ويمكننا تصور الأثر الاقتصادي لعدالة توزيع الدخل فيما لو التزمت الدول الاسلامية بهذا التشريع الالهي وانتقلت زكاة الأموال العربية بين الاقاليم الاسلامية المتجاورة الأمر الذي سيغير حال الدول الاسلامية الفقيرة التي تستجدي المعونات الاجنبية من الدول الكافرة [3].

ومما يجدر التنويه إليه أن الزكاة مارست دورها الاقتصادي في العصور الاسلامية الأولى حتى أدى ذلك إلى عدم وجود الفقراء والمحتاجين كما حدث في عهد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز ، فقد كان معاذ بن جبل في اليمن ، يبعث ثلث صدقة الناس إلى عمر بن الخطاب فأنكر ذلك عمر وقال لم أبعثك جابياً

---

(١) أبي يوسف ، الخراج ، تحقيق د. محمد البنا ، دار الاصلاح للنشر ، ١٨١ .

(٢) د. سلطان محمد السلطان ، الزكاة تطبيق محاسبي معاصر ، دار المريخ للنشر ، الرياض ، ١٤٠٦هـ ، ص٢٠ .

(٣) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، جـ٥ ، ط١ ، ١٤٠٣، ص٤٠٠ .

ولا آخذ جزية ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقرائهم فقال معاذ ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحداً يأخذه مني فلما كان العام الثاني بعث إليه شطر الصدقة فتراجعا بمثل ذلك فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها فراجعه عمر بمثل ما راجعه قبل فقال معاذ : ما وجدت أحداً يأخذ مني شيئاً.[1]
بينما كان المنادي ينادي في عهد عمر بن عبد العزيز « أين المساكين أين الغارمون أين الناكحون [2] .

وهذا مما يعني أن هذا التشريع الالهي – الزكاة – قادر على تخليص الأمة الاسلامية من براثن الفقر والتخلف والتبعية الاقتصادية إذا ما تم تطبيقه تطبيقاً ايمانياً صادقاً .

ولايمكن أن نغفل هنا دور الزكاة في علاج العجز في الموازنة العامة وذلك من خلال مساهمتها في تغطية النفقات الاجتماعية المتجهة إلى الفئات الفقيرة ونحوها الأمر الذي يخفف العبء عن كاهل الموازنة العامة [3]. وعلى الرغم من شحة المعلومات حول حجم أموال الزكاة في الدول الاسلامية إلا أن بعض الدراسات أشارت إلى أن تلك الحصيلة بلغت في باكستان ٣٠٪ من اجمالي الناتج المحلي [4] وبلغت في بعض الدول الاسلامية ما بين ٣ر٥ – ١٤٪ من اجمالي

---

(١) أبي عبيد القاسم بن سلام ، الأموال ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، تحقيق محمد هراس ، ١٤٠١هـ ، ص٥٢٨ .

(٢) د. يوسف القرضاوي ، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص١٦٤ .

(٣) د. شوقي دنيا ، اسهام المفاهيم المالية الاسلامية في ترشيد وتمويل الانفاق العام ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة جامعة عين شمس ، العدد الثاني ، ١٩٩٣ ، ص٣٥٧.

(٤) ناصح الناصح ، أثر فوائد القروض على تراكم الديون الخارجية ، بحث لمتطلبات درجة الماجستير جامعة الملك سعود ، ١٤١٤هـ ، ص٩٠ .

الناتج المحلي و٤٤٪ من اجمالي الايرادات العامة [١]. وهذا مما يوضح أهمية الزكاة في علاج العجز المالي في الدول الاسلامية بدلا من الارتكان فقط على الضغط الكبير على الانفاق العام لاسيما ما يتصل بالنفقات التي لها أثر على القطاعات الانتاجية أو على الغاء الدعم الذي له آثار انكماشية وتكاليف اجتماعية وسياسية باهضة .

ولعله مما يزيد من أهمية اسهام الزكاة في علاج العجز المالي كثرة حصيلتها كما أسلفنا الناجمة من قلة تكاليف الجباية وسعة وعائها وعدم التهرب من دفعها في معظم الحالات في الوقت الذي يحقق فيه اسلوب انفاقها في مصارفها الشرعية كفاءة أكثر في سد حاجات الفئات الفقيرة من الانفاق العام غير الفعال في الوصول إلى هذه الفئات [٢].

كما أنه مما يجدر التنويه أنه إذا كان التحليل السالف الذكر قد اقتصر على الجانب الاقتصادي فلا يعني ذلك انعدام الأهداف الاجتماعية وغيرها للزكاة إذ أنها لها أهداف اجتماعية عظيمة أبرزها تحرير المتلقي من الفقر وذل المسألة مما يحفظ له كرامته ويقضي على آفة الحقد والحسد في نفوس الفقراء ضد الأغنياء ويعمل على تقوية أواصر الأخوة الاسلامية وعلى حماية المجتمع الاسلامي وعقيدته من تسلل اليهودية والنصرانية وتجارة المخدرات وغيرها التي تجد الفرصة مهيأة لها حينما يسود الفقر المجتمع وتعجز الحكومة الاسلامية عن تحقيق العدالة الاجتماعية والرفاهية الاقتصادية [٣].

---

(١) د. شوقي دنيا ، اسهام المفاهيم المالية الاسلامية في ترشيد وتمويل الانفاق العام ، المرجع السابق ، ٣٥٧ .

(٢) المرجع نفسه ، ص٣٥٧ .

(٣) د. سلطان محمد السلطان ، الزكاة تطبيق محاسبي معاصر ، دار المريخ ، الرياض ، ١٤٠٦هـ ، ص١٩-٢١ .

وبعد هذه المزايا العائدة من الزكاة فإنه حري بالدول الاسلامية احياؤها وجبايتها من المكلفين بها إذ أن ذلك من مسؤلياتها حيث إن المكلفين منهم من يؤديها طواعية ومنهم على خلاف ذلك . وابرز دليل على مسئولية الدولة عن جبايتها لفظة «العاملين عليها» الواردة في آية مصارف الزكاة التي تؤكد قيام الدولة على جبايتها وانفاقها وأيضاً قوله تعالى : خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها» والخطاب موجه للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن بعده من أولياء أمور المسلمين [1].

وفي السنة النبوية قوله عليه الصلاة والسلام حينما بعث معاذاً إلى اليمن «أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» [2] وهنا نجد عملية الآخذ والرد تستوجب وجود جهة حكومية تتولاها على أن يتم فصل الأموال العامة للدولة عن أموال الزكاة التي تصرف في مصارفها الشرعية .

إلا أنه من المفارقات المؤلمة أن نجد أجهزة الضرائب الوضعية منتشرة في الدول الاسلامية بينما تختفي أجهزة الفريضة المالية - الزكاة - [3] رغم كونها عقيدة وأداة اقتصادية وتمويلية ناجحة بامكانها أن تجنب العملية التنموية في المجتمعات مخاطر الاقتراض الربوي الذي أثقل كاهلها بالفوائد المستحقة عليها وأن تنمي القاعدة الانتاجية وتقضي على البطالة الاجبارية وتزيد من الانتاجية في المجتمعات الاسلامية .

(١) د. يوسف القرضاوي ، مشكلة الفقر وكيف عالجها الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٧ ، ١٤٠٧هـ ، ص٨١ .

(٢) الامام البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق محمد علي القطب ، جـ١ ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١١هـ ، ص٤١٥ .

(٣) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٢٩٥ .

خلاصة الفصل :

ونخلص الى أن الوسائل العامة لعلاج التبعية الاقتصادية تكمن في المشروعات المشتركة والسوق العربية المشتركة واحياء مؤسسة الزكاة ، اذ أن المشروعات المشتركة تشتد الحاجة اليها لقدرتها على تنويع القاعدة الاقتصادية في الدول العربية على النحو الذي يخدم العملية التنموية والمبادلات التجارية ويعزز من امكانات التخصص وقسمة العمل العربية وزيادة التدفقات المالية بين الدول العربية بشكل يسهم في توطينها داخل المنطقة العربية . بينما تبرز أهمية السوق العربية المشتركة في اخراج الدول العربية من التبعية نظراً لما تحققه من منافع اقتصادية عديدة كاتساع حجم السوق وقسمة العمل وتحسين شروط التبادل التجاري للدول الاعضاء وتوسيع سوق الاستثمار والتمويل وزيادة حجم التبادل التجاري بين الدول العربية . كما أن هناك مبررات أخرى إضافة الى التبيعة الاقتصادية تقتضي التعجيل بخطورات السوق العربية المشتركة منها التكتلات الاقتصادية الدولية وانهيار النظم الشيوعية وخطر الكيان الصهيوني .

كما تناول الفصل المقومات الاقتصادية للسوق العربية المشتركة ممثلة في طبيعة توزيع الموارد الطبيعية والمالية والبشرية بين الدول العربية والأساس الشرعي للسوق العربية المشتركة كمبدأ الامة الواحدة وإن تعددت الدول والاقاليم ومبدأ التعاون وحرية التجارة بين الأقاليم الاسلامية وهى كلها مبادئ تحض على اقامة السوق العربية المشتركة .

كما تبرز أهمية دور الزكاة في علاج التبعية الاقتصادية كونها تعتبر مورداً مالياً منتظم الانسياب على مدار السنة بشكل تقل معه الحاجة الى الاقتراض الخارجي ويسهم في تمويل التنمية الاقتصادية وذلك من خلال دورها في تحرير الموارد المعطلة وتوجيهها نحو قنوات الاستثمار والتنمية وفي تمويل السلع الانتاجية وزيادة الانتاج واتساع السوق .

الفصل الثالث

وسائل خاصة في علاج التبعية الاقتصادية

وتنتظم الدراسة في هذا الفصل في المباحث التالية :

المبحث الأول : وسائل علاج التبعية الغذائية .

المبحث الثاني : وسائل علاج التبعية المالية في دول العجز .

المبحث الأول

وسائل علاج التبعية الغذائية

مقدمة :

بعد دراسة الفجوة الغذائية المتفاقمة والأسباب الرئيسية لتدهور القطاع الزراعي وعجزه عن تلبية متطلبات الدول العربية من الغذاء فإنه يجدر بنا – بعد أن ناقشنا الوسائل العامة التي يمكن أن تسهم بشكل فعال في تضييق هذه الفجوة وتحد بالتالي من التبعية الغذائية للعالم الخارجي – أن نستعرض أيضاً وسائل العلاج الخاصة والتي من شأنها زيادة القدرة الانتاجية الغذائية في الدول العربية ويحقق لها المزيد من الاستقلال الاقتصادي والغذائي . ولابد من الاشارة في هذا المجال إلى أن المعالجة الجذرية لمشكلة التبعية الغذائية لايمكن أن يقدر لها النجاح ما لم تسع هذه الدول جاهدة إلى التغلب على المشاكل والعقبات التي وقفت أمام التنمية الزراعية العربية والتي سبق ايضاحها بشيء من التفصيل . ومن هذا المنطلق فإن هذا المبحث سيركز على وسائل العلاج الخاصة بالتبعية الغذائية وهي على النحو التالي :

المطلب الأول : التنمية الريفية المتكاملة .

المطلب الثاني : زيادة معدل الاستثمار الزراعي وتوفير التمويل الزراعي .

المطلب الثالث : عقد السلم الشرعي والتمويل الزراعي .

المطلب الرابع : ترشيد السياسة السعرية وتحسين الكفاءة التسويقية .

المطلب الأول

عملية التنمية الريفية المتكاملة

أشرنا فيما سبق إلى أن من أسباب تدهور الانتاج الغذائي في الدول العربية اهمال التنمية الريفية والهجرة نحو المناطق الحضرية بسبب التخلف الكبير الذي يعاني منه الريف العربي قياساً بالمجتمع الحضري والتفاوت الواضح في مستويات الدخول والمعيشة والخدمات العامة الأمر الذي أدى في النهاية إلى اختلال التوازن الاجتماعي وتسبب في نزوح القوى العاملة إلى المدن والمناطق الحضرية مقابل نقص تلك القوى في الأرياف الزراعية ، ولاريب أن معالجة الوضع الغذائي العربي وزيادة الانتاج الزراعي - الذي يعتبر هو الحل الفعلي لمشكلة الغذاء في العالم العربي - لايمكن أن تتم بمعزل عن المعالجة الشاملة للوضع الاقتصادي والاجتماعي لسكان الريف باعتبار أن الانسان هو حجر الزاوية في تحقيق أي تطور مستهدف إذ بدون تنمية ذلك الانسان وتوفير احتياجاته الأساسية لاينتظر منه أن يكون عنصراً فعالاً في العملية التنموية [١] ومن هنا تبرز أهمية التنمية الريفية المتكاملة في الدول العربية .

والتنمية الريفية ما هي إلا جزء من التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويقصد بها تحسين مستوى معيشة سكان الريف بما يسمح لهم في المستقبل من

---

(١) الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية ، الأمن الغذائي العربي ضروراته وامكانات تحقيقه ، مرجع سابق ، ص٣٥٠.

رفع مستوياتهم المعيشية بمجهوداتهم الذاتية [1] ويمكننا في هذا الصدد أن نجمل أهداف التنمية الريفية في النقاط الآتية [2] :

أ - زيادة الانتاج الغذائي بما يضمن مستوى مناسباً من التغذية لسكان الريف وفائضاً يمكن تبادله في السوق المحلية .

ب - العمل على زيادة دخول سكان الريف بهدف بقائهم في الريف الزراعي وذلك من خلال رفع انتاجيتهم بالتطوير المستمر لمستوى التكنيك المستخدم في العملية الانتاجية ومن خلال تحقيق نسب تبادل عادلة ومتكافئة بين المنتجات الزراعية التي ينتجها سكان الريف والمنتجات اللازراعية وبالذات الصناعية .

جـ - الحد من هجرة الريفين - وخاصة السواعد النشطة الشابة - إلى خارجه للبحث عن فرص عمل .

يضاف إلى ذلك هناك أهداف أخرى طويلة الأجل للتنمية الريفية تتمثل في ادخال تغيرات جذرية في الهياكل الانتاجية والفن الانتاجي المستخدم والخدمات الانتاجية والمؤسسات الاجتماعية

---

(١) د. محمد محمود عبد الرؤوف ، التنمية الريفية في جمهورية الصومال الديمقراطية ، الناشر المعهد العربي للتخطيط في كتاب ندوة التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية ، ١٩٧٨ ، ص١٤٢ .

- د. محمد سلطان أبو علي ، بعض جوانب خبرات الصندوق الكويتي في مجال التنمية الريفية بالدول العربية الأقل نمواً ، الناشر ، المعهد العربي للتخطيط ، في كتاب ندوة التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية ، ١٩٧٨ ، ص٤٧.

(٢) د. محمد محمود عبد الرؤوف ، التنمية الريفية في جمهورية الصومال الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص١٤٤ .

والاقتصادية العاملة في الريف بحيث تؤدي تلك التغيرات إلى تحويل فقراء الفلاحين من معدمين إلى منتجين [1].

ومما يجدر ذكره في هذا الصدد أن كثيراً من الدول النامية اتبعت عدة مداخل لمعالجة المشاكل التي تواجه التنمية الريفية ومن تلك المداخل ما يلي :[2]

١- *مدخل الحد الأدنى* لجهود التنمية (مدخل الحزمة الدنيا)ويهدف هذا المدخل إلى تقديم الحد الأدنى من الخدمات والفنون الانتاجية في القطاع الزراعي أي أنه يهدف إلى توفير الحد الأدنى لتحسين مستوى المعيشة من خلال زيادة الانتاج الزراعي .

٢- *المدخل الثاني* وهو المدخل الوظيفي وفي هذا المدخل يتم التركيز على بعض المشروعات التي يستفيد من عوائدها مختلف فئات سكان الريف مثل مشروعات الأشغال العامة والإقراض الزراعي لصغار المزارعين أو مشروعات النقل والمواصلات والصحة والمياه لخدمة فقراء الريف .

٣- *المدخل الثالث* وهو مدخل التنمية الريفية المتكاملة وفي هذا المدخل يتم التركيز على الجوانب التالية :

---

(١) المرجع السابق ، ص١٤٤.

(٢) د . سعد نصار ، بعض القضايا الاساسية في تخطيط التنمية الريفية ، الناشر ، المعهد العربي للتخطيط ، ضمن كتاب ندوة التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية ، ١٩٧٨ ، ص٢٩ - ٣٠ .

- د. محمد محمود عبد الرؤوف ، التنمية الريفية في جمهورية الصومال الديمقراطية ، ، مرجع سابق ، ص١٥٠ .

أ - توفير عوامل الجذب في الريف للحد من ظاهرة النزيف البشري وذلك من خلال توفير الخدمات الصحية والتعليمية والسكنية إذ من الواضح أن تقريب مستويات المعيشة بين الريف والمدينة لايقتصر على مجرد تقريب مستويات الدخول بينهما وانما يشتمل على عوامل الجذب كالخدمة التعليمية والصحية وغيرها .

ب - أن توجه التنمية الريفية إلى غالبية سكان الريف ولمقابلة احتياجاتهم الأساسية .

جـ - اتاحة الفرصة لسكان الريف في المشاركة في عملية التنمية الريفية وتهيئة الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لأحداث هذه التنمية .

ورغم أن هذا المدخل يعتبر أكثر تكلفة من المداخل السابقة إلا أن تجارب الكثير من الدول أثبتت أن أفضل المشاريع تصميماً لخدمة فقراء الريف وفقاً للمدخلين السابقين لاتعطى أكثر من ٥٠٪ من عائدها للفقراء ومن ثم فإن هذا المدخل سوف يضمن توصيل الفائدة والخدمة لمستحقيها [1].

وتزداد أهمية التنمية الريفية المتكاملة في الدول العربية نظراً للمكانة التي يمثلها الاقتصاد الريفي في الاقتصاد العربي كما يتضح ذلك من الحقائق التالية :

---

(١) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

١- أن نسبة ٤٦٪ [1] من اجمالي السكان يعيشون في الأرياف بل أنه ترتفع تلك النسبة إلى ما فوق ذلك في العديد من الدول العربية وهذا يعنى أن الريف العربي يستوعب جزءًا كبيراً من القوى العاملة المنتجة .

٢- أن نسبة ٣٩٪ من القوى العاملة العربية يشتغلون في القطاع الزراعي [2].

وترتفع تلك النسبة في بعض الدول العربية إلى ٦٤٪ في السودان و٧٧٪ في الصومال و٤٨٪ في موريتانيا و٧٣٪ في اليمن الشمالي و٤٩٪ في اليمن الجنوبي [3].

وهذا يعني أن هذا القطاع يعتبر مصدر رزق لكثير من العمالة العربية فبلغ الناتج الزراعي العربي عام ١٩٨٩ نحو ٤٥ مليار دولار وهو ما يمثل بنسبة ٣ر١٢٪ من الناتج المحلي الاجمالي مع ملاحظة أن الأهمية النسبية للقطاع الزراعي في اقتصاديات الدول العربية تختلف من دولة لأخرى إذ أنه في حين تمثل مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي للكويت وقطر ١٪ فإنها تبلغ في الصومال نحو ٦٨٪ [4].

ومن ذلك كله تبرز أهمية ومكانة الاقتصاد الريفي في الدول العربية ورغم تلك الأهمية فإنه يعتبر من أكثر القطاعات تخلفاً وجموداً وتدهوراً في الانتاجية والدخل ومستوى المعيشة وهذه الظاهرة تبرز عادة

---

(١) تم استخراج تلك النسب من من قبل الباحث بناءاً على الاحصاءات الواردة في جدول نسبة سكان المدن في الدول العربية في التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٩٠ .

(٢) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، لعام ، ١٩٩٠ ، ص٥٧ .

(٣) المرجع نفسه ، ص٢٢٦ .

(٤) المرجع نفسه ، ص٥٧ .

في حالة الفقر المدقع التي يرزخ تحتها غالبية سكان الريف المحرومين نتيجة انخفاض مستوى معيشتهم المقترب من مستوى الكفاف أو ما دون ذلك[1].

وعليه فإن التنمية الريفية تعتبر أحد الحلول الكفيلة بحل المشاكل التي تواجه قطاع الزراعة والعاملين فيه حيث تتعدى مهمتها إلى تنمية المجتمع الريفي وبالذات الزراعين منهم الذين يعتبرون أهم عنصر في عملية التنمية الزراعية .

ولاريب أن نجاح التنمية الريفية المتكاملة سيؤدي - بالاضافة إلى زيادة الانتاج الغذائي - إلى خلق آثار ايجابية لصالح كافة قطاعات الاقتصاد والتي منها ما يلي[2] :

أ - توسيع السوق المحلية :

حيث إن التنمية الريفية تزيد من القوة الشرائية لسكان الريف الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع الصناعية ويوسع من حجم سوقها. كما أن التنمية الريفية لايقتصر أثرها على زيادة الطلب على السلع الصناعية وانما يمتد أثرها إلى زيادة الطلب على المدخلات التي تشكل منتجات صناعية مثل الأسمدة والمخصبات والمعدات والآلات الزراعية وغيرها .

ب - توفير النقد الأجنبي :

من الواضح أن تدهور الانتاج الزراعي في الدول العربية تطلب منها المزيد من المستوردات الغذائية التى أدت بدورها إلى تجميد التنمية

---

(١) د. عبد الوهاب حميد رشيد ، العجز الغذائي ومهمة التنمية العربية ، معهد الانماء العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٥ ، ص٤٠ .

(٢) المرجع نفسه ، ص٧٩ -٨٢ .

الاقتصادية الصناعية في هذه الدول نتيجة استيراد الغذاء بالعملات الأجنبية التي كان بالامكان تخصيصها لمستوردات السلع الرأسمالية اللازمة للتنمية الصناعية بينما في حالة نجاح التنمية الريفية المتكاملة فإن الزراعة تسهم في توفير النقد الاجنبي من خلال توفيرها السلع الغذائية والمواد الأولية الداخلة في الصناعة المحلية الأمر الذي يحد من استيراد هذه السلع ويزيد من منتجات الصناعة المحلية هذا من جانب ومن جانب آخر فإن نجاح الزراعة في تغذية القطاعات الأخرى بالغذاء اللازم سيحمي النقد الاجنبي من الاستنزاف في المستوردات الغذائية .

جـ - خلق التشابك :

إذ أنه من الاسهامات البارزة للزراعة في اطار التنمية الريفية خلق آثار تداخلية في اتجاهين الأول منها خلق الروابط الامامية التي تظهر حينما يؤدى انتاج المواد الأولية إلى تشجيع واقامة الصناعات التحويلية المعتمدة على ذلك الانتاج مثل القطن وصناعة النسيج ، والثاني خلق الروابط الخلفية التي تظهر حينما تؤدى اقامة صناعة معينة إلى تحفيز الانتاج الأولى الذي يستخدم في مدخلاتها مثل مصنع النسيج كحافز لتشجيع انتاج القطن .

ومن هذا المنطلق فإن الدول العربية مدعوة إلى تعجيل عملية التنمية الريفية المتكاملة التي من خلالها يتحقق توازن نسبي بين التنمية الصناعية والتنمية الزراعية دون تحيز أو تمييز بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية والتي من شأنها أيضاً تحسين مستوى معيشة سكان الريف الزراعين وتوفير الخدمات والاحتياجات الأساسية التي تجعل الانسان الريفي يتمسك بأرضة الزراعية وعدم هجرها إلى المدينة مهما كانت قوى الجذب فيها .

المطلب الثاني

زيادة معدل الاستثمار الزراعي وتوفير التمويل الزراعي

يقصد بمعدل الاستثمار الزراعي نسبة ما يستثمر في القطاع الزراعي من اجمالي الدخل القومي وهو يعتبر جزءاً من معدل الاستثمار في الاقتصاد القومي[1] . وتعتبر الاستثمارات الزراعية محدداً رئيسياً لعملية التنمية الزراعية حيث يتم من خلالها تجديد الأبنية والمرافق الزراعية واضافة موارد أرضية وطاقات انتاجية وتحديث الفنون الانتاجية ورفع الكفاءة الانتاجية [2] إلا أنه رغم ذلك نجد أن الاستثمارات المخصصة للقطاع الزراعي في خطط التنمية الاقتصادية العربية لم تتجاوز نسبة ٩٪ [3] من اجمالي الاستثمارات الكلية باعتبار أن تلك الدول تنظر لهذا القطاع على أنه قطاع تقليدي يمكن للمزارع التغلب على حل مشاكله بمفرده .

ولعله مما يثير الدهشة أنه في الوقت الذي أعطى فيه هذا القطاع أهمية ثانوية في خطط التنمية العربية فإن الحقائق السابقة تؤكد أهمية القطاع الزراعي في البنيان الاقتصادي للعديد من الدول العربية وتعكس في الوقت نفسه مدى الأهمال الذي لاقاه هذا القطاع من جانب الدول العربية نفسها .

---

(١) د. سالم النجفي ، التنمية الاقتصادية الزراعية ، جامعة الموصل ، العراق ، ١٩٨٤ ، ص٩٧ .

(٢) د. محمود الطنطاوي الباز ، أزمة التنمية الزراعية في مصر ، مجلة مصر المعاصرة ، العددان ٤١٣، ٤١٤، عام ١٩٨٨ ، ص١٢١ .

(٣) انظر المبحث الثاني ، أسباب التبعية الغذائية في الباب الأول .

وإذا ما تذكرنا ما أشرنا إليه سابقاً من المخاطر الاقتصادية والسياسية التي تكتنف استيراد الغذاء من العالم الخارجي وامكانية ممارسة السياسة الاحتكارية من قبل الدول المصدرة للغذاء وما ينطوي عليه من مخاطر تتعلق بالأمن القومي العربي لأدركنا أهمية زيادة الاستثمارات المخصصة القطاع الزراعي في دعم الاستقرار السياسي وفي تحقيق الاستقلال الاقتصادي العربي لاسيما وأن نسبة الاستثمار الزراعي الحالية غير كافية لمواجهة الصعوبات التي تواجه التنمية الزراعية العربية الوضع الذي يحتم على تلك الدول زيادة الاستثمارات الموجهة نحو هذا القطاع بما يتناسب مع مكانة الزراعة وأهميتها في الاقتصاد العربي واحتياجات تنميتها الرأسية والأفقية .

كما أنه اضافة إلى أهمية زيادة الاستثمار الزراعي فإن ضرورة توفير التمويل لاتقل أهمية في هذا المجال باعتبار التمويل من أهم مقومات التنمية الزراعية .

وبالنظر إلى وضع التمويل الزراعي في معظم الدول العربية فإنه يتضح أنه يتصف بالكثير من السلبيات التي حدت من استفادة المزارع وانعكست بالتالي سلبياً على الوضع الغذائي المحلي والأقليمي ومن أهمها :

١- الصعوبات التي يواجهها المزارع في سبيل الحصول على القروض الزراعية وذلك بسبب الضمانات التعسفية بل والجائرة - في حق المزارع العربي - التي تشترطها مؤسسات الائتمان الزراعي كالضمانات العقارية وغيرها من الشروط غير الموضوعية الأمر الذي منع الكثير من الفلاحين لاسيما صغارهم الذين لايملكون تلك الضمانات من الاستفادة من تلك التسهيلات الأئتمانية .(*)

(*) راجع الفصل الثاني من الباب الأول .

٢- ارتفاع سعر الفائدة على القروض الزراعية حيث إن سعر الفائدة يصل في بعض الدول العربية إلى نحو ١٨٪ [١] . وعلى الرغم من أن تلك الفائدة تدخل في نطاق الربا المحرم فإنها في نفس الوقت تشير إلى أن هذه الدول أغفلت الهدف الرئيس من الائتمان الزراعي وهو تشجيع وزيادة الانتاج وأخذت تتطلع إلى تحقيق أرباح عالية من خلال إقراض المزراعين الذين هم يعانون من البؤس والعوز والفقر .

٣- يضاف إلى ذلك أن معظم مؤسسات الائتمان الزراعي تعاني من محدودية السيولة النقدية لديها واقتصار نشاطها التمويلي على القروض القصيرة الأجل والتي غالباً ما تعطي في غير موعدها المحدد [٢] .

وبالتالي فإن تلك السلبيات تقتضي اعادة النظر في مؤسسات الائتمان الزراعي العربي بحيث تصبح أداة للاسراع في التنمية الزراعية العربية ، ومن هذا المنطلق فإننا نسوق تلك المقترحات التالية :

١- تيسير شروط الضمانات المطلوبة :

رغم أهمية توفر تلك الضمانات في عملية سداد القرض الحسن إلا أنه لاينبغي المغالاة في شروطها كما هو الحال في الضمانات العقارية وغيرها من الشروط غير الموضوعية ، ويقترح في هذه الضمانات أن تكون قيمتها متساوية مع قيمة القرض بدلاً من تعدد تلك الضمانات فإذا كان المشروع بموقعه يعادل قيمة القرض أو يزيد عنه فإنه يمكن اعتباره

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ١٠٦ .

(٢) د. سالم النجفي ، التنمية الاقتصادية الزراعية ، مرجع سابق ، ص٢٣٢ .

ضماناً للقرض[1] إذ أن ثمة مزارعين لايتوفر لديهم أي ضمانات سواها في حين أن المغالاة في توفير الضمانات يؤدي إلى تثبيط همم المنتجين . كما أنه يمكن أن يفيد في هذا الخصوص قبول الكفالات الشخصية والمدعمة بكمبيالات بقيمة القرض موقعة من الكفلاء والمدين في آن واحد[2].

٢- **سرعة إنهاء اجراءات القروض الزراعية :**

فمن الواضح أن بعض بنوك الائتمان الزراعي تتطلب عدة شروط واجراءات قبل اعطاء القروض كدراسة الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع وشهادة توضح الضمانات المطلوبة للقروض مثل المباني والأراضي الزراعية والخلو من الضرائب والديون وخريطة للموقع وغير ذلك من الأوراق المطلوبة ثم بعد ذلك يبدأ البنك بدراسة هذه الطلبات للموافقة على القرض وهذا يستغرق وقت طويل قد يصل في بعض الدول إلى الفترة شهور وعلى هذا فإنه ينبغي اختصار تلك الاجرراءات والمدة المتعلقة بالحصول على القروض[3].

٣- **زيادة قيمة القروض الممنوحة ودفعها على فترات متقاربة :**

حيث قد تبين أن تلك القروض غير كافية لمتطلبات المشروع الزراعي حيث إن بعض القروض الزراعية في بعض الدول العربية لاتغطي

---

(١) المنظمة لعربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص١٠٦ .

(٢) الاتحاد الاقليمي للائتمان الزراعي في الشرق الأدنى وشمال أفريقيا ، ضمانات القروض وتأثيرها على تسليف صغار المزارعين في دول اقليم الشرق الأدنى وشمال أفريقيا ، ورقة عمل مقدمة للندوة القومية للتمويل والائتمان الزراعي في الوطن العربي ، الناشر المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، ١٩٨٩ ، ص١٦٦ .

(٣) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص١٠٥ .

أكثر من ٣٠٪ [1] من تكاليف الانتاج الأمر الذي يتطلب زيادة حجم تلك القروض وتقديمها على فترات متقاربة وفق احتياجات مراحل المشروع .

٤- تطوير أساليب الاقراض بما يتفق والشريعة الاسلامية :

إذ أنه مما يلاحظ أن أجهزة الائتمان الزراعي العربي تتعامل بالفائدة في أنشطتها التمويلية والواجب على هذه الدول المسلمة أن تقلع عن ممارسة الربا المحرم في معاملاتها المصرفية بما في ذلك بنوك تنميتها الزراعية عملاً بقوله تعالى «يا أيها الذي أمنو اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا أن كنتم مؤمنين» (البقرة أية ٦٧) .

لاسيما وأن في ظل هذه الشريعة السمحة بامكان بنوك التنمية الزراعية مزاولة نشاطها التمويلي من خلال استخدام الصيغ الاسلامية المعروفة كاستخدام نظام المرابحة بدلاً من نظام الفائدة المحرمة حيث يقوم البنك في هذه الحالة بشراء مستلزمات الانتاج كالاسمدة والبذور وغيرها ثم يعيد بيعها للمزارع على أن يسدد قيمتها في نهاية الموسم وكاستخدام نظام التأجير المنتهي بالتمليك للآلات والمعدات الزراعية والجرارات والحصادات وأجهزة الري وغيرها من الآلات الزراعية نظير أجر سنوي مع تسديد جزء من قيمة العين المؤجرة حتى يتم تسديد القيمة كاملة ومن ثم تنتقل الملكية إلى المستفيد [2] .

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص٢٠ .

(٢) البنك الاسلامي للتنمية ، جهود البنك الاسلامي للتنمية في مجال تمويل القطاع الزراعي ، ورقة عمل مقدمة للندوة القومية للتمويل والائتمان الزراعي في الوطن العربي ، ١٩٨٦ ، الناشر المنظمة العربية ضمن مجموعة أوراق الندوة، ص١٥٠ .

وكالتمويل بطريق المزارعة والسلم(*) أو عن طريق القروض الحسنة لاسيما أن هناك مجال متسع لقيام الحكومات بمد الافراد بما يحتاجونه من قروض بشرط خلوها من الفائدة [1] .

والآن بعد أن تطرقنا إلى التمويل المحلي فإن هناك سؤالاً يطرح نفسه عن دور الفوائض العربية (الصناديق العربية القطرية والجماعية) في التنمية الزراعية باعتبار أن تلك الصناديق من مصادر التمويل الهامة والمتميزة للدول العربية المستفيدة .

من الواضح للعيان أن الدول العربية ذات الفوائض الكبيرة والتي يفوق حجمها طاقتها الاستيعابية قد أنشأت صناديق للتنمية الاقتصادية بغرض مساعدة الدول العربية والدول النامية الأخرى في تمويل مشاريعها الانمائية وساهمت في العديد من المؤسسات الاقليمية والدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي .

وذلك مما ساهم بشكل واضح في سد جزء ملموس من الفجوة التمويلية للمشاريع العربية بوجه عام والمشاريع الزراعية بوجه خاص إلا أن ذلك لاينفي أن مساهمات هذه الصناديق تبقى محدودة مقارنة باحتياجات التنمية الزراعية العربية [2].

(*) سيأتي ايضاح ذلك في المطلب الثاني .

(١) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص١٨٣ .

(٢) الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، انجازات مؤسسات التنمية العربية في مجال التمويل الزراعي في الوطن العربي ، مرجع سابق ، ص٥٣ .

وبالتالي فإن تطوير وأهمية دور هذه القروض والمنح العربية يتوقف إلى حد كبير على ترشيد انفاقها وتحديد الأولويات في استخدامها [1] كما يتوقف على مدى احساس الدول ذات الفائض بأهمية هذا العمل على المستوى العربي والاسلامي .

ويمكننا في هذا الصدد التعرف على مساهمات هذه الصناديق التمويلية ودور كل منها في التنمية الزراعية من خلال الجدول رقم (٣٠) الذي تعكس ارقامة تعاظم الدور الذي تضطلع به المؤسسات التمويلية القطرية حيث ساهمت تلك الصناديق القطرية بنحو ٦٠٪ من قيمة القروض الزراعية العربية. يعود الجزء الأكبر منها إلى الصندوق الكويتي والصندوق السعودي اللذان بلغت مساهمتما نحو ٢٥٪ و٥ر٢٤٪ على التوالي في حين اتصفت مساهمة بقية الصناديق القطرية بالضآلة النسبية .

أما فيما يتعلق بدور مؤسسات التمويل الأقليمية فقد بلغت مساهمتها نحو ٧ر٣٩٪ من اجمالي القروض الزراعية ، يرجع الجزء الأكبر منها الحصة الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي حيث بلغت حصته نحو ٢١٪ وذلك مما يعكس تدني مساهمة البنك الاسلامي للتنمية وصندوق الأوبك في التنمية الزراعية العربية حيث بلغت مساهمتها على التوالي ١٣٪ و ٥٪ .

---

(١) المرجع السابق ، ص٦١ .

جدول رقم (٣٠)
المساهمات التمويلية لمؤسسات
التنمية العربية في التنمية الزراعية (مليون دولار)[1]

المؤسســـــة	القروض الزراعية حتى عـــام ١٩٨٨	٪
البنك الاسلامي للتنمية	٦١٥ر٤٨	١٣ر٤
صندوق أبو ظبي للانماء	١٢٨ر١٤	٣
صندوق الأوبك	٢٤٣ر٨	٥ر٣
الصندوق السعودي	١١٢٣ر٣٥	٢٤ر٥
الصندوق العراقي	٣٢٠ر٧	٧
الصندوق العربي للانماء الاقتصادي	١٠٠٥ر١٢	٢١
الصندوق الكويتي	١١٤٥ر٧٩	٢٥
الجمـــــــــلة	٤٥٨٢ر٣٨	١٠٠

أما بالنسبة للدول العربية المستفيدة فقد حصلت المغرب على نحو ربع القروض الزراعية الممنوحة (٢٥٪) يليها تونس حيث بلغ نصيبها من القروض الزراعية نحو ١٥ر٣٪ وعلى ذلك فإن المغرب وتونس قد حصلا على أكثر من ثلث (٤٠٪) القروض الزراعية المقدمة من مؤسسات التمويل العربية ، ثم يأتي بعد ذلك السودان والجزائر حيث بلغ نصيبهما مجتمعين ١٧ر٥٪ من اجمالي القروض الزراعية ، في حين أن باقي الدول العربية (١٥) دولة قد حصلت مجتمعة على نحو ٤٠٪ من اجمالي القروض الزراعية العربية وهو ما يعادل نصيب المغرب وتونس . كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٣١) .

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الخرطوم ، الكتاب السنوي للاحصاءات الزراعية ، المجلد رقم ١١، ديسمبر ١٩٩١، جدول رقم ١٥٩ ، ص١٦٧ .

جدول رقم (٣١)
القروض الزراعية المقدمة من
مؤسسات التنمية العربية والنصيب
النسبي لكل دولة حتى نهاية عام ١٩٨٩[١] (مليون دولار)

الدولــــة	قـــروض الزراعة والثروة الحيوانية	(٪)
الاردن	١٨٤ر٧١	٦ر٢
الامارات	–	–
البحرين	–	–
تونس	٤٥٨ر٥٩	١٥ر٣
الجزائر	٢٤٧ر٧٨	٨ر٣
جيبوتي	٨ر٩٠	ر٣
السودان	٢٧٥ر١٣	٩ر٢
سوريا	١١٦ر١٨	٣ر٩
الصومال	١٨١ر٩٦	٦ر١
العراق	٢٠٧ر٣٨	٦ر٩
عمان	١٧ر٢٢	ر٦
فلسطين	٩ر٨٤	ر٣
لبنان	–	–
ليبيا	–	–
مصر	١٢٥ر٣٠	٤ر٢
المغرب	٧٦٦ر١	٢٥ر٦
موريتانيا	١١٤ر٨١	٣ر٨
اليمن الجنوبي	١٠٨ر٥	٣ر٦
اليمن الشمالي	١٦٩ر٠٣	٥ر٧
الاجمالي	٢٩٩١ر٤٣	١٠٠٪

---

(١) الصندوق العربي للنماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، العمليات التمويلية خلاصة تجمعية كما في ١٩٨٩/١٢/٣١، ص٣٨.

ويتضح من ذلك أن المغرب وتونس استأثرت بالنصيب الأكبر من تمويل مؤسسات التنمية العربية في القطاع الزراعي ويعني ذلك أن تلك المؤسسات التمويلية راعت التنمية في تلك الدولتين على حساب التنمية في معظم الدول العربية وهذا ما يعكس أن العون الانمائي العربي بشكل عام لايعتمد على معايير وخطط محددة بقدر ما يعتمد على مدى العلاقة بين الجهة المانحة والجهة المتلقية [1] وهذا ما يحد من فعاليته .

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص٤٤ .

المطلب الثالث

السلم الشرعي والتمويل الزراعي

تعتبر أبواب الفقه الاسلامي غنية بصيغ التمويل الاسلامي البديلة عن التمويل الربوي والتي يمكن استخدامها في الانشطة الاقتصادية المتنوعة . ويمثل السلم إحدى هذه الصيغ التي بامكانها أن تلبي حاجات الزارع أو الصانع التمويلية على أساس شرعي وتجنبه في الوقت نفسه تكاليف الاقتراض بالفائدة كما في حالة المصارف التقليدية .

وقد عرفه ابن قدامة بقوله « أن يسلم عوضاً حاضراً في عوض موصوف في الذمة إلى أجل»[1] وهو جائز بالكتاب والسنة والاجماع [2] فدليله في الكتاب قوله تعالى «يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه» البقرة آية ١٨٢ . وقال ابن عباس : « أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله في كتابه » [3] ثم تلى هذه الآية .

وتوجد في السنة أحاديث كثيرة تدل على مشروعية السلم منها قوله عليه الصلاة والسلام « من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم » [4].

---

(١) ابن قدامة ، المغني ، جـ٤ ، تحقيق محمد محيسن ، شعبان اسماعيل ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ص٣٠٤ .

(٢) المرجع نفسه .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) الامام البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب السلم ، باب السلم في وزن معلوم ، حديث رقم ٢٢٤٠ ، الجزء ٢ ، ص٦٥٩ .

وأجمع أهل العلم على أن السلم جائز وفق ما أورده ابن المنذر [1].

وقد شرع وفقاً لحاجة المحتاجين وفي ذلك يقول ابن قدامه «لأن أرباب الزروع والثمار والتجارة يحتاجون إلى النفقة على أنفسهم وعليها وقد تعوزهم النفقة فجوز لهم السلم ليرتفقوا ويرتفق المسلم (صاحب مال السلم» [2]

وكما أسلفنا القول فإن الصعوبات التي تواجه المزارع العربي في سبيل الحصول على التمويل الزراعي تسببت - من بين عوائق أخرى - في اعاقة الانتاج الزراعي العربي وضعفه مما جعل الدول العربية تلجأ إلى الاستيراد من العالم الخارجي ، ومن هنا تبرز الأهمية الاقتصادية للسلم وهذا ما نحن بصدد مناقشته .

التحليل الاقتصادي للسلم :

ونعنى بذلك التحليل تلك المنافع التي يمكن أن يحدثها السلم نظراً لما ينطوي عليه من امكانات اقتصادية وتمويلية يمكن توظيفها في خدمة التنمية الاقتصادية العربية ومنها ما يلي :

١- توفير التمويل الشرعي للمزارع بعيداً عن مواطن الربا : وهذا مما يخفف العبء عن كاهل الحكومات العربية في تدبير هذا التمويل وفي الوقت نفسه يسهم في تنمية الانتاج الغذائي العربي - باعتباره ساهم في ازالة

---

(١) ابن قدامه ، المغني ، جـ٤ ، مرجع سابق ، ص٣٠٤ .

(٢) المرجع نفسه ، ص٣٠٥ .

أهم عقبة تواجه نموه وهي نقص التمويل الزراعي - الوضع الذي ينعكس ايجاباً على الأمن الغذائي العربي ويحمي الدولة من مخاطر استيراد الغذاء والتبعية الغذائية .

٢- ترشيد تكاليف الانتاج : وهذا ما يقتضيه بيع السلم الذي يكون فيه ثمن البيع معروف سلفاً قبل الانتاج وإذا ما تذكرنا أن الربح ببساطة يتمثل في الفرق بين سعر البيع والتكاليف لادركنا أنه ليس أمام المسلم إليه بديل سوى ترشيد التكاليف بما ينطوى عليه من حسن استخدام الموارد وتقليل الفاقد والتالف [1].

٣- قدرة التمويل بالسلم على استقطاب وادخال فئات جديدة من المزارعين المحتجبين عن المشاركة في التنمية الزراعية ممن لايملكون المال اللازم لقيام مشروعاتهم الزراعية أو الذين كانوا يحجمون عن طلب التمويل من البنوك التقليدية مؤثرين على أنفسهم أن تبقى أراضيهم بوراً على أن يكونوا مقترضين بربا - إلى مجال الانتاج الزراعي ليمارسوا عقيدتهم في المجال الزراعي . وهذا ما أثبتته التجارب المعاصرة من إمتناع سكان الريف في مصر عن التمويل الربوي من بنوك التنمية الزراعية المنتشرة في الأرياف رغم أن هذه البنوك أنشأت لها فروعاً اسلامية في هذه الأرياف إلا أنه مازال الفلاحون يرفضون التعامل باعتبارها جزءاً من مصرف ربوي .[2]

٤- تقليل آثار التضخم : إذ أن التمويل بالسلم خلافاً للتمويل الربوي يساعد على استبعاد امكانية التضخم في الأسعار لانه لايضيف إلى رأس المال التكلفة التي تضيفها الفائدة الوضع الذي يسهم في تخفيض الاسعار بل وتثبيتها للراغبين في شرائها في غير موسمها أو أثناء انخفاض

---

(١) د. محمد عبد الحليم عمر ، الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم ، الناشر ، البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، ١٩٩٢ ، ص٧٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص٦٦ .

أسعارها. من ناحية أخرى فإن التمويل بالسلم له دوره في تقليل آثار التضخم التي تلحق بالقوة الشرائية للقرض لانه كما هو ملاحظ تحت وطأة التضخم السائد حالياً في الاقتصاديات المعاصرة فإن القوة الشرائية للقرض تنخفض بين فترة تقديمة واسترداده مما يتضرر معه حقاً المقرض [1]، مما جعل البعض ينادي بضرورة الربط القياسي للقرض بالاسعار القياسية للسلع والخدمات ، غير أن امكانية هذا الربط من الناحية الشرعية تظل محل شك وريبة بربا النسيئة إذ أن الفقهاء[2] يرون عدم جواز ذلك باعتبار أن ذلك الربط يضمن عائد على القرض وهذا يدخل في ربا النسيئة وذلك مما يعني أنه ليس أمام أرباب الأموال سوى ولوج باب الاستثمار لحمايتهم من التضخم[3]. وهذا ما يتحقق في حالة التمويل بالسلم حيث أن المسلم (الممول) يحصل - مقابل قرضه - على السلع التي ترتفع أسعارها في ظل التضخم .

٥- ضمان السوق : في الوقت الذي تؤمن فيه صيغة السلم التمويل للمنتج فأنها في الوقت نفسه تؤمن له طلباً مستقراً معروفاً ومسبقاً لمنتجاته ، وهذا يعتبر من حسنات التمويل بالسلم لايوجد ما يماثلها في التمويل الربوي وذلك باعتبار أن النشاط التمويلي في السلم كما هو الحال في الاستصناع يعتمد على طلب السلع التي ينتجها المسلم إليه وهذا مما يريح

---

(١) المرجع السابق ، ص٦٦ .

(٢) انظر قرار مجلس مجمع الفقه الاسلامي في دوره مؤتمر الخامس بالكويت ١٤٠٩ بشأن تغير العملة ، نشر هذا القرار في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض ، العدد الثاني ، السنة الأولى ، محرم ، صفر ، ١٤١٠هـ، ص١٧٧ .

(٣) د. محمد عمر شابرا ، نحو نظام نقدى عادل ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، أمريكا ، ط١، ١٤٠٨هـ ، ص٥٨-٦١ .

المنتج من تكاليف التسويق ويعمل على إستقرار التشغيل والعمالة لديه [1]. بينما يستفيد المسلم (الممول) من هذه العملية عرضاً مضمون الانتاج ولهذا أطلق عليه بعض الفقهاء بيع المحاويج [2] نظراً لحاجة المسلم والمسلم إليه .

كما أنه مما يزيد من الأهمية الاقتصادية للسلم امكانية تعدد المجالات الاقتصادية لتطبيقه إذ أنه بالامكان تطبيقه في تمويل التجارة الخارجية وتنمية الصناعات المحلية وذلك من خلال شراء المسلم (وهو البنك الاسلامي في هذه الحال) الانتاج من المنتجين أو من الدولة سلماً واعادة تسويقه عالمياً بأسعار مجزية إما نقداً أو اعتباره رأس مال سلم مقابل سلع صناعية [3] ، وقد يبرز دوره في التنمية الصناعية حينما يدفع الممول (البنك الاسلامي) رأس مال السلم في صورة معدات وآلات انتاجية إلى المنتجين (المسلم إليهم) مقابل حصوله على سلع صناعية منهم والتي ستزيد أسعارها في حالة تصديرها وذلك خلاف فيما لو صدرت بشكلها الأولى[4] .

(١) د. شوقي دنيا ، الجعالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي ، الناشر البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ١٩٩٠/١٩٩١ .

(٢) أبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، جـ٣ ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، ط٣ ، ١٣٨٧هـ ، ص٣٧٩ .

(٣) د. محمد عبد الحليم عمر ، الاطار الشرعي الاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم ، مرجع سابق ، ص٦٦ .

(٤) المرجع نفسه ، ص٦٧ .

المطلب الرابع

ترشيد السياسة السعرية
وتحسين الكفاءة التسويقية

تبين مما سبق أن السياسة السعرية في معظم الدول العربية قد اخفقت في تحقيق أهدافها المرجوة منها سواء من حيث إحداث تنمية زراعية تزيد من الانتاج الغذائي الذي يعتبر نقصانه جوهر المشكلة الغذائية في الوطن العربي أو من حيث تحقيق استقرار دخول المزارعين الذين يعتبرون رأس الحربة في هذا القطاع والسبب الرئيسي في اخفاقها يرجع إلى أن تلك السياسات السعرية تحيزت لصالح قطاعات الاستهلاك على حساب قطاعات الانتاج كما تحيزت لصالح قطاع الانتاج الصناعي على حساب الانتاج الزراعي .

أو بمعنى آخر أن تلك السياسات راعت جانب المستهلكين في المدن على حساب المنتجين في الارياف . وبهذا فرضت أسعار جبرية مخفضة على الكثير على المحاصيل الغذائية وبشكل لايتناسب والتكلفة الانتاجية لها وذلك بهدف حماية المستهلك من حدة التضخم من أسعار تلك المحاصيل ، الوضع الذي أضعف الحافز الانتاجي لدى المنتجين ، وشوه مناخ الاستثمار الزراعي بشكل عام [1]. بل وتسبب في وجود انحرافات في التركيب المحصولي من خلال التحول عن زراعة المحاصيل التقليدية كالقمح مثلاً إلى زراعة المحاصيل غير التقليدية الأكثر ربحية كالخضر والفواكه .

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، الخرطوم ديسمبر ، ١٩٨٨ ، ص٧٥.

وهذا ما أشار إليه البنك الدولي وبصورة صريحة بقوله «ولعل أشد ما يبعث على الدهشة كون العالم النامي هو الذي يجور بصفة عامة على فلاحية على الرغم من أنهم يمثلون نصيباً كبيراً في الناتج المحلي الاجمالي وحصيلة الصادرات»[1].

وذلك على خلاف ما تعمل به الدول المتقدمة المصدرة للغذاء التي عمدت لدعم منتجاتها حيث يكشف التاريخ أن تلك الدول التي خرجت من الحرب العالمية الثانية وهي من أكبر الدول استيراد للغذاء استطاعت في الوقت الحالي أن تمثل مركز الصدارة في انتاج وتصدير المحاصيل الغذائية وذلك بفعل الدعم المالي الكبير الذي يحصل عليه المنتج الاوروبي والامريكي والأسعار المشجعة لمنتوجاته واستخدامه للاساليب التكنولوجية الحديثة في زراعته وتوفير الحماية له من المنتجات الاجنبية المنافسة[2]. في الوقت الذي تعمل فيه معظم السياسات الزراعية العربية على كبح جماح المنتج الزراعي حتى أصبحت تلك السياسات عائقاً أمام نموه[3].

وإذا كانت الاعتبارات الاجتماعية هي المبرر الرئيسي للنظام السعر الجبري - أو مايسمى بالسعر الاجتماعي - على الكثير من المحاصيل الغذائية الاستراتيجية بهدف تخفيف العبء عن كاهل المستهلكين خاصة أصحاب الدخول المحدودة أو الثابتة ، ورغم نبل الهدف حيث أن المستهلك خاصة من تلك الفئة المحدودة الدخل وهم غالباً ما يشكلون السواد الأعظم من السكان قد لايقدرون على دفع السعر الذي يطلبه المنتج أو التاجر في حالة ارتفاعه ، فإن تلك

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، عام ١٩٨٦ ، ص١٣ .

(٢) د. عبد الصاحب ، أزمة التنمية الزراعية العربية ومأزق الزمن الغذائي ، المستقبل العربي ، ١١/١٩٨٨، مركز دراسات الوحدة العربية ، ص١١٥.

(٣) الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، الزراعة ، ١٩٨٩، ص١٤ .

الاعتبارات (الاسعار) الاجتماعية قد أضرت بالزراعة والمزارعين - الانتاج والمنتجين - الوضع الذي يتطلب من راسمي السياسة السعرية ضرورة الفصل بين السعر الاقتصادي الذي يحدد التكلفة الاقتصادية للسلعة والسعر الاجتماعي المنخفض [1] والذي يعتبر غير كاف لتغطية تكاليف الانتاج الثابتة والمتغيرة . وفي الحالات التي ترى فيها الدولة ضرورة توفير سلع معينة وبأسعار مخفضة لصالح المستهلكين فبامكانها شراء تلك السلع من المنتجين بالسعر الاقتصادي ، وتوفيرها للمستهكلين بالسعر الاجتماعي على أن تتحمل خزانة الدولة الفرق بين السعرين الاقتصادي والاجتماعي [2]. وفي حالة تطبيق هذا الاقتراح سيحصل المنتج على عائد مجزي يشجعه على انتاج السلع الغذائية التي يتطلبها الامن الغذائي العربي . ولعله من الأهمية بمكان أن نشير إلى أن الأخذ بهذا الاقتراح يضمن عدم حدوث تحول في الهيكل المحصولي وهذا ما تعاني منه بعض الدول العربية التي عزف الكثير من منتجيها عن زراعة المحاصيل الحقلية الرئيسية والهامة ذات الاسعار الجبرية المخفضة إلى المحاصيل الأقل أهمية للاقتصاد القومي ، كما هو الحال في التوسع في زراعة البرسيم في مصر على حساب زراعة المحاصيل الغذائية الاستراتيجية ، وذلك مما جعل بعض الاقتصاديين ينادون بضرورة وضع سياسة تسعيرية شاملة [3] بدلاً من سياسة التسعير الجزئية التي حددت أسعار معينة وتركت الأسعار الأخرى تحدد وفقاً لقوى السوق الأمر الذي أوجد الاختلالات السعرية وهذا ما تؤكده الشواهد إذ إن قيمة تبن القمح في احدى الدول العربية فاقت قيمة الانتاج الرئيسي وهو

---

(١) د. فوزي حليم رزق ، الاختلالات السعرية للسلع الغذائية التموينية ووسائل معالجتها ، الجمعية المصرية الاقتصاد السياسي والاحصاء ، مصر المعاصرة ، يوليو واكتوبر ١٩٨٨ ، العددان ٤١٣ و٤١٤ ، ص٢٣٥ .

– د. سيهير محمود معتوق ، ظاهرة التضخم الركودي بين التأصيل النظري والواقع العملي ، مع اشارة خاصة إلى جمهورية مصر العربية ، مصر المعاصرة ، يوليو اكتوبر ١٩٨٨ ، العددان ٤١٣ ، ٤١٤ ، ص٢٠٨ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) د. فوزي حليم رزق ، الاختلالات السعرية الغذائية التموينية ووسائل معالجتها ، مرجع سابق ، ص٢٣٤ .

حبوب القمح وقيمة اعلاف الحيوانات فاقت أيضاً قيمة طعام الانسان كالحبوب والخبز [1]. إلا أنه مما يجدر التنويه إليه أن هذه الاختلالات السعرية لاتعزي إلى عدم تطبيق السياسة السعرية الشاملة بقدر ما تعزى إلى الأسعار الجبرية المخفضة التي لم يرافقها تعويض المنتج بما يحقق له السعر الاقتصادي لسلعته . وبالتالي فإنه متى ما توفر للمنتج السعر الاقتصادي لانتاجه فإن مشكلة العزوف ستنتهي . اضافة إلى ذلك فإن الاخذ بالنظام الكلي للاسعار - السياسة السعرية الشاملة - يعنى استبعاد قوى السوق (العرض والطلب) في تحديد السعر وهذا يتعارض مع المنطق الاقتصادي حيث إن سعر السوق يعتبر أفضل الأسعار متى ما توفرت المنافسة .

مع ملاحظة أنه لايغيب عن البال أن قوى السوق قد تتجاهل السعر الاجتماعي خاصة في بعض السلع التي تحرص الدولة العربية على توفيرها بأسعار رخيصة لجماهير عريضة من السكان وذلك مما يجعل تدخل الدولة في هذه الحالة أمراً مرغوباً وذلك من خلال تقديم دعم للمستهلك أو للمنتج حتى تنخفض التكلفة فينخفض سعر السوق .

كما يعتبر التسويق الزراعي من العوامل التي تساعد على نجاح التنمية الزراعية وتعظم من دخلها خصوصاً وأن عملية التسويق هذه تتم عملية الانتاج [2] . وكما أشرنا من قبل فإن أجهزة التسويق الزراعي في العديد من الدول العربية تتصف بالقصور الشديد ، وتبرز مظاهر ذلك التقصير في عدة أوجه أهمها عدم قدرة هذه الأجهزة على نقل رغبات المستهلكين إلى القطاع الانتاجي وبالتالي ضعف الصلة بين قطاعات الانتاج والاستهلاك وارتفاع تكلفة

---

(١) المرجع السابق ، ص٢٢٧ .

(٢) د. يوسف حلباوي ، د. عيد خرابشة ، نحو مفهوم أفضل للتنمية الحديثة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٩، ص١٩١ .

الخدمات التي تؤديها [1] الأمر الذي يجعل المزارعين لاسيما صغارهم غير قادرين على تحمل التكاليف الباهضة لنقل الانتاج وتخزينه وتوزيعه في أماكن الاستهلاك التي تضمن لهم أسعار مجزية لانتاجهم وبالتالي يضطرون إلى بيعه في أقرب سوق إليهم مما يجعل نصيبهم من السعر النهائي ضعيفا جداً بسبب كثرة الوسطاء الذين يتداولون السلعة الزراعية حتى تصل إلى المستهلك النهائي [2] وبهذا تكون النتيجة ارتفاع الهوامش التسويقية لصالح الوسطاء مقابل تدني نصيب المزارع من السعر النهائي للسلعة الأمر الذي ينعكس سلباً على قطاع الانتاج الزراعي . حيث أكدت الدراسات أن الهوامش الربحية التي يحصل عليها الوسطاء في مصر لسلعة اللحوم الحمراء تتراوح ما بين ٥٠ - ٦٠٪ من سعر المستهلك [3] بينما تقدر الهوامش التسويقية (الربحية) التي يحصل عليها الوسطاء في الكويت والامارات ما بين ٧٠-٧٦٪ من سعر البيع للمستهلك [4] . في حين يحصل المنتج الزراعي على النسبة المتبقية والتي تتراوح ما بين ٢٤٪ إلى ٣٠٪ من هذا السعر وهي نسبة متدنية وغير عادلة ، وذلك بسبب استغلال طبقة الوسطاء الأمر الذي الحق خسائر متلاحقة في المشروعات الزراعية في بعض الدول العربية [5]. ومن هنا تبرز الحاجة إلى توفير الأجهزة التسويقية ذات الكفاءة العالية التي تحقق للمنتج عائداً مجزياً

---

(١) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، برامج الأمن الغذائي العربي الجزء الأول ، استراتيجية الأمن الغذائي ، مرجع سابق ، ٣٤-٣٥ .

(٢) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العرربية الخليجية ، مرجع سابق ، ص٧١ .

(٣) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية ، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي ، الناشر مجلة أوراق اقتصادية ، يناير، ١٩٩٠ ، ص٥٢ .

(٤) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العربية الخليجية ، مرجع سابق ، ص٩٧ .

(٥) المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية ، مرجع سابق ، ص١١٥ .

وفي نفس الوقت تضمن توصيل السلعة إلى المستهلك النهائي في الوقت المناسب وبسعر مناسب أيضاً لدخله .

وبالنظر إلى متطلبات التسويق الزراعي والتي منها اجراء البحوث التسويقية واستقراء السوق لمعرفة الطلب الحالي على المنتجات الزراعية والعرض المستقبلي لها [١] والخدمات التسويقية مثل نقل الانتاج من مناطقه إلى مناطق الاستهلاك وحفظه ليصل إلى المستهلك في صورة صحية وسليمة وفي الوقت المناسب الذي يحقق للمزارع عائداً مجزياً لانتاجه ويقلل بالتالي من الهوامش التسويقية فإنه يبدو للوهلة الأولى عجز قدرة المزارع بمفرده عن القيام بهذه المهمة على الوجه المطلوب إذا ما بقيت قدرات المزارعين مبعثرة الأمر الذي يتطلب انشاء شركات متخصصة في التسويق الزراعي لتضطلع بمهمة تسويق المنتجات الزراعية في الأسواق المحلية والاقليمية للدول العربية . ومما يجدر ذكره في هذا الصدد أن الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية بالتعاون مع جهات أخرى قد تبنت الدعوة لانشاء شركة عربية لتسويق المنتجات بين الدول العربية [٢].

ولاريب أن خروج هذه الشركة إلى حيز الوجود سيسهم في توسيع نطاق حجم المبادلات الزراعية في الدول العربية ويشجع المزارعين على زيادة الانتاجي الزراعي طالما أن ذلك يكفل لهم التصريف والسعر المجزي .

---

(١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العربية الخليجية ، مرجع سابق ، ص٧٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص٧٣ .

المبحث الثاني

وسائل علاج التبعية المالية في دول العجز

من الواضح أن اتجاه الدول العربية للاقتراض الخارجي ما هو في واقع الأمر إلا لتلبية احتياجاتها التمويلية التي عجزت عن تغطيتها مواردها المحلية مما جعلها تستعين بمصادر التمويل الاجنبي لاسيما الاقتراض الخارجي الربوي الوضع الذي سبب لها آثار اقتصادية وأخرى غير اقتصادية وأوقعها في براثن التبعية الاقتصادية للدول الدائنة . ويتطلب ذلك من الدول ضرورة تقليص نسبة اعتمادها على التمويل الاجنبي والتوقف عن الاقتراض الربوي ، إلا أن ذلك يعتمد على مدى قدرة هذه الدول على زيادة مواردها المحلية وانتهاج الوسائل الاسلامية البديلة للتمويل الربوي القائم على عنصر الفائدة المسبب لظهور أزمة المديونية الدولية. وعليه فإن هذا المبحث سيشمل على الوسائل التي من شأنها أن تساعد على حل مشكلة الديون العربية وذلك في خمسة مطالب :

المطلب الأول : تحليل أزمة الديون من منظور الاقتصاد الاسلامي والحل البديل للتمويل الربوي .

الفرع الأول : تحليل أزمة الديون من منظور الاقتصاد الاسلامي .

الفرع الثاني : نظام التمويل الاسلامي هو البديل الصالح للتمويل الربوي .

المطلب الثاني: ترشيد الانفاق الاستهلاكي في ظل التمسك بالقيم الاسلامية .

المطلب الثالث : دور البنوك الاسلامية في حل مشكلة الديون الخارجية وذلك في ثلاثة فروع .

الفرع الأول : دور البنوك الاسلامية في تعبئة المدخرات المحلية .

الفرع الثاني: دور البنوك الاسلامية في تمويل التنمة الاقتصادية .

الفرع الثالث : دور البنوك الاسلامية في تمويل التبادل التجاري البيني .

الفرع الأول

تحليل أزمة الديون من منظور الاقتصاد الاسلامي

كما هو واضح فقد تفجرت أزمة المديونية الدولية مع بداية الثمانينات حينما تعثرت بعض الدول المدينة في وفاء ديونها الخارجية وفوائدها الربوية المتراكمة وذهبت الدول المدينة تبحث عن أسباب هذه الأزمة ، والواقع أن أزمة الديون ليست مستغربة في ظل النظام الاقتصادي الرأسمالي الذي يتخذ عنصر الفائدة كأساس للتمويل ، وصدق الحق تبارك وتعالى حينما قال «يمحق الله الربا ويربي الصدقات» سورة البقرة ٢٧٥، وقوله سبحانه « يأيها الذين أمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله» البقرة آية ٢٧٨، فها هى آثار المحق الذي توعد الله به أهل الربا لم يقتصر ضررها على فرد أو مجتمع بعينه بل شمل العالم بأسره حتى أصبحت قضية المديونية الدولية من أكبر المعضلات الاقتصادية التي تواجه دول العالم لا سيما الدول المدينة التي تنكوي بالنيران الربوية من جراء النظام الرأسمالي الاستغلالي وحسبنا أن ننظر الى كارثة الديون والتطور المذهل الذي بلغته فوائدها ، كما أشرنا الى ذلك في الباب الأول ، ومن المنظور الاسلامي فانه يبدو واضحاً أن التعامل بالفائدة في مجال التمويل هو وراء الكثير من الازمات الاقتصادية الدولية لاسيما أزمة المديونية الدولية الراهنة [1]التي مازالت تعاني منها حكومات وشعوب العالم بما في ذلك دول

---

(١) د. حسن صادق ، أزمة الديون والنظام البديل ، بحث مقدم لملتقى الفكر الاسلامي الرابع والعشرون حول الاقتصاد الاسلامي وتحقيق التنمية الشاملة ، الجزائر ، ١٤١١هـ ، ص ٧ .

العالم الاسلامي التي وقعت في شرك ربا الديون ورغم تعارضها مع الشريعة الاسلامية التي جاءت بتحريمه ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال «يأتي على الناس زمان يألكون الربا فمن لم يأكله أصابه منه غباره» (١) .

وفي هذا الصدد فانه يجدر بنا أن نشير الى أهم الآثار الاقتصادية للفوائد الربوية :

ليست أزمة الديون أو ظاهرة انتقال الموارد من فقراء العالم الى أغنيائه على شكل فوائد وأقساط هى الأثر السلبي الوحيد الذي أفرزته الرأسمالية القائمة على التعامل الربوي بل هناك العديد من الآثار الاقتصادية الناتجة من جراء هذا النظام والذي يتحمل عبئها البشرية جمعا ومنها :

الفائدة والتضخم :

يؤدي النظام الربوي الى ارتفاع الاسعار اذ أن أسعار السلع يرتبط بتكاليف انتاجها ، وحيث إن سعر الفائدة يعتبر من العناصر الأساسية لعناصر التكلفة فان ذلك ينعكس في ارتفاع اسعار المنتجات التي يقع عبئها في النهاية على المستهلك وذلك مما يعمل على انقاص المقدرة الادخارية لدى المستهلك التي كان بالامكان توجيهها نحو الاستثمارات المنتجة (٢) .

---

(١) الحافظ النسائي ، سنن النسائي ، ج ٧ ، كتاب البيوع ، باب اجتناب الشبهات، الناشر مكتبة البابي الحلبي بمصر ، ط ١ ، ١٩٨٣، ص ٢١٥ .

(٢) د . شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ، ص ٤٥٣.

- الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الخامس ، المجلد الشرعي الثالث ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ ، ص ٥٥٨ .

الفائدة ونشوء الازمات الاقتصادية :

نتيجة ارتفاع تكاليف الانتاج لاشتمالها على عنصر الفائدة يلجأ المنتج محاولة منه لزيادة أرباحه أو تخفيض أسعار منتجاته في حالة تعرضها للكساد الى ضغط التكاليف وذلك بتخفيض أجور العمال أو تسريح بعضهم حيث أن ذلك يعتبر من أهم بنود التكاليف المتغيرة وحينئذ تحدث البطالة والتي يترتب عليها ضعف القوة الشرائية ومن ثم يقل الطلب على السلع الأمر الذي يؤثر سلباً على المنتجين فتزداد احتمالات انتشار الكساد [١].

الفائدة والاستثمار :

كما يبدو واضحاً في النظام الربوي فان المستثمر سيظل يقارن بين سعر الفائدة والربح المتوقع حيث إن سعر الفائدة يمثل الفرصة البديلة التي يمكن أن يوظف المستثمر امواله فيها ، كما أنه يمثل تكلفة اقتراض رأس المال مما يعني أن على المقترض تحقيق ربح يغطي هذه التكلفة ويزيد منها ، وهكذا يتضح أن سعر الفائدة يضع قيداً على الاستثمارات يجعلها على الأقل تدر عائد مساو لسعر الفائدة مما يترتب عليه انحراف هيكل الاستثمارات لاتجاهها نحو الاستثمارات ذات الأهمية الثانوية كالسلع الكمالية في حين تبقى الاستثمارات ذات الاهمية البارزة للتنمية الاقتصادية فارغة [٢]، نظراً لقصور عائداتها عن تغطية أسعار الفائدة . بل قد تكون الفائدة المرتفعة مانعاً كبيراً من الاستثمار

---

(١) د. محمد عفر ، الاقتصاد الاسلامي ، الجزء الثاني ، دار البيان العربي ، جدة ، ١٤٠٥، ص٧٩ .

(٢) د . شوقي ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ص ، ٤٥٤ ٤٥٥.

في النظام الرأسمالي ، كما حدث في الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٨ حينما ارتفعت تكلفة الفوائد بشكل تسبب في تآكل ربح الشركات [1].

الفائدة وتوزيع الدخل :

لما كان نظام التمويل بالفائدة يضمن للدائن المرابي فائدة دائمة في كل عملية بينما يتعرض المدين للربح والخسارة فان هذا في النهاية يعمل على تحويل الثروة الى الطرف الذي يربح دائما وهو الدائن ، مما يترتب عليه تكديس الثروات لدى طبقة الاغنياء الدائنين بشكل ينتج عنه التفاوت المالي الكبير بين الاغنياء والفقراء ، وهذا ما يتعارض مع مبدأ اسلامي صريح وهو كراهية انحباس الثروة في أيد قليلة[2] ، عملا بقوله تعالي « كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم ... » (سورة الحشر آية ٧) .

الفائدة وعنصر العمل :

يشترك العمل ورأس المال في عملية الانتاج وموجب ذلك يتحمل كل من العنصرين - رأس المال والعمل نصيبه من الربح والخسارة ، غير أن الربا هدم هذه القاعدة السوية وسخر العمل لحساب رأس المال بشكل جعل المدين يضمن للدائن القرض والفائدة دون أن يشارك الأخير في الخسارة النازلة[3] .

---

(١) د. محمد عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل مرجع سابق ، ص ١٥٨ .

(٢) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء السادس ، ص ١٠٣.

(٣) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، ج ٥ ، مرجع سابق ، ص ٤٧٣ .

وهكذا تتضح عدم العدالة في توزيع الدخل والثروات والربح والخسارة وسوء تخصيص الموارد والاستثمارات بشكل أوصل البشرية جميعًا الى طريق مسدود في ظل نظام التمويل بالفائدة ناهيك عن دور هذا النظام في تفاقم أزمة الديون الدولية ولاريب أن المعالجة الجذرية لمشكلة أزمة الديون تتمثل في الغاء نظام التمويل بالفائدة على نطاق الاقتصاد العالمي، ورغم أن بعض الدول الدائنة أعلنت تقديم تنازلات للدول المدينة على شكل أسعار فائدة ميسرة واسقاط جزء من ديونها التي على بعض الدول المدينة [1]، الا أن تلك الحلول في الواقع ليست الحل النهائي مادامت قاصرة عن تحريم التعامل الربوي في التمويل الدولي المسبب الرئيسي لازمة الدوين الدولية ، اذا أنه في ظل ترك أبواب الاقتراض الربوي مفتوحة على مصراعيها فمهما بلغت الحلول المقدمة فسرعان ما تجد الدول النامية المدينة نفسها أمام نفس هذه الأزمة مرة ثانية .

والسؤال الذي يفرض نفسه اذاً ما هو الحل البديل لنظام التمويل الربوي، وهذا ما نجيب عليه في الفرع الثاني .

(١) البنوك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي (١٥)، ١٤١٠هـ ، ص ٣١ .

الفرع الثاني
نظام التمويل الإسلامي
هو البديل الصالح للتمويل الربوي

ان الاسلام وهو النظام الشامل الذي به سعادة البشرية جمعا في الدنيا والآخرة حينما حرم التعامل الربوي أو جد البدائل الشرعية التي تلبي حاجة المجتمع التمويلية وتحميه من الانزلاق في الربا المحرم ومخاطره الوخيمة ، ويعتبر التمويل بالمشاركة والمضاربة أو صيغ البيوع مثل المرابحة والبيع لاجل والسلم [*] والاستصناع من بين البدائل الشرعية للتمويل بالفائدة .

البديل الأول : التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة :

وهى تعني مساهمة الممول في رأس مال المشروعات الانتاجية او قيامه بشراء أسهم من شركات قائمة ويسمي هذا النوع من الشركة بشركة العنان [1] ، وقد عرفها فقهاء الشريعة الاسلامية بقولهم «بأن يشترك اثنان فأكثر بماليهما ليعملا فيه ببدنيهما وربحه بينهما أو يعمل فيه احدهما بشرط أن يكون له من الربح أكثر من ربح ماله نظير عمله في مال شريكه [2]، وهى جائزة باجماع فقهاء الامصار وقد تعامل الناس بذلك في كل عصر من غير انكار من أحد [3]، وقد روي

(*) أنظر التمويل بالسلم في الفصل السابق .

(١) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، موسوعة والعملية العملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الخامس ، الجزء الشرعي ، المجلد الأول ، الاصول الشرعية ، الاعمال المصرفية في الاسلام، ط ١ ، ١٤٠٢هـ ، ص ٣٢٣ .

(٢) منصور بن يونس مجد ادريس البهوتي ، كشاف القناع عن متن الاقناع ، ج ٣ ، عالم الكتب ، بيروت ، ٤٩٦ .

(٣) الامام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ج ٦ ، ط ٢ ، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ص ٥٨ .

أن أسامه بن شريك جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتعرفني ، فقال عليه الصلاة والسلام فكيف لا اعرفك وكنت شريكي ونعم الشريك لاتداري ولا تماري وأذني بفعله عليه الصلاة والسلام الجواز » [1] . وما رواه الحاكم في المستدرك من أن السائب بن ابي السائب كان شريك للنبي صلى الله عليه وسلم في أول الاسلام في التجارة فلما كان يوم الفتح قال مرحباً بأخي وشركي لايداري ولا يماري» [2].

ويشترط في شركة العنان اشتراك الاطراف بالمال ولا يشترط فيها تساوي المالين [3]، ويكون الربح والخسارة على قدر المالين الا أنه نظراً لقيام أحدهما بالعمل فانه تجوز زيادته عن نصيبه في رأس المال مقابل عمله [4]، أو يكون أمهر في التجارة أو الصناعة من شريكه .

وقد قرر مؤتمر المصرف الاسلامي بدبي على أن يوزع الربح بين الشريكين أو الشركاء بنسبة رأس مال كل منهما وكذلك الخسارة اذ الغنم بالغرم فإذا كان أحدهم قائماً بأعمال الشركة فتخصص له نسبة من الربح على أن يوزع باقي الربح بين الشركاء كل حسب حصته في رأس المال [5] .

---

(١) نفس المرجع ، ص ٥٨ .

(٢) الامام الحافظ ابي عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ، ج ٢ ، دار الكتاب العربي، بيروت ، ص ٦١ .

(٣) د . رمضان حافظ ، موقف الشريعة السلامية من المعاملات المصرفية والبديل عنها ، مكتبة الطرفين ، الفائض ، ص ٣ ، ١٤١٢هـ ، ص ١٠٦ .

(٤) د . صالح بن زاين البقمي ، شراكة المساهمة في النظام السعودي ، دراسة مقارنة بالفقه الاسلامي، ١٤٠٦هـ ، ص ١٧٣ ، ١٨٣.

(٥) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، ج ٥ ، الجزء الشرعي ، المجلد الأول ، مرجع سابق ، ص ٣٢٤ .

مزايا التمويل بالمشاركة :

للتمويل الاسلامي العديد من المزايا فهو فضلاً عن أنه يساهم في سد نقص السيولة التي تعاني منها العديد من الدول والشعوب وتلبي حاجة المقترض المالية دون أن يتحمل وزر الربا فان له مزايا كثيرة منها :

١- تحقيق مبدأ العدالة في توزيع الثروات وذلك عن طريق اقتسام الربح والخسارة بين الطرفين الممول وطالب التمويل بعكس النظام الربوي الذي يحابي رأس المال دون العمل ، كما اسلفنا من كونه يضمن للدائن رأسماله وفائدة معلومه دون أدنى مشاركة في المخاطرة .

٢- تحقيق مبدأ الاستخدام الأمثل للموارد اذ أنه في الوقت الذي يرى فيه النظام الرأسمالي أن الفائدة هي المعيار الأمثل لتوزيع الموارد في حين أن الغائها يسبب استخدام الموارد بشكل غير رشيد الا أن هذا مخالف للحقيقة لان الاموال القابلة للاقراض في الاقتصاد الاسلامي ليست متاحة مجانا بل لها كلفة وهى الحصة في الربح الذي يمثل معيار توزيع الموارد ولهذا تزداد أهمية تقويم المشروعات في التمويل بالمشاركة بشكل تستبعد معه كل المشروعات غير المنتجة وذلك على خلاف الاستثمارات الربوية التي تؤمن للدائن عائد مسبقاً دون أدنى مشاركة في النتيجة النهائية للمشروع مما لا يجعله يهتم بتقويم المشروعات مثلما يفعله الممول في الاقتصاد الاسلامي [1] .

- يمثل التمويل بالمشاركة صمام الامان بالنسبة لدول العالم اذا أن الدول لاتقدم على طلب التمويل الا لغرض انتاجي في حين أن الممول لايقرض الا

(١) د . محمد عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل ، مرجع سابق ، ص ١٤٧ .

لمشروعات انتاجية قادرة على السداد في حين أن التمويل بالفائدة لا يعني بالمشروع الانتاجي وأهميته ، فضلا عن خلو هذا التمويل من الفوائد الربوية التي تمثل في الوقت الراهن أكبر تحدي تواجهه اقتصاديات الدول المدينة التي أصبح يطلق عليها اقتصاديات المديونية [1] .

- التمويل الاسلامي فيه ازالة أفة التظالم بين الممول وطالب التمويل التي كانت سائدة في النظام الربوي ، حيث أن الاطراف يشتروكون في النتيجة النهائية للنشاط الانتاجي من ربح أو خسارة فلا يضمن الممول عائد مسبق ولو خسر المشروع [2] ، بخلاف الممول الربوي ، فان المقترض يضمن العائد سواء ربح المشروع أو خسر وهذا الظلم الذي أشار اليه سبحانه وتعالي في قوله « لا تظلمون ولا تظلمون » ، فالعائد الذي يأخذه المقرض بلا مقابل سماه الله تعالى ظلماً ، وكما حرمها الله في الاسلام حرمها في الاديان السابقة وعاقب عليها ، قال تعالي « فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ويصدهم عن سبيل الله كثيراً وأكلهم الربا وقد نهوا عنه » (النساء آية ١٦٠) .

البديل الثاني : المضاربة :

وهى مأخوذة من الضرب في الأرض وهو السفر فيها للتجارة[3] قال تعالى «وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله» (المزمل آية ٢٠) وقد عرفها ابن رشد «بأن يعطي الرجل الرجل المال على أن يتجر به على

---

(١) د . حسن صادق ، أزمة الديون والنظام البديل ، بحث مقدم للتقى الفكر الاسلامي الرابع والعشرين حول الاقتصاد الاسلامي وتحقيق التنمية الشاملة ، الجزائر ، ١٤١١هـ ، ص ٢٣ .

(٢) د. عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل ، مرجع سابق ، ص ٢٨٨، ٢٨٩ .

(٣) منصور البهوتي ، كشاف القناع ، جـ٣ ، مرجع سابق ، ص٥٠٨ .

جزء معلوم يأخذه العامل من ربح المال»[1] وباقي الربح لرب المال أما حكمها فهي جائزة في الشريعة الاسلامية حكاه ابن المنذر [2] والحكمة تقتضيها لان بالناس حاجة إليها فإن النقود لاتنمى إلا بالتجارة وليس كل من يملكها يحسن التجارة ولا كل من يحسنها له مال فشرعت لدفع الحاجة» [3]. ويقال لمن يقدم المال رب المال ويقال للعامل فيه المضارب ويشترط فيها تكون حصة العامل من الربح جزءاً مشاعاً معلوماً كالربع والنصف حسب ما يتفق عليه أما الخسارة وضمان المال فعلى رب المال ما لم يتعدى المضارب أو يفرط.[4]

ومن هذه الصيغ تتجلى عدالة التمويل الاسلامي إذ أنه ليس فيها استغلال ولايكون فيها الممول مجرد دائن لاصحاب المشروعات الانتاجية ينحصر دوره في ضمان قروضه وفوائدها الربوية سواء ربح المشروع الذي من أجله اقترض أو خسر وانما يصبح مساهما مع طالب التمويل في ما تسفر عنه نتيجة عملية المشاركة من ربح أو خسارة كل حسب حصته في رأس المال وفق قاعدة الغرم بالغنم ما عدا المضاربة فإن الشركة فيها في الربح دون الخسارة وهذا مما يدفع كل منها إلى البذل والعطاء لزيادة الربح والانتاج .

---

(١) الامام ابن الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، تحقيق محمد سالم محيسن وشعبان محمد اسماعيل ، مكتبة الكليات الازهرية ، ١٤٠٢هـ ، ص٢٦٥ .

(٢) منصور البهوتي ، كشاف القناع ، مرجع سابق ، ص٥٠٨ .

(٣) المرجع السابق ، ص٥٠٨ .

(٤) المرجع نفسه ، ص٥٠٨-٥٠٩.

– د. رمضان حافظ ، موقف الشريعة الاسلامية من المعاملات المصرفية والبديل منها ، مرجع سابق ، ص١١٤ .

البديل الثالث : بيع المرابحة للآمر بالشراء والتمويل التجاري :

وصورة هذه الصيغة أن يتقدم العميل إلى الممول (الذي هو البنك الاسلامي في هذه الحال) مبدئا رغبته في شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة على أساس الوعد منه بشراء تلك السلعة مرابحة بالنسبة التي يتفق عليها .

وقد وصف الشافعي هذه الصيغة بقوله «وإذا أرى الرجل الرجل السلعة فقال اشتري هذه وأربحك فيها كذا فاشتراها الرجل فالشراء جائز[1]. والمرابحة في اصطلاح الفقهاء هي وقيل هي «بيع برأس المال وربح معلوم»[2] .

والواضح أن هذه المعاملة مركبة من وعد بالشراء من جانب العميل (الآمر بالشراء) ووعد بالبيع من جانب البنك بطريق المرابحة التي تعني زيادة ربح معين المقدار أو النسبة على الثمن الأول والتكلفة للوصول إلى التكاليف الاجمالية للسلعة[3].

---

(١) الامام الشافعي ، أبي عبدالله محمد بن ادريس ، الام ، جـ٣ ، الدارالمصرية للتأليف والترجمة طبعه مصورة عن طبعة بولاق ، ١٣٢١هـ ، ص٣٣ .

(٢) الامام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام ، شرح فتح القدير ، جـ٥ ، دار احياء التراث العربي، بيروت ، ص٤٥٥ .

(٣) د. سامي حمود ، تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية ، ط٢، مكتبة الشرق عمان ، ١٤٠٢هـ ، ص٤٣٢ .

– د. يوسف القرضاوي ، بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الاسلامية ، مكتبة وهبه ، ط٢، ١٩٨٧ ،ص٢٥ .

وهذه المعاملة ليست من قبيل بيع الانسان ما ليس عنده المحرم شرعاً لان المصرف لم يبع تلك السلعة التي لم يمتلكها بعد وانما تلقى أمراً بالشراء وعد بتلبيته حينما يمتلك تلك السلعة ، كما أن هذه المعاملة لاتنطوي على ربح ما لم يضمن لان البنك بعد شرائه للسلعة أصبح مالكاً لها يتحمل تبعة الهلاك حتى تسليمها للعميل[1] .

ويرى ابن قدامة أن هذا البيع جائز لاخلاف في صحته [2] وقد استقر الرأي المعاصر على جواز بيع المرابحة للآمر بالشراء كما يدل على ذلك قرار المؤتمر الثاني للمصرف الاسلامي بالكويت عام ١٩٨٣[3] وقرار المجمع الفقهي في منظمة المؤتمر الاسلامي[4] المنعقد عام ١٤٠٩هـ اللذان أجازا بيع المرابحة للأمر بالشراء طالما تقع على المصرف الاسلامي مسئولية الهلاك قبل التسليم وتبعة الرد بالعيب الخفي بعد التسليم .

وأخذت البنوك الاسلامية تعمل بهذه الصيغة حتى أصبحت تمثل أهم القنوات الاستثمارية فيها إذ تشكل نسبة ٨١٪ عام ١٩٨٤ و٧٣٪ عام ١٩٨٩ من استثمارات البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار [5]بينما تبلغ

---

(١) الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية ، والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الخامس ، ط١ ، ١٤٠٢هـ، ص٣٣١ .

(٢) ابن قدامة ، المغني ، جـ٤ . ص١٩٩ .

(٣) المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، دليل الفتاوي الشرعية في الأعمال المصرفية ، ص١٠٥ .

(٤) أنظر قرار مجلس الفقه الاسلامي المنعقد في دورة مؤتمر الخامس بالكويت عام ١٤٠٩هـ .

- المصدر : مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، العدد الثاني ، السنة الأولى ، محرم/صفر، ١٤١٠هـ، ص١٧٦.

(٥) البنك الاسلامي الاردني ، تجربة البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار ، اعداد موسى شحادة بحث مقدم لندوة تجربة البنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص١١ .

تلك النسبة ٨٢٪ من اجمالي استثمارات بنك دبي الاسلامي في العام نفسه [١] .

وغني عن البيان أن هذه الأداة قادرة على توفير التمويل - الذي هو من أهم مقومات التنمية الاقتصادية - لأفراد المجتمع وللحكومات الأمر الذي تنعدم معه الحاجة إلى التمويل بالفائدة الذي وقف حجر عثرة في الوقت الراهن أمام التنمية الاقتصادية العربية . إذ أنه بامكان هذه الصيغة الشرعية تمويل متطلبات التنمية كالادوات الانتاجية اللازمة للزراعة والصناعة ومدخلاتها من المواد الخام ومستلزمات الانتاج واستيعاب كافة الاحتياجات التنموية إذ أنها ليس لها حدود إلا ما تقف عنده إمكانيات الممول المالية فسواء كانت السلعة صغيرة أم كبيرة فبالامكان تمويلها بطريقة المرابحة للأمر بالشراء [٢]. وهكذا تتضح الفائدة التي تعود على الآمر بالشراء إذ أنها تمكنه من الحصول على السلعة التي يرغب شرائها وقد لايتوفر لديه رأس المال اللازم لتمويلها على أن يسدد ثمنها أقساطاً وهي بهذا أتاحت الفرصة للمنتجين لاسيما صغارهم - من امتلاك الآلات الانتاجية التي تمكنهم من مزاولة نشاطهم الاقتصادي الأمر الذي يسهم في زيادة وتنمية القاعدة الانتاجية التي طالما أدى ضيقها إلى زيادة الاستيراد وطلب التمويل الخارجي لتمويل ذلك الاستيراد ومن ثم الوقوع في التبعية الاقتصادية . في الوقت الذي تمثل فيه هذه الصيغة بالنسبة للممول قناة استثمارية شرعية لتوظيف أمواله فيها تدر له عائداً حلالاً بعد اتمام عملية البيع وبعيداً عن التعامل بالربا .

---

(١) بنك دبي الاسلامي ، تجربة بنك دبي الاسلامي ، بحث مقدم لندوة تجربة البنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٩٠ ، ص٥ .

(٢) د. سامي حمود ، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية ، مرجع سابق ، ص٤٣٤ .

البديل الرابع : الاستصناع والتمويل الصناعي :

الاستصناع معناه طلب الصنعه كأن يطلب شخص من أخر صناعة سلعة ما وفق صفة معينة على أن يشتريها منه بثمن معين حالاً أو مؤجل [١] بخلاف السلم الذي يعجل فيه رأس المال .

وقال الكاساني في بيان الاستصناع « أن يقول انسان لصانع من خفاف أو صفار أو غيرهما اعمل لي خفا أو آنية من أديم أو نحاس من عندك بثمن كذا ويبين نوع ما يعمل وقدره وصفته فيقول الصانع نعم»[٢] وقال أنه «عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل»[٣].

وقد نص فقهاء الحنيفية على جواز الاستصناع مستدلين بحديث استصناع الرسول صلى الله عليه وسلم خاتماً واستصناعه المنبر وكلاهما يؤديان إلى هذه الصيغة ، كما استدلو بالاجماع العملي من لدن رسول الله (ص) على ذلك بلا نكير [٤]، في الوقت الذي قررت فيه فتاوي المجامع الفقهية المعاصرة بجواز عقد الاستصناع [٥] .

---

(١) د. شوقي دنيا ، الجعالة ، الاستصناع تحليل فقهي واقتصادي ، مرجع سابق ، ص٢٨ .
- الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعات العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الخامس ، المجلد الأول ، ط١ ، ١٩٨٢ ، ص٢٧٩ .

(٢) الامام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج٥ ، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٦هـ ، ص٢ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ٢ .

(٤) شمس الدين السرخسي ، كتاب المبسوط ، جـ١٢ ، دار الدعوة ، استانبول ، ١٣٢٤هـ، ص١٣٨-١٣٩.

(٥) أنظر قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمر السابع بجده في ذي القعدة ١٤١٢هـ .
- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض، العدد ١٤ ، عام ١٤١٣، ص ١٩٧.

ولاتخفى الاهمية الاقتصادية للاستصناع في الوقت الراهن سواء للصانع (المنتج) أو المستصنع (المشترى أو المستهلك) فعلى مستوى الصانع (القطاع الصناعي) فإنه يحتاج إلى من يمده بالتمويل اللازم الذي يمكنه من ممارسة نشاطه الانتاجي وإلى ضمان أسواق واسعة لتصريف انتاجه بينما يحتاج المستصنع (الممول) إلى تأمين احتياجاته من السلع الصناعية بالمواصفات المطلوبة وإلى استثمار أمواله بطرق مشروعه وحصوله على العائد المتمثل في الربح الناتج بين سعر البيع والشراء إذا كان تاجراً . وهذا ما توفره صيغة الاستصناع لكلا الطرفين .

ولاريب أن توظيف واستغلال الامكانات الاقتصادية والتمويلية التي تحتويها هذه الصيغة في الاقتصاد العربي من شأنه أن يسهم في دفع عجلة التنمية الصناعية العربية إذ أنها لم تقتصر على مجرد توفير التمويل رغم أهميته لان ذلك وحده لايكفي لتحقيق التنمية المنشودة ما لم تتوفر السوق المستوعبة لانتاج هذه المشروعات التي تضمنها هذه الصيغة كما هو حال السلم في الصناعات ، حتى أصبحت هذه الصيغة تكتسب أهمية كبيرة في الوقت الراهن الأمر الذي يمكن معه القول أن صفقات الصناعات الكبرى في هذا العصر تتم عن طريق هذه الصيغة [1].

البديل الخامس : البيع الآجل :

وهو العقد الذي يعجل فيه المبيع ويؤجل فيه الثمن كله أو بعضه عكس عقد السلم السالف الذكر والذي يكون فيه الثمن حالاً والمبيع مؤجلاً [1] وهو يعتبر احدى صيغ التمويل الاسلامي التي بإمكانها أن تسهم

(١) د. شوقي دنيا ، الجعالة والاستصناع ، مرجع سابق ، ص٢٨ .

(١) د. رفيق المصري ، بيع التقسيط تحليل فقهي واقتصادي ، دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ١٩٩٠ ، ص٧ .

مع مثيلاتها من الصيغ الأخرى في تمويل متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية . والبيع الآجل قد يكون بالسعر الذي تباع به السلعة نقداً وقد يكون بسعر يفوق ثمنها نقداً ومن صوره « أن يقول صاحب السلعة للمشترى هذه السلعة ثمنها مائة إذا دفعت الثمن الآن ومائة وعشرة إذا دفعته بعد سنة فيقول المشتري اشتريتها بمائة وعشرة إلى سنة »[٢]. وقد أجاز جمهور الفقهاء البيع لأجل بثمن أعلى من الثمن الحال[٣]. وقد إستقر الرأي الفقهي المعاصر على جواز البيع لأجل ولوزاد فيه الثمن المؤجل على المعجل [٤] .

ومما يجدر ذكره أن البيع لاجل من أهم وسائل التمويل في البنك الاسلامي للتنمية حيث بلغت نسبة التمويل بالبيع لاجل نحو ٤ر٣٣٪ من اجمالي التمويل المعتمد عام ١٤١٢هـ وهي تعتبر أكبر نسبة بالمقارنة مع نسب أنواع التمويل الاخرى ، ويتم التمويل بالبيع لاجل بأن يقوم البنك بشراء الآلات والمعدات ثم يعيد بيعها بسعر أعلى إلى المستفيد الذي يسدد الثمن على أقساط [١].

---

(٢) د. الصديق الضرير ، أشكال وأساليب الاستثمار في الفكر الاسلامي ، مجلة البنوك الاسلامية ، العدد التاسع ، اغسطس ١٩٨١م ، ص٢٥ .

(٣) رفيق المصرى ، بيع التقسيط ، مرجع سابق ، ص٣٩-٤٥ . وقد أورد الكاتب الكثير من عبارات الفقهاء في جواز زيادة الثمن في البيع لاجل ، انظر ص٤١ - ٤٣ .

(٤) أنظر قرار مجلس الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجده في ذي القعدة ، ١٤١٢هـ .

- المصدر مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض ، العدد ١٤، عام ١٤١٣هـ ، ص ١٩٨ .

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي ، ١٤١٢(١٩٩١-١٩٩٢) ص٧٩-٨٤ .

المطلب الثاني

ترشيد الانفاق الاستهلاكي وفق الضوابط الاسلامية

إذا كنا ناقشنا أهمية زيادة الانتاج والصادرات فإن هذا وحده لايكفي لتحقيق التنمية الاقتصادية ومن ثم التخفيف من مشكلة الديون الخارجية ما لم يرافق ذلك ترشيد في الاستهلاك ينتج عنه فائض في المدخرات يمكن استثمارها في أوجه التنمية المشروعة التي تحقق المنفعة للفرد والمجتمع على السواء وتقل معها حاجة الاقتراض الخارجي .

لانه من الواضح أن ارتفاع الميل للاستهلاك تسبب (من بين عوامل أخرى أبرزها انخفاض مستوى الدخل الفردي) في ضعف المدخرات المحلية مما جعل هذه الدول تلجأ إلى الاقتراض الخارجي لسد فجوة الموارد المحلية بين الادخار والاستثمار . الوضع الذي بات يتطلب من الدول العربية ترشيد الانفاق الاستهلاكي ، خاصة لدى الفئات القادرة على الادخار والتي لوحظ أنها تتجه بصفة مستمرة للبحث عن أنماط الاستهلاك الراقي أو البذخي كما يطلق عليه البعض [١] الأمر الذي يؤثر بشكل مباشر على ميلها للادخار .

ولقد اهتمت الشريعة الاسلامية بالجانب الاستهلاكي ووضعت له الضوابط الاسلامية التي متى ما التزم بها المستهلك أعتبر رشيداً ، فدعته

(١) د. عبدالرحمن يسري ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام ، الناشر مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية ، ص٥٩ .

- جليلة حسن حسنين ، الأسلوب الاسلامي لتكوين رأس المال والتنمية الاقتصادية ، توزيع دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٩٠ ، ص٥٥ .

إلى التوسط والاعتدال في الاستهلاك في قوله تعالى «ولاتجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولاتبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً» (الاسراء آية ٢٩) . وفي قوله تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما» (الفرقان آية ٦٧) . ونهته عن الاسراف والتبذير في آيات كثيرة منها قوله تعالى «كلوا واشربوا ولا تسرفوا أنه لايحب المسرفين» (الأعراف آية ٣١)، وقوله سبحانه وتعالى «وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وأتوا حقه يوم حصاده ولاتسرفوا أنه لايحب المسرفين» (الأنعام آية ١٤١) .

وفي نهيه عن التبذير قال سبحانه «وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولاتبذر تبذيراً أن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا» (الاسراء آية ٢٧) .

وكذلك وردت أحاديث كثيرة تدعو إلى الاعتدال والاستهلاك وتنهى عن الاسراف والتبذير فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا غير اسراف ولامخيلة»[1] ، وترشيد الانفاق لايقتصر على الافراد وانما يشمل الاستهلاك العام في حكومات هذه الدول التي تورط بعضها في مشروعات ما يسمى بمشروعات الهيبة[2] التي قد لاتتفق واحتياجاتها الفعلية ومواردها الاقتصادية ، بل أن العديد من الدول النامية تنفق أموال في أشياء حرمها الاسلام كانتاج الدخان

---

(١) أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، صحيح سنن النسائي ، ج٢، صحح أحاديثه محمد ناصر الألباني ، الناشر مكتب التربية العربي لدول الخليج، كتاب الزكاة، باب الاختيال في الصدقة رقم ٦٦ ، ص ٥٤٠ .

(٢) د. محمد الفنجري ، المذهب الاقتصادي في الاسلام ، مورجع سابق ، ص١١٦ .

أوانتاج المسلسلات التلفزيون الهابطة المنافية للقيم الاسلامية [1] في الوقت الذي لايزالون يعانون من نقص في انتاج السلع الضرورية . متجاهلين أن الله سبحانه وتعالى يسأل عن هذا الانفاق وأساس ذلك قول رسول الله عليه الصلاة والسلام «لن تزولا قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن خمس منها ماله من أين اكتسبه وفيما انفقه» [2] .

---

(١) د. حسين شحاته ، الضوابط الاسلامية للانفاق والاستهلاك وأثرها على ميزانية البيت والدولة ، الناشر مجلة الاقتصاد الاسلامي ، اصدار بنك دبي الاسلامي ، عدد ٧٤ محرم ١٤٠٨هـ .

(٢) صحيح الترمذي بشرح الامام ابن العربي المالكي ، الجزء التاسع، دار الكتاب العربي ، بيروت ، باب صفة القيامة، ص ٢٥٣ .

المطلب الثالث

دور البنوك الإسلامية في علاج التبعية المالية في دول العجز

نناقش في هذا الجزء الدور الذي يمكن أن تساهم به البنوك الاسلامية في تصفية التبعية المالية لدول العجز ولايخفى أن البنوك بشكل عام ومن بينها البنوك الاسلامية تساهم في عملية التنمية لأية دولة من خلال قيامها بوظيفتين رئيسيتن أولهما تجميع المدخرات المحلية وثانيهما توظيف هذه المدخرات ولعل القدرة التي تتمتع بها البنوك الاسلامية في تعبئة واستقطاب مدخرات المجتمع وتوظيفها في التمويل التنموي والتجاري المتفق والشريعة الاسلامية يكون مدخلنا لدراسة دور البنوك الاسلامية في حل مشكلة الديون الخارجية أو بمعنى آخر دورها في تخفيف الاعتماد على التمويل الاجنبي بما في ذلك الاقتراض الخارجي الربوي لاسيما وأن البنوك التجارية مازال دورها هامشياً في تمويل التنمية الاقتصادية في بعض الدول العربية .

وبالتالي فإننا سوف نناقش في هذه الصفحات دور البنوك الاسلامية في علاج الديون الخارجية وذلك في ثلاثة فروع :

الفرع الأول : دور البنوك الاسلامية في تعبئة المدخرات المحلية .

الفرع الثاني : دور البنوك الاسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية .

الفرع الثالث : دور البنوك الاسلامية في تمويل التبادل التجاري البيني .

الفرع الأول

دور البنوك الإسلامية في تعبئة المدخرات المحلية

تبرز أهمية المدخرات المحلية من الدور الكبير الذي تؤديه في عملية التنمية الاقتصادية ولايخفى أن من بين أسباب الديون الخارجية العربية وجود فجوة الموارد المحلية الناجمة عن قصور الادخار المحلي عن الاستثمارات المطلوبة لعملية التنمية الاقتصادية مما جعل هذه الدول تستعين بالمدخرات الاجنبية لسد هذه الفجوة .

ورغبة من الدول النامية في التغلب على مشكلة ضعف الادخار المحلي أخذت بما فيها الدول العربية بالحلول الذي طرحها الاقتصاد الرأسمالي والتي ترى أن السبيل لزيادة معدل الادخار المحلي يكمن في رفع أسعار الفائدة على المدخرات لاغراء الأفراد على ايداع ما لديهم من مبالغ في الجهاز المصرفي [1] والاقتصاد الوضعي في هذا الحالة يبرر سعر الفائدة الذي يأخذه المودع على أنه ثمناً لتضحية الفرد باستهلاكه وفق تفسير النظرية التقليدية (الكلاسيك) بينما ترى النظرية الكينزية أن ذلك ما هو إلا ثمناً للتضحية بالسيولة وعدم الاكتناز[2].

---

(١) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا ، تقييم الموارد المالية اللازمة للدولتين الأقل نمواً في منطقة غربي آسيا واحتمالات التمويل الخارجي ، الأمم المتحدة ، نيويورك ، ١٩٨٧ ، ص٣٥ .

(٢) د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص٤٤٥ – ٤٤٦ .

– أحمد مجذوب ، السياسة النقدية في الاقتصاد الاسلامي ، رسالة ماجستير منشورة، دار اللواء، الرياض، ط١، ١٩٨٩، ص٢٢٠ .

وإذا كان على الصعيد النظري يفترض أن تكون زيادة أسعار الفائدة حافزاً لدى الأفراد على الادخار في الجهاز المصرفي إلا أن واقع المدخرات في الدول العربية لم تستجب لذلك . وذلك لأسباب عديدة أبرزها الأسباب االدينية التي تمنع أفراد المسلمين من التعامل بالفائدة [1]. وليس أدل على ضعف استجابة قرارات الادخار لاسعار الفائدة في الدول العربية من أرقام الجدول رقم (٣٢) الذي منها يتبين عجز الادخار المحلي عن تمويل الاستثمار في الدول العربية المبينة في الجدول المذكور . وعلى سبيل المثال بلغت مساهمة الادخار المحلي في تمويل الاستثمار نسبة ٥٢٪ في المغرب ونسبة ٤٧٪ في مصر و٥٢٪ في سوريا لعام ١٩٨٤ . ناهيك عن أن بعض الدول العربية كالسودان والاردن والصومال واليمن الشمالي كان الادخار فيها سالباً حيث فاق الانفاق الاستهلاكي اجمالي الناتج المحلي ومن ثم كانت النتيجة أن لجأت الدول العربية إلى الاستدانة الخارجية[2]. وفوق هذا كله فإن هذه الوسيلة – سعر الفائدة – تتنافى مع الشريعة الاسلامية الغراء لكونها هي الربا المحرم .

وبفرض أن الفائدة حافز للادخار في البنوك التجارية الربوية فهل باستطاعة البنوك الاسلامية جذب المدخرات المحلية دون استخدام هذه الوسيلة التقليدية؟.

لاريب أنها يمكنها جذب المدخرات من أفراد المجتمع الاسلامي وتوجيهها نحو خدمة أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبما يتفق والشريعة الاسلامية إذ أن تلك الفوائد المحرمة التي تدفعها البنوك التجارية لاتعد حافزاً لدى أفراد المجتمع الاسلامي الراغب في تطهير معاملاته من الربا الخبيث .

(١) د. خليل محمد حسن الشماع ، المدخرات العربية – أنواعها ونوعية المدخرين والعوامل المؤثرة على حجمها وتطورها – اتحاد المصارف العربية ، ١٩٨٧ ، ص٢١١ –٢٣٤ .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، لعام ١٩٨٦، ص٣٠ .

جدول رقم (٣٢)

نسبة الادخار المحلي إلى الاستثمار[1]

الدولـــــة	١٩٨٠	١٩٨٤
تونس	٨١	٦٣ر٦
سورية	٤٤ر٣	٥٢ر
مصر	٤٧ر٨	٤٧ر١
الاردن	٢٢-	-ر٤٠ عام ١٩٨٣
المغرب	٥١	٥٢
السودان	٣٨	٢٣-
موريتانيا	١٩	-٩ر٢
اليمن الشمالي (سابقا)	٤٦-	-ر٦٩
الصومال	-	-٤ر٩ عام ١٩٨٢

ومن هذا المنطلق أخذت المصارف الاسلامية بشتى الوسائل الهادفة لتنمية الوعي الادخاري والاستثماري لدى الافراد وعملت على ايجاد القنوات والاوعية الادخارية التي تتفق والشريعة والقادرة على جذب مدخرات المجتمع[2].

(١) جامعة الدول العربية وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٦، ص٢٤٥ .

(٢) المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، دور المصارف الاسلامية في تعبئة الموارد والتنمية المحلية ، ١٩٨٦، ص١٠-١١ .

وتشيـر الشـواهد إلى أن البنوك الاسـلامـيـة اسـتطاعت – رغم الصعوبات التي تواجهها[1] – أن تثبت جدارتها في جذب وتعبئة المدخرات التي تعتبر نقطة انطلاق التنمية وتوجهيها نحو الاستثمارات المنتجة . ويمكننا أن نشير في هذا الصدد إلى تجربة مصرف قطر الاسلامي الذي نجح في اجتذاب ما يزيد عن ١٢٪ من اجمالي ودائع الجهاز المصرفي القطري وهي نسبة تدل على تزايد الوعي المصرفي الاسلامي لدى المواطنين وتعكس من جهة أخرى قدرة المصرف على استثمار هذه المدخرات وفق الاساليب الاسلامية الأكثر ربحاً والأقل مخاطرة [2]. كما أنه وفقاً لما أشارت إليه الدراسة فقد تضاعفت ودائع المصرف الاسلامي أكثر من ٢٨ ضعفاً خلال ١٤٠٣ – ١٤١٠هـ[3].

وإذا ما أخذنا تجربة بنك فيصل االاسلامي المصرفي في تجميع المدخرات لتبين لنا النجاح الكبير الذي حققه البنك في هذا المجال إذ أن الأرقام المتاحة تشير إلى نمو الودائع حيث بلغت في عام ١٤٠٤هـ نحو ١٥٣١ مليون دولار مقابل ١٤٠ مليون دولار عام ١٤٠٠هـ محققة نسبة نمو قدرها ١٠٩٢٪ خلال الفترة المذكورة [3].

---

(١) لمعرفة الصعوبات انظر بحث د. عبد الحميد الغزالي ، المصارف الاسلامية منجزاتها ودورها المستقبلي ، الناشر ، جامعة الدول العربية ، ضمن كتاب الاقتصاد الاسلامي والتكامل التنموي في الوطن العربي ، ١٩٨٥ ، ص١١٢-١١٣ .

(٢) مصرف قطر الاسلامي ، ورقة عمل حول تجربة مصرف قطر الاسلامي ، بحث مقدم لندوة تجربة البنوك الاسلامية في القاهرة ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ ، ص١ .

(٣) المرجع نفسه ، ص٢ .

(٣) د. اسماعيل شلبي ، مفاهيم وممارسات البنوك الاسلامية ، الناشر جامعة الدول العربية ، بحث نشر في كتاب الاقتصاد الاسلامي والتكامل التنموي في الوطن العربي ، ١٩٨٥ ، ص١٢٥ .

كما أننا لو أخذنا تطور الودائع في المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية لاتضح لنا وبصورة جلية ذلك النمو المتواصل في حجم هذه الوائع كما هو مبين في الارقام الموضحة أدناه :

تطور الودائع في المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية عن الفترة ٨٢-١٩٨٥م[1]:

	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥
اجمالي الودائع (بالمليون جنيه)	٦١ر٣٩	٢٥٥ر٨	٤١٨ر٢٢	٦٣١ر٢

ولاريب أن هذا التطور في حجم الودائع في المصارف الاسلامية يبرز الدور الكبير الذي تساهم به هذه المصارف في مجال جذب وتعبئة المدخرات المحلية تمهيداً لاستخدامها في تمويل التنمية الاقتصادية الاسلامية .

ونتساءل هنا عن أسباب تطور االودائع (المدخرات) في المصارف الاسلامية؟

يبدو أنه واضح للوهلة الأولى أن تحريم التعامل بالفائدة آخذاً أو عطاءاً في المصارف الاسلامية والذي يعتبر حجر الزاوية فيها ساهم في رفع الحرج عن المسلمين الذين أيقنوا أن أسلوب الفائدة التي تتعامل بها البنوك التجارية هي الربا المحرم وأن ايداعهم لديها هي من باب مساعدتهم على الاثم والعدوان الوضع الذي دفع المسلمين للتعامل مع المصارف الاسلامية حينما ظهرت إلى حيز الوجود في الآونة الأخيرة .

(١) المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، دور المصارف الاسلامية في تنمية الموارد والتنمية المحلية ، مرجع سابق ، ص١٧ .

والأمر الثاني وهو يتعلق بكيفية توظيف واستثمار هذه الأموال المودعة حيث إن المصارف الاسلامية استحدثت القنوات الاستثمارية المتنوعة التي تتمشى مع الشريعة الاسلامية وتلبي رغبات العملاء والمستثمرين من خلال تحقيق الربح الحلال البديل عن الفائدة المحرمة ، ذلك كصيغ المضاربات المتعددة الأنواع التي تطرحها دار المال الاسلامي – من أجل جذب ودائع أكبر شريحة من العملاء – والتي تتيح للمستثمر فرصة استثمار أمواله في المجالات الشرعية وتسمح له في الوقت نفسه بسحب أمواله بموجب إخطار مسبق على تاريخ السحب بمدة أسبوع وفي بعض الصيغ يكتفي بمدة ثلاثة أيام [١] . وبالتالي فهي علاوة على كونها تمثل فرصة استثمار للعميل فإنها تمكنه من استرداد أمواله وتحويلها إلى سيولة نقدية فيما لو تعرض لضائقة مالية أو احتاج لها في فترة وجيزة قد لاتتجاوز أسبوع . ولاريب أن ذلك يحتم على الدول العربية – بعد أن أثبتت البنوك الاسلامية قدرتها في جذب وتعبئة المدخرات – زيادة عدد البنوك الاسلامية وانشاؤها في الدول التي مازالت تتردد في قبولها .

---

(١) دار المال الاسلامي القابضة ، التقرير السنوي ، ١٩٩٠ ، ص٣٣ .

الفرع الثاني

دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية

تبرز أهمية المصارف الاسلامية في مجال التمويل الذي من خلاله تقل حاجة الدولة إلى الاستعانة بالقروض الخارجية ذات الفوائد الربوية وذلك من خلال قدرتها على جذب وتعبئة المدخرات المحلية وتوظيفها في الاستثمار المتفق وفق الضوابط الاسلامية وهي بهذا تصحح وظيفة المال في المجتمع وتضعه في مساره الصحيح .

ولاجدال في أن القدرة التي تتمتع بها البنوك الاسلامية في جذب وحشد المدخرات تجعلها بلامنازع من أبرز مصادر التمويل المحلي للتنمية الاقتصادية التي يمكن أن تلعب دوراً هاماً في تمويل القطاعات الانتاجية التي شكل عجزها عن اشباع الطلب المحلي عائقاً أمام توسع التجارة العربية البينية ومن ثم لجوء الدول العربية إلى الاستيراد من العالم الخارجي لسد هذا العجز مما زاد من تبعيتها التجارية وأوقعها في مصيدة الديون الخارجية .

وتبرز أهمية التمويل المقدم من البنوك الاسلامية إذا ما تذكرنا الوضع الحرج الذي تعاني منه اقتصاديات الدول العربية الناجم عن تفاقم ديونها الخارجية وتخلف قطاعاتها الانتاجية وقلة مصادر التمويل المتاح لها بل وانخفاض التدفقات المالية المتجهة إليها لدعم برامج التنمية الاقتصادية فيها كما هو حال الدول النامية الأخرى إذ أنه وفقاً لما أشارت إليه التقارير، فقد انخفض حجم القروض المقدمة من البنوك التجارية الخارجية إلى الدول النامية من ٥١ بليون دولار أمريكي عام ١٩٨١ إلى ٢٥

بليون دولار أمريكي عام ١٩٨٣ وذلك بنسبة انخفاض تزيد عن ٥٠٪ وذلك لكون هذه البنوك استخدمت الملاءة المالية كمعيار لتقديم القروض للدول النامية [1]. بينما تشير تقارير الأونكتاد إلى أن مجموع ما تلقته الدول النامية من جميع مصادر التمويل الخارجي انخفض من ١٠٩ر٧ بليون دولار إلى ٩٩ر٨ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨١-١٩٨٣[2]. أي بنسبة انخفاض تقدر بنحو ٩٪ .

يضاف إلى ذلك أن أهمية تمويل البنوك الاسلامية تزداد أهمية إذا ما علمنا عزوف البنوك التجارية العربية عن تمويل الاستثمار طويل الاجل واقتصار دورها التمويلي في مجال الإئتمان قصير الاجل (التمويل التجاري) [3] .

كما يتضح ذلك من أرقام الجدول (٣٣) الذي يكشف بوضوح احجامها عن المشاركة في التمويل الانمائي لاسيما في القطاع الزراعي والصناعي .

ناهيك عن دورها في تصدير (توظيف) رؤوس الأموال خارج الدولة المقر (الام) [4] في الوقت الذي تحتاج فيه هذه الدولة إلى زيادة الاستثمار والانتاج الذي يعتبر الحل الرئيسي لمعظم مشاكل الاقتصاد العربي . وذلك

---

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤-١٩٨٥م ، ص٣٤ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تمويل التجارة فيما بين الدول النامية ، ص٥ .

(٣) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الجهاز المصرفي العربي ودوره وملامحه ، ١٩٨٩ ، ص٣٠ .

(٤) د.جمعة محمد عامر ، السياسة المصرفية الملائمة للتمويل الإنمائي بالمملكة العربية السعودية ، بحث منشور في مجلة التعاون تصدرها الامانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ، عدد ١٥ ، ديسمبر ١٩٨٩ ، ص٤٦ .

- بنك مصر ، الادارة العامة للتسويق والبحوث ، المصارف والتنمية الاقتصادية ، بحث مقدم لندوة مؤتمر دور البنوك في التنمية في مصر ، ١٩٨١، ص١١٦ - ١١٧ ، النشار ، جامعة المنصورة، ضمن كتاب مؤتمر دور البنوك في التنمية في مصر .

جدول رقم (٣٣)
مساهمة المصارف التجارية
العربية في تمويل القطاعات الانتاجية[1] (٪)

الدولة	التجارة	الصناعة	الزراعة
الامارات	٣١	٢ر٥	٤ر
البحرين	٢١	٩ر١١	٢ر
الجزائر	٤ر٨٣[*]	.	٣ر١٥
السعودية	٨ر٣٣	٥ر١٠	٨ر١
عمان	٤٠	٥ر٣	٧ر
قطر	ر٣١	٧ر٣	ر٠
الكويت	٩ر١٦	ر٢	٣ر
ليبيا	.	٣ر١٦	٢ر٣
الاردن	٣ر٢٤	٨ر١٥	٣ر٢
سوريا	٢ر٥٧	٨ر١٥	٣ر٢
الصومال	٦ر٥٩	٣ر٩	١ر٢٠
مصر	٥ر٣٦	٣ر٣٣	٧ر٢
موريتانيا	١ر٣٦	٧ر١٦	٩ر١٢

(١) المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الجهاز المصرفي العربي ودوره وملامحه ، ١٩٨٩ ، جدول ص٢١-٢٣ .

(*) يشمل التجارة والصناعة .

تمثل البيانات الواردة في الجدول نهاية عام ١٩٨٥ في بعض الدول ونهاية عام ١٩٨٦ في البعض الآخر .

على خلاف البنوك الاسلامية التي يعتبر من أبرز مميزاتها أن دورها التمويلي لم ينحصر في اطار التخصص الضيق في الائتمان قصير الاجل وانما يمتد ليشمل المساهمة الفعلية في عملية التنمية الاقتصادية من خلال توفيرها التمويل الطويل الأجل خاصة التمويل الزراعي والصناعي . وهذا يبرز أهمية البنوك الاسلامية في مجال تمويل التنمية . وبالتالي فإن مساهمة البنوك الاسلامية في تمويل قطاعات الاقتصاد الانتاجية - من خلال تمويل مستلزمات الانتاج من مواد أولية وسلع وسيطة ورأسمالية ...إلخ - من شأنها أن تسهم في تكوين قاعدة انتاجية متنوعة قادرة على زيادة الانتاج السلعي المطلوب للسوق العربية والذي يعتبر زيادته في حد ذاته هو الحل الافضل لانهاء وتصفية التبعية الاقتصادية . إذ أنه من خلال سينخفض الاستيراد من العالم الخارجي ومن ثم تقل الحاجة إلى الاقتراض الخارجي اللازم لتمويل هذا الاستيراد .

ونشير في هذا الصدد - على سبيل المثال - إلى الدور التمويلي الهام الذي يضطلع به بنك فيصل الاسلامي السوداني في خدمة الاقتصاد السوداني وذلك من خلال مساهمته في تمويل القطاعات الانتاجية كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٣٤) الذي يوضح مساهمات البنك التمويلية في قطاعات الاقتصاد السوداني والذي منه يتبين أن البنك أعطى القطاع الزراعي والصناعي الأولية في التمويل حيث بلغت استثمارات البنك في هذه القطاعات ما يقارب من ٦٠٪ من جملة المبالغ المستثمرة خلال عام ١٤٠٧هـ والتي تقدر بنحو ١٤٦ مليون جنيه [١].

(١) البنك فيصل الاسلامي السوداني ، التقرير السنوي ، ١٤٠٧/١٩٨٧ ، ص١٠ .

جدول رقم (٣٤)
مساهمات بنك فيصل الاسلامي
السوداني في تمويل القطاعات الانتاجية [1]

القطـــــاع	١٤٠٦		١٤٠٧	
	المبلغ بالاف	النسبة	المبلغ بالاف	النسبة
القطاع الزراعي	٤٨ر٢٦٦	٢٩ر٤	٤٨ر٨١٧	٣٣ر٥
القطاع الصناعي	١٥ر٤٨٩	٩ر٤	٣٧ر٧٠١	٢٥ر٨
السلع الاستراتيجية	٣٤ر١٦٢	٢٠ر٨	٢٥ر٩٩٧	١٧ر٨
قطاع النقل	٢٩ر٦٠١	١٨ر١	٢١ر٤٩٧	١٤ر٧
السلع الاستهلاكية	١٥ر٦٨١	٩ر٦	٧ر٩٢٢	٥ر٤
قطاع التشييد	١٧ر٤٧٥	١٠ر٧	١ر٩٩٠	١ر٤
قطاع الحرفيين	١ر٤٥	ر٩	١ر٣٧٢	ر٩
أخرى	١ر٨٠٤	١ر١	ر٧٣١	ر٥
الجملة	١٦٣ر٩٢٧	١٠٠	١٤٦ر٠٢٧	١٠٠

(١) المصدر : البنك الاسلامي السوداني ، التقرير السنوي ، ١٤٠٧ / ١٩٨٧، ص١٠ .

ناهيك أيضاً عن دوره الايجابي في دعم التنمية الريفية في دولة السودان المقر وذلك من خلال دخوله في مشاركات زراعية مع الفلاحين . لاسيما أصحاب الحيازات الصغيرة الذين لايقدرون على توفير الضمانات المطلوبة من قبل البنوك التقليدية مستهدفاً بذلك تنمية الريف السوداني وزيادة الانتاج الزراعي وترسيخ مبادئ الاقتصاد الاسلامي[٢].

والنموذج التالي يوضح الصيغة التي دخل بها البنك في المشاركات الزراعية : والذي يبدو منه واضحاً إلتقاء عناصر الانتاج لاسيما عنصر العمل وعنصر رأس المال في عملية التنمية الزراعية . الوضع الذي حقق نجاحاً كبيراً في زراعة بعض المحاصيل وشجع الكثير من المزارعين في الدخول مع البنك في مشاركات زراعية [٣]. وذلك مما يسهم في تحقيق الأمن الغذائي السوداني .

---

(٢) المرجع السابق ، ص١٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص١٦.

نموذج التمويل الزراعي [٣]

مساهمة المزارع

١- الارض العمالة

٢- الادراة

١- الاموال الثابتة :
١- تراكتورات - محاريث
٢- طلمبات الري .
٣- أدوات رش المبيدات .

٢- مصاريف التشغيل
الوقود
البذور المحسنة
المبيدات الحشرية
السماد
التعاون في ادارة المشروع
الارشاد الزراعي
التسويق

الانتاج الزراعي ناقصاً : الزكاة

ايرادات بيع المحصول

ناقصاً : مصاريف التشغيل

الربح الصافي

٣٠٪ من صافي الربح للمزارع نظير الادارة

نصيب المزارع حسب مساهمتة في رأس المال	الربح بعد خصم ٣٠٪ للمزارع نظير الادارة	نصيب البنك حسب مساهمته في رأس المال

(٣) المرجع السابق ، ص١٥ .

الفرع الثالث

دور البنوك الإسلامية في تمويل التبادل التجاري البيني

أشرنا فيما سبق إلى أن التجارة العربية البينية لاتتجاوز في أحسن الأحوال ١٠٪ من اجمالي التجارة العربية وهي تعتبر نسبة متدنية بكل المقاييس ، ومن بين العوائق التي يعزى لها انخفاض حجم التبادل التجاري بين هذه الدول قلة الموارد المالية المتاحة لدى العديد من الدول العربية الأمر الذي اقتضى منها الاستعانة بالمعونات المالية من الدول المتقدمة ومن الملاحظ أن استخدام المعونات المالية التي تتلقاها هذه الدول مقيدة باستخدام معظمها في الشراء من الدول المانحة [١] الأمر الذي ينعكس سلباً على حجم التجارة العربية البينية . ومن هذا يأتي دور البنوك الاسلامية في تنشيط وتنمية التجارة العربية البينية من خلال توفيرها التمويل المرتبط بالتجارة البينية [٢].

ولنا فيما قدمه البنك الاسلامي للتنمية في هذا المجال مثال جيد حيث إنه منذ عام ١٣٩٧ / ١٩٧٧ بدأ عملياته في تمويل التجارة الخارجية والتي اصطلح على تسميتها مؤخراً باصطلاح تمويل تجارة الورادات بعد استحداث برنامج التمويل الاطول أجلا في عام ١٤٠٧هـ[٣].

---

(١) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، تقييم الموارد المالية اللازمة للدولتين الأقل نمواً في منطقة غربي آسيا واحتمالات التمويل الخارجي ، مرجع سابق ، ص٤٠ .

(٢) المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، دور المصارف الاسلامية في اقامة سوق اسلامية مشتركة ، ١٩٨٧، ص١٥ .

(٣) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي (١٥) ١٤١٠هـ ، ص١١٦ .

وكما يبدو واضحاً وبصورة جلية من الأرقام المتاحة [1] أن البنك يسعى إلى تنمية العلاقات التجارية بين الدول الاسلامية . كما يعكس ذلك ارتفاع نصيب التجارة البينية البالغ نحو (٨٠٪) من اجمالي التمويل المعتمد لتجارة الواردات خلال الفترة ١٣٩٧-١٤١٠هـ .

ولاريب أن هذا التمويل يزيد من التدفقات التجارية بين الدول الاسلامية لانه يساعد على تخطي أهم عقبات التبادل التجاري البيني .

بينما نجد أن البنوك الاسلامية الاخرى لها دور في تنشيط العلاقات التجارية بين الدول الاسلامية حيث وظفت قدراً من مواردها في تمويل التجارة البينية وليس أدل على ذلك من محفظة البنوك الاسلامية البالغ عدد المساهمين فيها من بنوك ومؤسسات مالية اسلامية نحو ٢٤ مساهماً حتى نهاية ١٤١٢هـ[2] والتي من أبرز مميزاتها استخدام مواردها في تمويل السلع المتبادلة بين الدول الاسلامية وتمويل التجارة الخارجية إذا كان ذلك يخدم العملية التنموية في الدول الاسلامية [3] وهذا التوجه من قبل البنوك الاسلامية من شأنه أن يسهم في خدمة اقتصاديات الدول الاسلامية سواء من ناحية مواجهة متطلبات التنمية الاقتصادية أو مواجهة متطلبات عمليات التجارة البينية أو الخارجية الوضع الذي يعزز التكامل الاقتصادي الاسلامي ويقلل من الطلب على التمويل الاجنبي .

---

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي (١٥) ، مرجع سابق ، ص١٢٢ .

(٢) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي ، ١٤١٢هـ ، ص١١١ .

(٣) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الثاني عشر ، ١٤٠٧هـ ، ص٩٤ .

خلاصة الفصل :

نخلص مما سبق أن وسائل علاج التبعية الغذائية تكمن في المعالجة الشاملة للوضع الاقتصادي والاجتماعي لسكان الريف باعتبارهم حجر الزاوية في التنمية الزراعية والتعجيل بعملية التنمية الريفية التي توفر عوامل الجذب في الريف وتحد من هجرة السواعد النشطة الزراعية وزيادة نسبة الاستثمارات المخصصة للقطاع الزراعي في خطط التنمية العربية وتوفير التمويل الزراعي واعادة النظر في مؤسسات الاقراض الزراعي والشروط التعسفية التي تضعها أمام المستفيد (المزارع) كصعوبة الضمانات وتعقيد الاجراءات وارتفاع سعر الفائدة وهذا الأخير ما يتنافى والشريعة الاسلامية والعمل على تطوير أساليب اقراضها بما يتفق والشريعة كاستخدام نظام المرابحه والتأجير والمزارعة والسلم .

كما تناول الفصل أهمية عقد السلم الشرعي في تمويل التنمية الزراعية واعتباره الحل البديل عن التمويل الزراعي الربوي والقادر على النهوض باحتياجات الزارعة والمزارعين ، كما تبين من خلال الفصل دور مؤسسات التنمية العربية الوطنية والاقليمية في التنمية الزراعية العربية واتضح أنه رغم أهمية دورها التمويلي الا أن ذلك لا ينفي أن مساهماتها تبقى محدودة مقارنة باحتياجات الزراعة العربية فضلاً عن مساهماتها اتسمت بطابع الانحياز التمويلي لصالح قلة من الدول على حساب الأكثرية . كما أن وسائل علاج التبعية الغذائية تتطلب تحسين كفاءة التسويق الزراعي وترشيد السياسة العربية وترك الاسعار تتحدد في ظل قوى السوق والتي تحقق السعر الاقتصادي للمزارع الذي طالما اعاق نموه السياسات السعرية العربية .

بينما يتضح أن وسائل علاج التبعية المالية في دول العجز يكمن في وقف الاقتراض بالفائدة الربوية - اذ أن تلك الفائدة محرمة في الشريعة الاسلامية ، فضلا عن أنها أسفرت عن خلق اقتصاد مثقل بالديون - والأخذ بنظام التمويل الاسلامي بصيغة المتعددة كصيغة التمويل بالمشاركة في الربح والخسارة والمضاربة أو صيغ البيوع مثل المرابحة للآمر بالشراء والاستصناع والبيع الآجل والسلم . كما أن وسائل علاج التبعية المالية تتطلب ترشيد الاستهلاك وفق الضوابط الاسلامية وبشكل ينتج عنه فائض في المدخرات يمكن توجيهها في أوجه التنمية الاقتصادية مما تقل مع الحاجة الى الاقتراض الخارجي ، كما تناول الفصل دور البنوك الاسلامية في حل مشكلة الديون الخارجية من خلال دورها في تعبئة المدخرات المحلية وتوجيهها نحو تمويل التنمية الاقتصادية ودورها في تمويل التبادل التجاري البيني .

خاتمة الرسالة

اتسمت اقتصاديات الدول العربية بالتبعية لاقتصاد الدول الأجنبية ، وكما اتضح فقد برزت تبعية الاقتصاد العربي للخارج في التبعية التجارية والتبعية الغذائية والتبعية المالية . وقد تم التعرف على صور هذه التبعية من خلال استخدام العديد من المعايير والمؤشرات الاقتصادية . وتمت دراسة الآثار السلبية للتبعية الاقتصادية وأسبابها ووسائل علاجها في الاقتصاد الاسلامي .

وقد أسفر البحث عن نتائج لايمكن تجاهلها ، وحيث أن الباحث أتبع في نهاية كل فصل خلاصة لأهم نتائجة فيكتفي بذلك منعاً للتكرار ونسوق بالتالي أهم التوصيات التالية .

١- العمل على تطبيق نظام الاقتصاد الاسلامي في الدول العربية إذ أنه الخيار الوحيد لإخراج الأمة العربية من الأزمات الاقتصادية التي تعاني منها ، والتخلص من الأنظمة الوضعية التي جعلتها تسير في طريق التخلف والتبعية .

٢- ضرورة تكتل الدول العربية اقتصادياً في إطار السوق المشتركة إذا ما أرادت التحرر من أسر التبعية الاقتصادية للخارج بل أن السوق العربية المشتركة ضرورة لم تحتمل التأجيل في ظل التكتلات الاقتصادية الدولية والأطماع الخفية والظاهرة المحيطة بالدول العربية .

٣- تنمية التبادل التجاري بين العربية بشتى الوسائل وإلغاء كافة القيود على السلع العربية وحمايتها من المنافسة الأجنبية .

٤- يتعين على الدول العربية أن تسعى بشكل جماعي على تحسين شروط تبادلها التجاري الدولي ومطالبة الدول المتقدمة بتخفيض الحوافز الجمركية والنزعة الحمائية التي تمارسها إزاء الصادرات الصناعية العربية.

٥- العمل على تنمية وتطوير القدرات التقنية العربية والعمل على امتلاك واكتساب المعرفة التقنية وليس مجرد الاكتفاء باستيراد العُدد والآلات .

٦- الاهتمام بالتنمية الريفية التي من خلالها يتحقق توازن نسبي بين التنمية الصناعية (في المدن) والتنمية الزراعية (في الريف) بشكل يسهم في خلق مجتمع ريفي قادر على الانتاج والعطاء .

٧- تطوير أساليب الاقراض الزراعي بما يتفق والشريعة الاسلامية وتيسير اجراءات وضمانات القروض .

٨- اعطاء القطاع الزراعي الأولوية القصوى في الخطط الانمائية العربية وزيادة نصيبه من اجمالي الاستثمارات الكلية من أجل تحقيق الأمن الغذائي العربي والتحصن ضد أخطار الاحتكار الدولي للغذاء .

٩- مضاعفة الدور التمويلي الذي تضطلع به مؤسسات التمويل العربية .

١٠- الأخذ بعقد السلم الشرعي في تمويل التنمية الزراعية باعتباره الحل البديل عن التمويل الزراعي الربوي .

١١- التوسع في إقامة المشروعات العربية المشتركة الكفيلة بزيادة الانتاج الغذائي والصناعي .

١٢- وقف التعامل بالفائدة على القروض سواء القروض الاستهلاكية أو القروض الانتاجية والأخذ بنظام التمويل الاسلامي بصيغة المتعددة كالتمويل بالمشاركة والمضاربة وصيغ البيوع كبيع المرابحة والبيع لأجل والسلم وذلك كبديل للتمويل بالفائدة القائم على الغنم المضمون .

١٣- احياء مؤسسة الزكاة لتضطلع بدورها التمويلي شبه المفقود في عملية التنمية الاقتصادية العربية .

١٤- تحسين مناخ الاستثمار في الدول العربية بشكل يسهم في زيادة التدفقات المالية البينية وفي جلب المزيد من الفوائض المالية العربية في الخارج .

١٥- انشاء ودعم البنوك الاسلامية وتوجيهها لتعبئة أقصى ما يمكن من المدخرات المحلية وتوجيهها نحو المشروعات التنمية التي تخدم الاستقلال الاقتصادي .

١٦- اعادة النظر في نمط التوظيفات المالية العربية في الخارج والعمل على تمويلها إلى أصول انتاجية في الدول العربية نفسها .

١٧- على الدول العربية أن تدرك أن الفوائض المالية ناتجة عن مصدر قابل للنضوب مما يقتضى ذلك منها تحديد انتاجها وفق احتياجاتها الفعلية والابتعاد عن سياسة الهدر في الانتاج الذي يستنزف أهم مواردها الاقتصادية الطبيعية .

مصادر البحث

- القرآن الكريم .

أ - كتب التفسير والحديث .

١- القرطبي ، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ط٣ ، ١٩٨٧ .

٢- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير .

٣- الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الأوطار منتقى الأخبار، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١، ١٩٨٣.

٤- البخاري ، محمد بن اسماعيل ، صحيح البخاري، تحقيق محمد قطب ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١١هـ .

٥- ابي داود ، سليمان ابن الأشعث الأزدي ، سنن الى داود ، مراجعة محمد محيي الدين ، نشر دار الفكر للطباعة، توزيع مكتبة الرياض الحديثة .

٦- المنذري ، تركي الدين عبد العظيم ، مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الألباني ، المكتبة الاسلامية ، عمان ، ط١، ١٤١٢هـ .

٧- المنذري ، زكي الدين عبد العظيم ، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط٣ ، ١٣٨٨هـ .

٨- النسائي ، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب ، سنن النسائي، مكتبة الحلبي، مصر ، ط١، ١٩٨٣ .

٩- النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

١٠- القزويني، أبي عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، دار الدعوة، استانبول.

١١- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر ، فتح الباري ، نشر وتوزيع ادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة ، الرياض .

١٢- الزيلعي ، جمال الدين ابن محمد عبد الله يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية النفسية ، ط٢ .
١٣- ناصف، منصور علي ، التاج الجامع للأصول في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، دار احياء التراث العربي، بيروت ، ط٣، ١٩٨١.
١٤- ابن الأثير ، مجد الدين ، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود الطناحي ، توزيع دار الباز ، للنشر ، مكة .

ب - المراجع الفقهية :

١٥- ابن الهمام ، كما الدين محمد بن عبد الواحد ، شرح فتح القدير، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
١٦- ابن عابدين ، محمد الأمين ، رد المحتار على الدر المختار، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
١٧- الكاساني، أبوبكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ط٢، دار الكتب العملية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
١٨- الميرغيناني ، برهان الدين أبي الحسن ، الهداية شرح بداية المبتدئ ، المكتبة الاسلامية ، استانبول .
١٩- السرخسي ، شمس الدين ، المبسوط ، دار الدعوة للنشر ، استانبول .
٢٠- الأصبحي ، مالك بن أنس ، المدونة الكبرى ومعها مقدمات ابن رشد ، دار الفكر ، بيروت .
٢١- القرطبي ، محمد بن أحمد بن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، راجعه وصححه عبد الحليم محمد ، عبد الرحمن محمود ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط١، ١٤١٢هـ .
٢٢- الرملي ، شمس الدين محمد بن أبي العباسي ، نهاية المحتاج الى شرح المنهاج ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ط٣، ١٤١٣هـ .
٢٣- النووي ، أبي زكريا يحيى بن شرف ، المجموع ، دار الفكر .
٢٤- الشافعي ، محمد بن أدريس ، الأم ، الدار المصرية للتأليف ، ١٣٢١.

٢٥- الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد البصري ، الأحكام السلطانية ، خرّج أحاديثه خالد العلمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١، ١٤١٠هـ .
٢٦- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم ، مجموع الفتاوي ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤١٢هـ .
٢٧- ابن تيمية ، أحمد ، اقتصاد الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، تحقيق د. ناصر العقل ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط٢، ١٤١١هـ .
٢٨- ابن تيمية ، أحمد ، الحسبة في الاسلام ، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعده ، مكتبة دار الأرقم ، الكويت ، ط١، ١٤٠٣هـ .
٢٩- البهوتي ، منصور بن يونس ، كشاف القناع عن فتن الاقناع ، عالم الكتب، بيروت .
٣٠- ابن قدامه ، موفق الدين أبو محمد بن عبد الله بن محمد ، المغني ، تحقيق محمد محيسن ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
٣١- أبو يعلي ، محمد بن الحسين الفرا ، الاحكام السلطانية، صحيحة وعلق عليه محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
٣٢- الشاطبي ، أبو اسحاق ابراهيم ، الاعتصام ، دار المعرفة ، بيروت .
٣٣- الجويني ، أبي المعالي ، غياث الأمم في الثبات الظلم ، تحقيق د. ناصر حلمي ، فؤاد عبد المنعم ، دار الدعوة للنشر ، الاسكندرية .
٣٤- أبو حامد الغزالي ، شفاء الغليل ، تحقيق د. حمد الكبيسي ، الناشر رئاسة ديوان الأوقاف ، العراق ، ١٩٧١ .
٣٥- د. عبد الله الطريقي ، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الاسلامي ، رسالة دكتوراه ، جامعة الامام ، الرياض .
٣٦- د. عبد الكريم زيدان ، أحكام الذميين والمستأمنين ، دار الاسلام، مؤسسة الرسالة ، ط٢، ١٣٩٦هـ .
٣٧- محماس بن عبدالله الجلعود ، الموالاة والمعاداة في الشريعة الاسلامية، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة الامام ، الرياض ، مكتبة ابن الجوزي ، الدمام ، ط٢، ١٤١٠هـ .

٣٨- د. يوسف القرضاوي ، مشكلة الفقر وكيف عالجها الاسلامي، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١، ١٩٨٩م.
٣٩- د. يوسف القرضاوي ، فقه الزكاة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
٤٠- د. علي حسين الصوا ، دار الاسلام ودار الحرب والعلاقة بينهما ، بحث مقدم الى المؤتمر السنوي للمجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية ، عمان ، نشرة المجمع في كتاب معاملة غير المسلمين في الاسلامي ، الجزء الثاني ، ١٩٨٩.

مراجع في الاقتصاد الاسلامي :

٤١- أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم ، الخراج، تحقيق د. محمد البنا ، دار الاصلاح للنشر .
٤٢- أبو عبيد ، القاسم بن سلام ، الأموال ، تحقيق محمد خليل هداس ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٨١.
٤٣- أحمد اسماعي يحيى، الزكاة عبادة مالية وأداه اقتصادية، دار المعارف، القاهرة .
٤٤- أحمد محيي الدين ، عمل شركات الاستثمار الاسلامية في السوق العالمية، رسالة ماجستير منشورة ، الدار السعودية للنشر ، جدة ، ط١، ١٤٠٧هـ .
٤٥- أحمد مجذوب ، السياسة النقدية في الاقتصاد الاسلامي ، رسالة ماجستير منشورة ، دار اللواء للنشر ، الرياض ، ط١، ١٩٨٩.
٤٦- أحمد الخطابي ، التمويل الأجنبي وموقف الاسلام منه ، رسالة دكتوراه ، جامعة أم القرى ، ١٤١٤هـ .
٤٧- أدم اسحاق ، دور المشروعات المشتركة في التكامل الاقتصادي بين دول العالم الاسلامي ، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ .
٤٨- اسماعيل شلبي ، مفاهيم وممارسات البنوك الاسلامية ، بحث نشر في كتاب الاقتصاد الاسلامي والتكامل التنموي في الوطن العربي ، جامعة الدول العربية ، ١٩٨٥ .

٤٩- الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، القاهرة ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، اعداد متفرقة .
٥٠- البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، جهود البنك الاسلامي للتنمية في مجال تمويل القطاع الزراعي ، ورقة عمل مقدمة للندوة القومية للتمويل والائتمان الزراعي في الوطن العربي، ١٩٨٦ .
٥١- البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقارير السنوية لاعوام مختلفة ، ١٤٠٥/ ١٤٠٧/١٤١٢/١٤١٥هـ .
٥٢- البنك الاسلامي الاردني ، تجربة البنك الاسلامي للتمويل والاستثمار، اعداد موسى شحادة ، بحث مقدم الى ندوة تجربة البنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٩٠م.
٥٣- بنك دبي الاسلامي ، تجربة بنك دبي الاسلامي، بحث مقدم لندوة تجربة البنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٩٠.
٥٤- المصرف الاسلامي الدولي للإستثمار والتنمية ، القاهرة ، دليل الفتاوي الشرعية للاعمال المصرفية .
٥٥- المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، القاهرة ، دور المصارف الاسلامية في تنمية وتعبئة الموارد والتنمية المحلية .
٥٦- المصرف الاسلامي الدولي للاستثمار والتنمية ، دور المصارف الاسلامية في اقامة سوق اسلامية مشتركة ، ١٩٨٧.
٥٧- مصرف قطر الاسلامي ، ورقة عمل حول تجربة مصرف قطر الاسلامي ، بحث مقدم لندوة تجربة البنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٩٠م.
٥٨- البنك الاسلامي السوداني ، التقرير السنوي ، ١٤٠٧هـ .
٥٩- بنك فيصل الاسلامي السوداني ، التقرير السنوي ، ١٤٠٧هـ .
٦٠- جليلة حسن حسنين ، الأسلوب الاسلامي لتكوين رأس المال والتنمية الاقتصادية ، توزيع دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٩٠م.
٦١- د. حسن صادق ، أزمة الديون والنظام البديل ، بحث مقدم لندوة الفكر الاسلامي الرابع والعشرون حول الاقتصاد الاسلامي ، الجزائر ، ١٤١١هـ .

٦٢- د. حمد الجنيدل ، حاجة الدول الاسلامية الى التكامل الاقتصادي ، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، الرياض ، العدد ١٨، ١٤١٤هـ .
٦٣- د. رمضان حافظ ، موقف الشريعة الاسلامية من المعاملات المصرفية والبديل عنها ، مكتبة الطرفين ، الطائف، ١٤٠٦هـ .
٦٤- د. رفيق يونس المصري ، أصول الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم ، دمشق، ط١، ١٤٠٩هـ .
٦٥- د. رفيق المصري ، بيع التقسيط تحليل فقهي واقتصادي ، دار القلم ، دمشق ، ط١، ١٩٩٠م.
٦٦- د. سلطان محمد السلطان ، الزكاة ، تطبيق ، محاسبي معاصر ، دار المريخ للنشر ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .
٦٧- د. سامي محمود ، تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية ، ط٢ ، مكتبة الشرق ، عمان، ١٤٠٢هـ .
٦٨- د. سعيد مرطان ، مدخل للفكر الاقتصادي في الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ .
٦٩- د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١، ١٩٨٤.
٧٠- د. شوقي دنيا ، النظرية الاقتصادية من منظور اسلامي ، مكتبة الخريجي، الرياض ، ط١، ١٩٨٤م.
٧١- د. شوقي دنيا ، الجعالة والاستصناع تحليل فقهي واقتصادي ، البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، ١٩٩١م .
٧٢- د. شوقي دنيا، اسهام المفاهيم المالية الاسلامية في ترشيد وتمويل الانفاق العام، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة جامعة عين شمس ، العدد الثاني، ١٩٩٣م.
٧٣- د. شوقي دنيا ، الاقتصاد الاسلامي، والتنمية العادلة ، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، العدد الثاني عشر ، ١٤١٢هـ .
٧٤- د. صالح زابن ، شركة المساهمة في النظام السعودي ، دراسة مقارنة بالفقه الاسلامي ، رسالة دكتوراه منشورة ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٦هـ .

٧٥- د. الصديق الضرير ، أشكال وأساليب الاستثمار في الفكر الاسلامي ، مجلة البنوك الاسلامية ، العدد التاسع ، ١٩٨١ .
٧٦- عبد الرحمن يسري ، دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي ، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٨٨.
٧٧- د. عبد الرحمن يسري ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية.
٧٨- د. عبد الرحمن يسري ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، بحث نشر ضمن كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ١٤٠٥هـ .
٧٩- د. عبد خرابشه، نظرة الاسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية، بحث مقدم لندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة ، ١٤٠٩هـ .
٨٠- د. عبد الحميد الغزالي، حول المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية ، دار الوفاء للنشر ، المنصورة ، ١٤٠٩هـ .
٨١- د. عبد الحميد الغزالي ، المصارف الاسلامية ، منجزاتها ودورها المستقبلي، بحث نشر ضمن كتاب الاقتصاد الاسلامي والتكامل التنموي في الوطن العربي، جامعة الدول العربية ، ١٩٨٥م .
٨٢- د. عدنان التركماني ، السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ .
٨٣- محمد عبد المنعم عفر ، السياسة الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، ط١، ١٤٠٧هـ .
٨٤- د. عبد المنعم عفر ، التخطيط والتنمية في الاسلام، دار البيان العربي، جدة ، ١٩٨٥م.
٨٥- د. عبد المنعم عفر ، الاقتصاد الاسلامي، دار البيان العربي، جدة، ١٩٨٥م.
٨٦- محمد منذر القحف ، الاقتصاد الاسلامي، دار القلم ، الكويت ، ط٢ .

٨٧- د. محمد سويلم، دور المصارف والمؤسسات المالية التقليدية والمصارف الاسلامية في مواجهة عبء المديونية القومية ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الثاني ، ١٩٨٦م .
٨٨- د. محمد العقلا ، السوق الاسلامية المشتركة ، رسالة دكتوراه ، جامعة زم القرى ، ١٤٠٩هـ .
٨٩- د. محمد عبد الهادي ، الربا والقروض في الفقه الاسلامي، مكتبة الحرمين، الرياض .
٩٠- د. محمد العلي القرى ، حوار موضوعي حول الفوائد المصرفية والشريعة والاقتصاد ، دار حافظ للنشر، جدة ط١، ١٤٠٨هـ .
٩١- د. محمد عبد الحليم عمر، الاطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم، البنك الاسلامي للتنمية، جدة ، ١٩٩٢.
٩٢- د. محمد نجاة صديقي ، لماذا المصارف الاسلامية، بحث نشر ضمن كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ١٤٠٧هـ .
٩٣- د. محمود محمد بابللي، المصارف الاسلامية ضرورة حتمية ، الكتب الاسلامي، ط١، ١٤٠٩هـ .
٩٤- د. محمد الشحات الجندي ، قواعد التنمية الاقتصادية في القانون الدولي والفقه الاسلامي، رسالة دكتوراه منشورة، دار النهضة ، ١٩٨٥م.
٩٥- محمد أحمد صقر ، الاقتصاد الاسلامي مفاهيم ومرتكزات، بحث نشر في كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي ، جدة، ١٩٨٧.
٩٦- محمد عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، فرجينيا ، ط١، ١٤٠٨هـ .
٩٧- نعمت مشهور، الزكاة - الأسس الشرعية والدور الانمائي والتوزيعي ، رسالة دكتوراه منشورة ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، فرجينيا ، ط١، ١٤١٣هـ .

٩٨- نعمت مشهور ، الزكاة والتنمية ، بحث مقدم لندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر ، القاهرة ، ١٤٠٩هـ .
٩٩- يوسف ابراهيم يوسف ، استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الاسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٨١.
١٠٠- يوسف القرضاوي ، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ، بحث نشر في كتاب قراءات الاقتصاد الاسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي، جدة، ١٩٨٧.
١٠١- د. يوسف القرضاوي ، بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الاسلامية ، مكتبة وهبة ، ط٢، ١٤٠٧هـ .

مراجع الاقتصاد العامة :

١٠٢- د. أحمد محمد أبو الرب ، تحديات التنمية في الوطن العربي ، طباعة الموسسة الصحفية الاردنية ، ط١، ١٩٧٩.
١٠٣- د. ابراهيم سعد الدين ، النظام الدولي وآليات التبعية ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد ٩ ، اغسطس ١٩٨٧.
١٠٤- د. ابراهيم العيسوي ، قياس التبعية في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
١٠٥- د. ابراهيم العيسوي ، المسار الاقتصادي في مصر وسياسات الاصلاح ، مركز البحوث العربية ، القاهرة ، ١٩٨٩ . .
١٠٦- د. ابراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٥ .
١٠٧- د. ابراهيم محمد الفار ، السياسة التجارية الخارجية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٧ .
١٠٨- أديب حداد ، المديونية الخارجية للدول العربية وأثرها على موازين المدفوعات ، بحث مقدم إلى ندوة المديونية الخارجية للدول العربية عام

١٩٨٦ ، عمان ، الناشر منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٨٧ .
١٠٩- اسماعيل محمد دعيس ، العلاقات التجارية الدولية بين النظرية والتطبيق، ط١، ١٤٠٩هـ .
١١٠- د. اسماعيل شلبي، التكامل الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة .
١١١- اتحاد غرف التجارة الاردنية، قطاع الزراعة وتحقيق الأمن الغذائي في الاردن، دراسات قدمت الى الدورة الثلاثين لمؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة العربية، ابريل ١٩٨٨، الناشر اتحاد الغرف العربية ، ضمن كتاب دراسات اقتصادية .
١١٢- اتحاد غرف التجارة السورية، مشكلة الأمن الغذائي العربي، اعداد اسماعيل سفر، دراسة قدمت الى الدورة الثلاثين لمؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة العربية، ابريل ١٩٨٨، الناشر اتحاد الغرف العربية ، ضمن كتاب دراسات اقتصادية .
١١٣- اتحاد المصارف العربية ، المصارف العربية بمواجهة الاستثمارات العربية في الخارج، ١٩٨٨.
١١٤- الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية، الأمن الغذائي العربي ضروراته وامكانات تحقيقه، الناشر الاتحاد العام للغرف العربية ، ١٩٨٠.
١١٥- الأمانة لاتحاد الغرف العربية الخليجية، دور الشركات المتعددة الجنسية، التنمية الاقتصادية، ١٩٨٩.
١١٦- الأمانة لاتحاد الغرف العربية الخليجية، واقع وآفاق التنمية الزراعية في الدول العربية الخليجية، ط١، ١٤٠٨هـ .
١١٧- الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية، أزمة الأمن الغذائي في الوطن العربي، دراسة قدمت الى مؤتمر الغرف العربية، دمشق، ١٩٨٨، الناشر مجلة آفاق اقتصادية ، عدد٤ ، يناير ١٩٩٠.
١١٨- الاتحاد الاقليمي للائتمان الزراعي في الشرق الأدنى وشمال أفريقيا، ضمانات القروض وتأثيرها على تسليف صغار المزارعين في دول اقليم

الشرق الأدنى وشمال افريقيا، ورقة عمل مقدمة للندوة القومية للتمويل والائتمان الزراعي في الوطن العربي ١٩٨٦ .

١١٩- انطوان زحلان ، البعد التكنولوجي للوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١، ١٩٨١.

١٢٠- د. بديع جميل ، ملامح من اقتصاديات الزراعة في الوطن العربي، معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد ، ١٩٨٥.

١٢١- د. برهان الدجاني ، الاقتصاد العربي بين الماضي والمستقبل، ج٥ ، اتحاد الغرف العربية، ١٩٩٠ .

١٢٢- بنك الاسكندرية ، مصر ، أزمة المديونية العالمية مع اشارة خاصة لمصر ، النشرة الاقتصادية ، المجلد ١٩ ، ١٩٨٧ .

١٢٣- بنك الاسكندرية ، اعادة جدولة ديون الدول النامية مع اشارة خاصة لمصر، النشرة الاقتصادية ، المجلد ٢٠، ١٩٨٨.

١٢٤- البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٨٢، ١٩٨٦، ١٩٩٠، ١٩٩٢.

١٢٥- البنك المركزي المصري ، القاهرة ، المجلة الاقتصادية ، المجلد السادس والعشرون، العدد الأول ، ١٩٨٦ .

١٢٦- د. توفيق سعيد بيضون ، التجارة الخارجية الدولية والاقليمية للأقطار العربية، معهد الانماء العربي، بيروت ، ط١، ١٩٨٦.

١٢٧- جامعة الدول العربية ، دراسات في تنسيق الخطط والتكامل الاقتصادي العربي، ١٩٧٨.

١٢٨- جامعة الدول العربية، الآثار المترتبة على الاقتصاديات العربية نتيجة توسيع عضوية السوق الأوروبية المشتركة، ١٩٨٧.

١٢٩- جامعة الدول العربية ، نحو عمل اقتصادي عربي مشترك، ١٩٨٠ .

١٣٠- جامعة الدول العربية، استخدامات عوائد النفط العربي حتى نهاية السبعينات، ١٩٧٧.

١٣١- جامعة الدول العربية، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ورقة مقدمة الى مؤتمر التجارة العربية ، الرياض ، ١٩٨٧.

١٣٢- جامعة الدول العربية، مشكلة الأمن الغذائي في البلاد العربية ، اعداد د. سيد جاد الله .
١٣٣- جامعة الدول العربية، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، اعداد مختلفة .
١٣٤- د. جوده عبد الخالق ، الاقتصاد الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، ط٣، ١٩٨٦.
١٣٥- جليلة فريد طريف، قروض الاردن الخارجية ودورها في التنمية الاقتصادية ، البنك المركز الأردني، ١٩٨٤ .
١٣٦- جنات أحمد مكي، دراسة حول التعاون الصناعي ودور المشروعات العربية المشتركة في تحقيق التكامل الاقتصادي ، مجلة الاقتصادي العربي، عدد١ ,٢، عام ١٩٨٨.
١٣٧- جون هدسون ، مارك هرندر، العلاقات الاقتصادية الدولية، ترجمة د. طه منصور ، د. محمد عبد االصبور، دار المريخ للنشر ، الرياض ، ١٩٨٧.
١٣٨- جورج قرم ، التبعية الاقتصادية - مأزق الاستدانة في العالم الثالث من المنظار التاريخي، دار الطليعة ، بيروت، ط٢، ١٩٨٢.
١٣٩- د. حسن طه الفقير، الاقتصاد الكويتي والأموال العربية قبل الغزو وتحديات ما بعد التحرير، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، ١٩٩٢.
١٤٠- د. حسن النجفي، النظام النقدي وأزمة الدول النامية ، بيت الموصل ، بغداد، ١٩٨٨.
١٤١- د. حسام محمد عيسى ، وهم نقل التكنولوجيا ، جامعة القاهرة، ١٩٨٩.
١٤٢- د. حمدية زهران ، مشكلات التجارة الدولية في البلاد المختلفة ، مكتبة عين شمس، القاهرة ، ١٩٧٩.
١٤٣- د. حمدية زهران، التنمية الاقتصادية ، الجزء الأول ، مكتبة عين شمس، القاهرة ، ١٩٨٤.
١٤٤- د. خالد محمد الخالد، المشروعات العربية المشتركة كمدخل للتكامل الاقتصادي العربي، بحث مقدم لندوة منهجية التخطيط القومي ،اعداد

المشروعات العربية المشتركة ، الكويت، ١٩٨٣، الناشر المعهد العربي للتخطيط .
١٤٥- د. خلاف عبد الجابر خلاف ، الاجراءات الحمائية والتمييزية التي تواجهها صادرات الدول العربية الى السوق الصناعية ، دار النهضة العربية ، القاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ .
١٤٦- د. خلاق عبد الجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو ، دار الفكر العربي، القاهرة .
١٤٧- خليل الشماع، المدخرات العربية - أنواعها ونوعية المدخرين والعوامل المؤثرة على حجمها وتطورها، اتحاد المصارف العربية، ١٩٨٧.
١٤٨- دافيد جولت ، اقبال م. زايدي، كيف يؤثر أداء الاقتصادات الصناعية على الاقتصاديات النامية ، مجلة التمويل والتنمية ، المجلد رقم ٤، ديسمبر ١٩٨٦.
١٤٩- د. رسول راضي، مشكلة المديونية الخارجية للبلدان النامية ، مجلة الاقتصادي العربي، اتحاد الاقتصاديين العرب، بغداد ، العدد ١ . ٢، السنة الثانية عشر ، ١٩٨٨.
١٥٠- د. رمزي زكي ، محنة الديون وسياسات التحرير في دول العالم الثالث، الناشر، دار العالم الثالث ، القاهرة ، ط١، ١٩٩٠.
١٥١- د. رمزي زكي ، ظاهرة التدويل في الاقتصاد العالمي وأثرها على البلدان النامية، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ١٩٩٣.
١٥٢- د. رمزي زكي ، الاقتصاد العربي تحت الحصار، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
١٥٣- د. رمزي زكي ، التضخم المستورد - دراسة في آثار التضخم بالبلاد الرأسمالية على البلاد العربية، دار المستقبل العربي ، القاهرة ١٩٨٦.
١٥٤- د. رمزي زكي ، الديون والتنمية، دار المستقبل العربي القاهرة ، ط١، ١٩٨٥.
١٥٥- د. رياض صالح أبو العطا، ديون العالم الثالث على ضوء أحكام القانون الدولي - رسالة دكتوراه منشورة- دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٩٣.

١٥٦- د. سالم عفيف حاتم ، مشروع السوق الاوروبية الموحدة ١٩٩٢ وآثاره الاقتصادية على الاقتصاد العالمي، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر الوحدة الأوروبية ، عام ١٩٩٢، القاهرة ١٩٩١.
١٥٧- د. سالم عفيفي حاتم، دراسات في الاقتصاد الدولي ، الناشر الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ط١، ١٤٠٧هـ .
١٥٨- د. سالم توفيق النجفي ، د. محمد صالح، مقدمة في اقتصاد التنمية ، جامعة الموصل ، ١٩٨٨ .
١٥٩- د. سالم توفيق النجفي، التنمية الاقتصادية الزراعية ، جامعة الموصل ، العراق، ١٩٨٤.
١٦٠- د. سلمان رشيد ، العلم والتكنولوجيا والتنمية البديلة ، دار الطليعة ، بيروت ، ط١، ١٩٨٦.
١٦١- د. سعيد مرطان ، معضلة الدول النامية في الخروج من مصيدة الديون الخارجية ، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت ، ١٩٨٩.
١٦٢- د. سعيد النجار، التجارة الدولية مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٦٠.
١٦٣- د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة والعمل الاقتصادي العربي المشترك، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ١٩٨٧.
١٦٤- د. سميح مسعود ، المشروعات العربية المشتركة والواقع والآفاق - مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١، ١٩٨٨.
١٦٥- د. صبحي قاسم ، نظرة تحليلية في مشكلة الغذاء في البلاد العربية ، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط١، ١٩٨٢.
١٦٦- صبري أحمد أبوزيد، الاستخدام الأمثل لرأس المال العربي ، مطبوعات المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ١٩٨٠.
١٦٧- صندوق النقد العربي، موازين المدفوعات والدين العام الخارجي للدول العربية ١٩٨١-١٩٩١، العدد ٦، ١٩٩٢.
١٦٨- صندوق النقد العربي ، احصاءات التجارة الخارجية ، عدد ١٠، ١٩٩٢.

١٦٩- صندوق النقد العربي، أثر السوق الاوروبية الموحدة عام ١٩٩٢ على التجارة العربية ، ١٩٨٩.
١٧٠- صندوق النقد العربي ، العلاقات المالية العربية الاوروبية، ١٩٩١.
١٧١- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، المديونية الخارجية للدول العربية المقترضة، ١٩٨٢.
١٧٢- الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، انجازات مؤسسات التنمية العربية في مجال التحويل الزراعي في الوطن العربي .
١٧٣- الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، العمليات التمويلية خلاصة تجميعية، ١٩٨٩.
١٧٤- الصندوق العربي للانماء الاقتصاديوالاجتماعي ، مذكرة عن الزراعة، ١٩٨٩.
١٧٥- د. عادل المهدي ، قضايا معاصرة في الاقتصاد الدولي ، العربي للنشر والتوزيع ، مصر .
١٧٦- د. عادل المهدي ، التضخم العالمي والتخلف الاقتصادي ، معهد الانماء العربي، بيروت، ط١، ١٩٧٨.
١٧٧- د. عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، الدار الجامعية ، مصر ، ١٩٩٢.
١٧٨- د. عادل أحمد حشيش ، مبادئ الاقتصادي الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية ، مصر .
١٧٩- د. عبد الوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية ، معهد الانماء العربي ، بيروت، ط١، ١٩٨٤.
١٨٠- د. عبدالوهاب حميد رشيد ، العجز الغذائي ومهمة التنمية العربية، معهد الانماء العربي ، بيروت ، ط١، ١٩٨٥.
١٨١- د. عبد الوهاب حميد رشيد ، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ، ط١، ١٩٨٢.
١٨٢- د. عبد الحميد ابراهيم ، أبعاد الاندماج الاقتصادي العربي واحتمالات المستقبل ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، ط٣، ١٩٨٣.

١٨٣- د. عبد الرحمن يسري، الاقتصاد الدولي ، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية.
١٨٤- د. عبد الرحمن زكي ابراهيم ، السوق الاسلامية المشتركة هدف نهائي للتكامل الاقتصادي بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ، مجلة فان اقتصادية ، عدد ٥٤، ١٩٩٣.
١٨٥- د. عبد الحميد الزقلعي، استثمار الأموال العربية في الدول العربية المعوقات ومرتكزات التوطين، بحث مقدم لندوة اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية، الكويت ، ١٩٨٩، الناشر المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، ١٩٩٠ .
١٨٦- د. عبد الحميد الزقلعي ، مشكلة الديون الخارجية للبلدان العربية ، بحث مقدم لندوة المديونية الخارجية للدول العربية ، عمان ، ١٩٨٦، الناشر ، منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٨٧ .
١٨٧- د. عبد الله رمضان ، الدول النامية وأزمة الديون الخارجية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٨٧.
١٨٨- د. عبد الحسين وادي العطية، موقع الاقتصاد العربي في العلاقات الاقتصادية الدولية، بحث مقدم لندوة العمل الاقتصادي العربي المشترك في مواجهة الأزمة الاقتصادية الدولية ، ١٩٨٧، الناشر مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، عمان، العدد السادس، السنة الثالثة، ديسمبر، ١٩٨٧.
١٨٩- عبد الله الثنيان، الأمن الغذائي والعمل العربي المشترك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٠.
١٩٠- د. عبد الحسن زلزله، العمل العربي المشترك والاعتماد على الذات، ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، ١٩٨٧.
١٩١- عبد الكريم توفيق صادق ، ديون الدول النامية تطورها ونتائجها، النشار الصندوق الكويت للتنمية الاقتصادية العربية ، ١٩٨٤.
١٩٢- عبد الكريم صادق ، اعادة تدوير الأصول العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية، بحث مقدم لندوة عقدت في الكويت عام ١٩٨٩، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، ١٩٩٠.

١٩٣- د. عبد العزيز ياسين السقاف، انخفاض التبادل التجاري العربي : أسبابه وأبعاده، الناشر مجلة الاقتصادي العربي ، اتحاد القتصاديين العربي، بغداد السنة العاشرة، ١٩٨٦ .
١٩٤- عبد اللطيف حمد ، الاعتماد على الذات والعمل العربي المشترك ، دار الشباب للنشر، قبرص ، ط١، ١٩٨٧.
١٩٥- د. علي لطفي، دراسات في التنمية الاقتصادية ، عين شمس ، القاهرة، ١٩٨٨.
١٩٦- علي عبد القادر علي ، من التبعية الى التبعية - صندوق النقد الدولي والاقتصاد السوداني ، دار المستقبل العربي ، القاهرة ، ط١، ١٩٩٠.
١٩٧- علي الراوي ، الموارد المالية والتغطية العربية وامكانيات الاستثمار في الوطن العربي ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠.
١٩٨- غرفة تجارة وصناعة الكويت ، دور القطاع الخاص في المشاريع الصناعية العربية المشتركة، ١٩٨٢.
١٩٩- د. فؤاد مرسي، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، عمان .
٢٠٠- د. فؤاد مرسي ، الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المكتبة ، بيروت ، ١٩٩٠.
٢٠١- فالح علي الصالح، عبد الحسين جواد ، تنمية التجارة البينية كمدخل أساسي من مداخل تحقيق السوق الاسلامية المشتركة، مجلة أفاق اقتصادية ، اتحاد غرف التجارة والصناعة ، الامارات ، عدد ٣٩، ١٩٨٩.
٢٠٢- د. فرهنك جلال ، التنمية الصناعية العربية وسياسات الدول المتقدمة حتى عام ٢٠٠٠، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط١، ١٩٩٠.
٢٠٣- د. محمد محمود عبد الرؤوف ، التنمية الريفية في جمهورية الصومال، بحث مقدم لندوة التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية ، ١٩٧٨، الناشر المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ضمن كتاب ندوة التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية .
٢٠٤- د. محمد سلطان أبو علي ، بعض جوانب خبرات الصندوق الكويت في مجال التنمية الريفية بالدول العربية الأقل نمواً ، بحث مقدم لندوة

التنمية الريفية في بعض الأقطار العربية ١٩٧٨، الناشر المعهد العربي للتخطيط ، الكويت .

٢٠٥- د. محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ .

٢٠٦- د. محمد زكي شافعي ، مقدمة غي العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ط٣ ، ١٩٧٠ .

٢٠٧- د. محمد السماك ، قياس التبعية الاقتصادية للوطن العربي ، المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، عدد ٥١، السنة التاسعة، سبتمبر ١٩٨٦ .

٢٠٨- د. محمد لبيب شقير ، الوحدة الاقتصادية العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .

٢٠٩- د. محمد عيد ناحي ، المناطق الحرة ودورها في توطين رأس المال العربي ، بحث مقدم لندوة اعادة تدوير الأموال العربية المستثمرة في الخارج للمنطقة العربية ، الكويت ، ١٩٨٩ ، الناشر المعهد العربي للتخطيط الكويت ، ١٩٩٠.

٢١٠- د. محمد العمادي ، تجربة الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي في المشروعات العربية المشتركة ، بحث منشور في كتاب ندوة منهجية التخطيط القومي واعداد المشروعات العربية المشتركة ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ١٩٨٣.

٢١١- د. محمد سعيد النابلسي ، الاستثمارات العربية في الخارج ، بحث منشور في كتاب المصارف العربية بمواجهة الاستثمارات العربية في الخارج ، اتحاد المصارف العربية ، ١٩٨٨ .

٢١٢- د. محمد صبحي ، فوائض البترودولارات والاستثمار العربي في الخارج ، السياسة الدولية ، عدد ٨٩، يوليو ، ١٩٨٧.

٢١٣- د. محمد ابراهيم عبد الرحمن ، الشركات الدولية النشاط وتصنيع الدول النامية مع اشارة لمصر ، جامعة الدول العربية ، ١٩٨٩ .

٢١٤- د. محمد الحمصي ، خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط٣، ١٩٨٤.
٢١٥- د. محمد عثمان مصطفى ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، دار المختار للنشر ، ١٩٨٤.
٢١٦- د. محمد عبد الشفيع عيسى ، قضية التصنيع في اطار النظام الاقتصادي العالمي الجديد ، الوحدة للطباعة والنشر ، بيروت ، ط١، ١٩٨١ .
٢١٧- د. محمد عبد الشفيع عيسى ، التبعية التكنولوجية في الوطن العربي ، المستقبل العربي ، عدد ٦١، السنة السادسة ، مارس ، ١٩٨٤ .
٢١٨- د. محمد محروس اسماعيل ، المشكلة الاقتصادية المصرية ، توزيع دار الجامعات المصرية .
٢١٩- د. محمد على الفرا، مشكلة الغذاء في الوطن العربي والازمة الاقتصادية العالمية ، دار قاظمة للنشر ، الكويت ، ط١، ١٩٨٥ .
٢٢٠- د. محمد سمير مصطفى ، مساعدات الغذاء الامريكية وأثرها على الزراعة المصرية ، دارسة قدمت للمؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر للاقتصاديين المصريين ، القاهرة ، ١٩٨٧، الناشر مجلة الفكر الاستراتيجي العربي ، اصدار معهد الانماء العربي ، بيروت ، عدد ٢٢ ، ١٩٨٨ .
٢٢١- د. محمد عبد العزيز عجمية ، د. عبد الرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية، دار الجامعات المصرية ، ١٩٧٩.
٢٢٢- د. محمود عبد الفضيل ، النفط والمشكلات المعاصرة للتنمية العربية ، عالم المعرفة ، الكويت ، ١٩٧٩ .
٢٢٣- د. محمود الطنطاوي الباز ، أزمة التنمية الزراعية في مصر ، مجلة مصر المعاصرة ، العددان ٤١٣ ، ٤١٤، عام ١٩٨٨ .
٢٢٤- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة الخارجية في الوطن العربي ، ١٩٨٢ .
٢٢٥- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تطور المشروعات المشتركة ، ١٩٨٣ .

٢٢٦- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، صيغ عملية جديدة للمساهمة في تنفيذ المشاريع العربية المشتركة ، ١٩٨١ .
٢٢٧- د. مصطفى مهدي حسين ، واقع ،آفاق مديونية العالم الثالث بين امكانات الوطنية ومتغيرات الاقتصاد الدولي، آفاق اقتصادية، العدد ٣٦، اكتوبر ١٩٨٨.
٢٢٨- معتصم سليمان ، التجارة الخارجية العربية وهيكل الاقتصاد العربي ، الناشر ، مجلة قضايا عربية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، العدد الخامس ، مايو ١٩٨٨ .
٢٢٩- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، جنيف ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، ١٩٨٧ .
٢٣٠- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تمويل التجارة فيما بين الدول النامية ، ١٩٨٦ .
٢٣١- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، جنيف ، تقارير ، ١٩٨٥، ١٩٨٦ .
٢٣٢- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، جنيف ، تقرير التجارة والتنمية، الجزء الأول ، الاستثمار والنمو والتنمية في الاقتصاد العالمي ، ١٩٨٧ .
٢٣٣- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، السمات البارزة للاتجاهات والسياسات القائمة في تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات ، الجزء الثاني ، جنيف ، ١٩٨٦ .
٢٣٤- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الكويت ، دور المؤسسة العربية لضمان الاستثمار في تنمية المشروعات العربية المشتركة ، ١٩٨٢ .
٢٣٥- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الكويت، أزمة المديونية الدولية، ١٩٨٩.
٢٣٦- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، معوقات الاستثمار في الدول العربية.
٢٣٧- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الجهاز المصرفي العربي ودوره وملامحه ، ١٩٨٩ .
٢٣٨- د. مانع سعيد العتيبة ، البترول واقتصاديات الامارات العربية المتحدة ، المجلد الأول ، ط٢ ، ١٩٩٠ .

٢٣٩- معهد التخطيط القومي ، مصر ، آفاق الاستثمارات العربية ودورها في خطط التنمية المصرية ، ١٩٨٨ .
٢٤٠- معهد الموارد العالمية ، تقرير حول العالم ، ٩٢-١٩٣ .
٢٤١- د. منصور الراوي ، الفجوة الحبوبية في الوطن العربي ، الواقع ،الآفاق ، الناشر مجلة الاقتصادي العربي ، بغداد ، السنة الحادية عشر ، ١٩٨٧ .
٢٤٢- د. منى مصطفى البرادعي ، سياسة الغذاء في مصر ، دارسة نقدية للبحوث والدراسات الخاصة بمشكلة الغذاء في جمهورية مصر العربية من بداية السبعينات ، مجلة مصر المعاصرة ، العددان ٤١١، ٤١٢، ابريل ١٩٨٨.
٢٤٣- د. منير حمارنة ، أثر المديونية الخارجية على التنمية في البلاد العربية ، بحث مقدم لندوة المديونية الخارجية للدول العربية ، عمان ، ١٩٨٦ ، الناشر ، منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٨٧ .
٢٤٤- منظمة الخليج للستشارات الصناعية ، الدوحة ، التعاون الصناعي والمشروعات العربية المشتركة ، ١٩٨٢ .
٢٤٥- منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، الكويت ، تقرير الأمين العام السنوي ، العاشر ، ١٩٨٣ .
٢٤٦- منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول ، الكويت ، تقرير الأمين العام السنوي ، التاسع ، ١٩٨٢ .
٢٤٧- منظمة العمل العربية ، عرض موجز حول مستقبل الهجرة العربية في أوروبا والوحدة العربية الأوروبية ، ١٩٩٢ .
٢٤٨- المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الخرطوم ، برامج الأمن الغذائي العربي، الجزء الأول ، استراتيجية الأمن الغذائي ، ط٢، ١٩٨٦.
٢٤٩- المنظمة العربية للتنمية الزراعية ، الخرطوم ، القطاع الزراعي وقضايا التنمية في الوطن العربي، اعداد د. حسن جمعه، ١٩٨٨.
٢٥٠- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، الاستثمار الزراعي في بعض الدول العربية، ط١، ١٩٨٨.

٢٥١- المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية، المجلد رقم ١١، ١٩٩١.
٢٥٢- المنظمة العربية للتنمية الصناعية، بغداد، مدخل لاستراتيجية التنمية الصناعية والتعاون الصناعي العربي، ط١، ١٩٨٢.
٢٥٣- منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، توقعات الأغذية ، العدد الثامن ، ١٩٩٠.
٢٥٤- منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، بعثتا استعراض سياسة التنمية الريفية الى اليمن والأردن، ١٩٨٢.
٢٥٥- منظمة الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لغرب آسيا، تقييم الموارد المالية اللازمة للدولتين الأقل نمواً في منطقة آسيا واحتمالات التمويل الخارجي، نيويورك، ١٩٨٧.
٢٥٦- ناصح الناصح، أثر فوائد القروض على تراكم الديون الخارجية، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤١٤هـ.
٢٥٧- د. نادر فرجاني ، هدر الامكانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٤، ١٩٨٥.
٢٥٨- د. وجدي محمد حسين ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، دار الجامعات المصرية .
٢٥٩- وديع شرايحه، مشاكل التنمية الاقتصادية في البلدان حديثة النمو مع اشارة خاصة الى البلدان العربية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، ١٩٦٩.
٢٦٠- د. يعقوب العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، الدار الدولية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط١، ١٩٨٩.
٢٦١- د. يعقوب يوسف ، عبد الجيد نعمان، نقل التكنولوجيا والمعرفة التكنولوجية الى البلدان النامية ، مجلة التعاون الصناعي في الخليج العربي، عدد ٤٢، اكتوبر ١٩٩٠ .

المراجع الأجنبية :

1- AbdelRahman Taha, Investment Guarantees: The Role of The inter-Arab investment Guarantee corporation, included investment policies in Arab countries, I.M.F. 1990.
2- Cline, William. R. International Debt, Institute for International Economics, Washington, DC, 1984.
3- I.M.F. Financial Assistance from Arab Countries and Arab Regional institions, 1991.
4- I.M.F. International Financial statistics, Year Book, 1993.
5- Industrial Bank of Kuwait, Impepiments to Arab Investment in the united states, 1985.
6- Islamic development Bank, What is Islamic Economics, by, Dr. Umer Chapra, 1990.
7- Petreleum and Energy intelligence weekly, petreleum morke intelligence, August, 1993.
8- United Nations, world Economic suRvey, 1991.
9- World Bank, World Debt Tables , 1993-1994. Vol.2.

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

قائمة الجداول

تابع قائمة الجداول

محتويات الرسالة